الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: علوم التسيير

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير
تخصص: إدارةمالية
تحت عنوان:

التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري BEA

–وكالة برج بوعريريج –

من إعداد الطالبتين:
- غربي إيمان
- محمدي مربوحة

تحت إشراف الأستاذة:
- بلالطة رشاد

السنة الجامعية2021 /2022

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر و تقدير

"ربي أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي"

قبل كل شيء، نشكر الله سبحانه و تعالى و نحمده الذي وفقنا لإتمام هذا العمل، و أنارنا بالعلم و زيننا بالحلم و أكرمنا بالتقوى، و أكرمنا بالتقوى، و الذي كان له الفضل الأول و الأخير في هذا التوفيق.

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله عزو جل"

بكل امتنان و عرفان، نتقدم بأسمى عبارات الشكر و التقدير و الاحترام إلى الأستاذة المشرفة بلالطة رشاد على نصائحها و توجيهاتها.

كما نتوجه بخالص الشكر و التقدير إلى كل من قدم لنا يد العون و المساعدة، و ساهم في إنجاز هذا البحث من قريب أو بعيد و لو بالكلمة الطيبة.

"عسى الله أن يوفقنا لما فيه الخير لنا".

إهداء

"ربي اشرح لي صدري و يسر لي أمري و أحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي"

أهدي ثمرة عملي و نجاحي هذا إلى:

إلى الذي رباني على الفضيلة و الأخلاق و تحمل عبء الحياة، إلى الذي تمنى أن يراني في مثل هذا اليوم، إليك أنحني إرضاء و أقول شكرا لك

"أبي العزيز"

إلى أغلى ما أملكه في هذه الدنيا ينبوع المحبة، من تألمت قبل ألمنا و فرحت قبل فرحنا، إلى من قضت ليلها لراحتنا و سهرت على سعادتنا، التي حلمت دوما أن نكون في أعلى المراتب، أنحني شكرا لك

"أمي العزيزة"

إلى زهرات حديقة قلبي الثلاث أخواتي: آية، إشراق ، أنفال

إلى صديقات دربي

إلى كل الأهل و الأقارب و الرفاق و الزملاء

إلى كل أساتذتي في مشواري الدراسي من البداية إلى النهاية

إلى كل من ساعدني و ساهم في وصولنا اليوم إلى هنا

إيمان

إهداء

احمد الله عز وجل وأشكره الذي أنار لي طريق العلم ومنحني القدرة والصبر ووفقني في إنجاز هذا العمل المتواضع الذي أهديه إلى: من تألمت قبل ألمنا وفرحت قبل فرحنا، إلى من أيقظت ليلها لراحتنا وسهرت على سعادتنا وكانت بمثابة المشعل الذي يترقب خطواتنا وحلمت دوما أن أكون في اعلي المراتب إليك انحني إرضاء وأقول شكرا لكي.

أيتها الأم

أنت أعز وأحب إنسان في الوجود الذي منحتنا كل الحب والحنان، إلى الذي كان نعم الأب والصديق وفي نفس الوقت إلي الذي تمنى أن يراني في مثل هذا اليوم إليك انحني إرضاء وتقديرا وأقول دمت تاجا علي رؤوسنا

*أيها الأب *

وأهدي هذا العمل إلى الذين أعتبرهم نعمة من الله عز وجل إخواني سيف الدين و نور الإسلام والكتكوت قيس وأختي ريتاج

أهدي هذا العمل إلى كل أصدقائي وصدقاتي والأساتذة الذين صادفتهم طيلة مشواري الدراسي من الطور الابتدائي إلى الجامعي. والي كل من

ساعدني في إنجاز هذا البحث من قريب أو ومن بعيد ولو بكلمة طيبة أو بابتسامة صادقة.

مريوحة

ملخص:

أصبح من المؤكد اليوم في العالم المتقدم و الأقل تقدما الاهتمام و التركيز الكبيرين على سياسة الاستثمارات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و ذلك لدورها الهام في تنمية و تطوير الاقتصاد و القطاع الصناعي بصفة خاصة، نظرا للخصائص و المزايا الاقتصادية و الاجتماعية التي تتمتع بها هذه المؤسسات و التي تمكنها من المساهمة في النمو الاقتصادي إذا ما توفرت لها البيئة الملائمة.

و هدفنا من دراسة هذا الموضوع هو توضيح هذه الأهمية و إبراز دور و فعالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة. حيث يشكل اهتمام البنوك بتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أهم المجالات التي تساعد البنوك في رفع تنافسيتها و زيادة ربحيتها في ظل تغيرات الاقتصاد العالمي، كون أن منظومة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تمثل أغلب النسيج المؤسساتي في جل دول العالم، هذا ما سيمكن البنوك من تحقيق أهدافها و المحافظة على ديمومتها. و لنجاح العلاقة بين البنوك و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يتطلب توفر وسائل مادية و موارد بشرية و مختلف الإجراءات التي تجعل هذا النوع من المؤسسات أهم الزبائن التي يتعامل معها البنك.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، صيغ التمويل المصرفي، البنوك التجارية، البنك الخارجي الجزائري.

Abstract :

Ithas become certain today in the developed and less developed worlds, the great interest and focus on the investment policy in small and medium enterprises, due to its important role in the development and development of the economy and the industrial sector in particular, given the economic and social characteristics and advantages enjoyed by these institutions and that enables it to contribute to economic growth if the appropriate environment is provided for it**.**

Our aim in studying this topic is to clarify this importance and highlight the role and effectiveness of bank financing for small and medium enterprises. Where the interest of banks in financing small and medium enterprises is the most important area that helps banks to raise their competitiveness and increase their profitability in light of the changes in the global economy, since the small and medium enterprise system represents most of the institutional fabric in most countries of the world, this will enable banks to achieve their goals and maintain its permanence. And for the success of the relationship between banks and small and medium enterprises requires the availability of material means, human resources and various procedures that make this type of institution the most important customers that the bank deals with.

Keywords: small and medium enterprises, bank financing formulas, commercial banks, the Algerian foreign ban.

الفهرس

المحتوى	الصفحة
شكر و تقدير	
إهداء	
الملخص	
الفهرس	I
قائمة الجداول و الأشكال	III
مقدمة عامة	أ- هـ
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	
تمهيد الفصل الأول	07
المبحث الأول:مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	08
المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	08
المطلب الثاني: معايير تمييز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	14
المطلب الثالث: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	17
المبحث الثاني: دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وأهم المشاكل التي تواجهها	19
المطلب الأول: دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية	20
المطلب الثاني: المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	22
المطلب الثالث: التحديات المستقبلية التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	26
خلاصة الفصل الأول	29
الفصل الثاني: الإطار المفاهيمي للتمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
تمهيد الفصل الثاني	31
المبحث الأول: ماهية التمويل المصرفي	32
المطلب الأول: مفهوم التمويل المصرفي	32
المطلب الثاني: أنواع التمويل المصرفي	34
المطلب الثالث: أهمية التمويل المصرفي	37
المبحث الثاني: صيغ التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	39
المطلب الأول: صيغ التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	39

المطلب الثاني: صيغ التمويل الحديثة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	45
المطلب الثالث: مشاكل التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	53
خلاصة الفصل الثاني	57
الفصل الثالث: خصوصية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري	
تمهيد الفصل الثالث	59
المبحث الأول: المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	60
المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	60
المطلب الثاني: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	61
المطلب الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	64
المبحث الثاني: واقع التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	71
المطلب الأول: تمويل البنوك التجارية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	71
المطلب الثاني: معوقات التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالجزائر	74
المطلب الثالث: هياكل الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	77
المبحث الثالث: دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري وكالة برج بوعريريج	83
المطلب الأول: تقديم البنك الخارجي الجزائري وكالة برج بوعريريج	83
المطلب الثاني:الهيكل التنظيمي لوكالة برج بوعريريج	86
المطلب الثالث: مساهمات واليات تمويل البنك الخارجي الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكالة برج بوعريريج	89
خلاصة الفصل الثالث	95
خاتمة	96
قائمة المراجع	100
الملاحق	

قائمة الجداول

رقم الجداول	عنوان الجدول	الصفحة
01	التعريف الياباني للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	11
02	تعريف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	11
03	مختلف تعريفات الدول العربية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	12
04	تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	61
05	بعض الأرقام حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلي غاية ديسمبر 2019	65
06	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال فترة(2003-2019)	66
07	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم لسنة 2020	68
08	التوزيع الجغرافي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص	69
09	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب النشاط	70
10	صيغ التمويل المقدمة من طرف وكالة ANSEJ	79
11	المستوى الأول للتمويل المقدم من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة	83
12	المستوى الثاني للتمويل المقدم من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة	83
13	مساهمة البنك الخارجي الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسبة لعدد المؤسسات الموجودة في ولاية برج بوعريريج خلال السنوات 2019-2020-2021-2022.	91
14	مساهمة البنك الخارجي الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المبالغ خلال السنوات 2019-2020-2021-2022.	92
15	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف البنك الخارجي الجزائري حسب قطاعات النشاط لسنوات 2019-2020-2021-2022	93

قائمة الإشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
1	العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلى غاية 2019	66
2	تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال فترة(2003-2019)	67
3	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم لسنة 2020	68
4	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التوزيع الجغرافي	69
5	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب النشاط	70
6	الهيكل التنظيمي لوكالة برج بوعريريج	88
7	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف البنك الخارجي الجزائري بنسبة لعدد المؤسسات الموجودة في ولاية برج بوعريريج خلال السنوات 2019-2020-2021-2022.	91
8	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف البنك الخارجي حسب المبلغ لسنوات 2019-2020-2021-2022.	92
9	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف البنك الخارجي الجزائري حسب قطاعات النشاط.	93

مقدمـــة عامة

لقد أبدت العديد من الدول اهتماما كبيرا ببناء سياسات و منظومة مؤسسية تناسب خصوصية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لما لها من أهمية كبيرة سواء على مستوى الدخل القومي أو في ظل استحداث مناصب عمل و التخفيف من البطالة.

فمع تزايد حدة المنافسة العالمية وانتشار آثار العولمة الاقتصادية، أصبحت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تمثل البديل أمام الدول النامية لتحقيق معدلات النمو المرجوة، و تجاوز المعوقات الاقتصادية و التشوهات الهيكلية التي تطبع اقتصادها. حيث أنه أصبح من غير المتوقع تطور الاقتصاد دون دعم و تحسين مكانة هذه المؤسسات.

و قد بينت الدراسات و البحوث الميدانية التي أجريت في العديد من الدول النامية، أن التمويل هو الإشكال والعائق الأساسي أمام تطور و نمو و حتى ضمان بقاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حيث أن نمو هذه الأخيرة مرتبط بمدى تجاوزها لمشكلة التمويل التي تعتبر المحدد الرئيسي لقراراتها الاستثمارية، و قوتها المالية و قدرتها التنافسية. فتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يمثل الانشغال الأهم سواء لأصحاب هذه المؤسسات أو للسلطات العمومية في الاقتصاديات المعاصرة.

و مع تزايد عولمة مصادر التمويل و ظهور المنافسة بين المؤسسات المالية، أصبحت البنوك تبحث بكل الوسائل عن عملاء جدد لضمان استمرارها و زيادة أرباحها في ظل هذه التحولات المعاصرة. و مما يرى فإن النظام البنكي الحالي يستجيب أكثر للخصائص التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

في ظل التحول الذي عرفته السياسة الاقتصادية في الجزائر نحو التنوع الاقتصادي، و ذلك إدراكا للدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في توسيع قاعدة الاقتصاد الوطني، قامت الحكومة بعدة مبادرات، و أدخلت مجموعة من الإصلاحات تخدم مصلحة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و البنوك معا، حيث أن هذه المؤسسات تلجأ للبنوك للحصول على الأموال اللازمة لتغطية احتياجاتها. بالإضافة إلى إنشاء صناديق و هياكل تدعم تمويل هذه المؤسسات.

ثم أن موضوع هذه الدراسة يعتبر أحد أهم المواضيع الجديدة، وهذا نظرا للأهمية الكبيرة التي حظي بها في الآونة الأخيرة، فهو يعتبر نقطة حساسة في الاقتصاد الوطني، و تظهر أهميته باعتباره موضوع جدير بالاهتمام من طرف الخبراء و الباحثين.

وتكمن أهمية دراسة هذا الموضوع في إبراز مدى أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الدور الهام الذي تلعبه في تحقيق النمو الاقتصادي من جهة، و أهمية التمويل الذي يعتبر من أهم المواضيع و المشاكل التي يهتم بها أصحاب هذه المؤسسات من جهة أخرى، بالإضافة إلى معرفة الدور الهام الذي تلعبه البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مع إلقاء الضوء على أهم أسباب رفض البنوك بتمويل هذه الأخيرة.

الإشكالية الرئيسية:

تلعب المؤسسات المصرفية و البنوك بصفة عامة دورا هاما في توفير الأموال اللازمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة. و تعتبر المصدر التمويلي الأساسي لتمويل هذه الأخيرة. ومن هذا المنطلق نطرح الإشكالية الرئيسية التالية:

- **كيف تساهم المصارف في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟**

التساؤلات الفرعية:

حتى تتسنى لنا الإجابة على الإشكالية الرئيسية، فلا بد من طرح بعض التساؤلات الفرعية و التي نختصرها في ما يلي:

- إلى أي مدى تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية؟
- هل نعتبر التمويلات المدعمة مع البنوك هي الحل الأمثل في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟
- هل الشروط التي تفرضها البنوك على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مستعصية ؟

فرضيات البحث :

- تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مساهمة كبيرة وفعالة في التنمية الاقتصادية .
- التمويل المدعم يعتبر الحل الأمثل لتسهيل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنوك.
- تفرض البنوك الجزائرية شروط على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لإعطاء القروض.

منهج البحث:

للإجابة على إشكالية البحث و إثبات صحة الفرضيات، سوف نقوم بالاعتماد في دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي الذي يتلاءم مع طبيعة الموضوع محل الدراسة، من حيث النظر للمفاهيم الأساسية المرتبطة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التمويل و ما يتعلق بهما.

كما اعتمدنا منهج دراسة حالة في الفصل الأخير، حيث قمنا باختيار دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري وكالة برج بوعريريج.

أسباب اختيار الموضوع:

يمكننا تعداد الأسباب التي دفعتنا لاختيار هذا الموضوع في القائمة التالية:

- يأتي أول سبب لاختيار هذا الموضوع هو الرغبة الشخصية في البحث في هذا الموضوع بدافع التخصص الدراسي والفضول حول الموضوع.
- معرفة الدور الذي تلعبه البنوك في تمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبار أن التمويل هو أهم عائق يواجه هاته المؤسسات.

أهداف الدراسة:

تتجلى أهداف هذه الدراسة في محاولة:

- إبراز أهم الخصائص التي تجعل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إحدى أهم استراتيجيات التنمية.
- كشف العقبات و المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الحاضر و المستقبل.
- معرفة صيغ التمويل البنكي و الصيغ المستحدثة المتاحة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- حصر التحديات و المعوقات التي تواجه التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

حدود الدراسة:

تتمحور حدود هذه الدراسة في:

الحدود المكانية: تحددت الدراسة التي قمنا بها في بلد الجزائر، مع دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري بمدينة برج بوعريريج

الحدود الزمنية:

- التركيز علي الفترة التي تم فيها إصدار القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة منذ سنة 2001 إلي غاية 2022.

صعوبات الدراسة:

واجهتنا مجموعة من الصعوبات أثناء قيامنا بهذه الدراسة، نذكر أهمها:

- صعوبة الحصول على المراجع وجمع المعلومات.
- صعوبة القبول من البنك خاصة بعد صدور قانون 2022 الذي يشترط عدم قبول أي تربص داخل البنوك.

الدراسات السابقة:

لقد تطرقت العديد من الدراسات السابقة إلي معالجة موضوع التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل مفصل من مختلف جوانبه ومن ابرز الدراسات التي تناولت هذا الموضوع نذكر

-دراسة لوكا دير مالحة تحت عنوان دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في القانون، فرع قانون التنمية الوطنية، سنة 2012 ،والتي كان من أهم نتائجها أن الجزائر قد حققت قفزة نوعية في مجال الأداء المصرفي الذي انعكس على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حيث العدد والنوعية وهذا ما يستدعي تأهيل القطاع بمواصلة الإصلاحات وتذليل العقبات والصعوبات أمام هذا القطاع الواعد.

-دراسة عليان نبيلة تحت عنوان الدور التنموي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية تخصص مالية مؤسسة سنة 2015 والتي توصلت إلي عدة نتائج أهمها:

- على الرغم من اختلاف وتباين التعاريف المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وبالرغم من اختلاف الدول والهيئات على إعطاء تعريف موحد لهذه المؤسسات إلا أنها تتفق في مجملها على أهمية هذا القطاع والدور التنموي الكبير الذي تؤديه على جميع الأصعدة.
- إن من أبرز مقومات ظهور وانتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كون هذه المؤسسات لا تحتاج إلى رأسمال كبير، ولا لتكنولوجيا عالية الجودة، بالإضافة إلى تشجيع الدول للقطاع الخاص.
- تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب الشغل بحيث تشير الإحصائيات للسداسي الأول من 2013 إلى ارتفاع عدد السكان المشتغلين في هذه المؤسسات إلى: 1915495، وهذا على مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة والعمومية.

- دراسة هالم سليمة تحت عنوان هيئات دعم التمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاديات إدارة الأعمال سنة2017 والتي توصلت إلي نتائج أبرزها مايلي:

- تتعدد البرامج التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتختلف مجالات نشاطها من خلال عمل كل برنامج في مجال معين من التمويل واختصاصيا في حل البعض من مشاكله دون البعض الآخر والذي يعتمد علي مساعدة حله برنامج تمويلي أخر ، فالبعض من البرامج مختص في منح قروض بدون فائدة والمساهمة في دفع الفوائد المترتبة عن القروض البنكية أو التخفيض من نسبتها، بالإضافة إلى توفير البعض الآخر من البرامج لضمانات تعمل على تسهيل الحصول على القروض من البنوك.

- لقد تبين من الأرقام المتوصل إليها من خلال دراسة حصيلة بعض الوكالات والصناديق الداعمة والممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأن الإستراتيجية التنموية المعتمدة من قبل الحكومة الجزائرية في حل مشاكلها تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوفير الدعم المالي، كان ليا الأثر الواضح في ظهور عدد كبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطور عددها وإبراز دورها أكثر في تنمية الاقتصاد الوطني.

تقسيمات الدراسة:

لتكون إجابتنا منطقية و صحيحة، و لاختبار الفرضيات و كذا الإجابة على الإشكالية، قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاث فصول:

الفصل الأول: حيث تعرضنا فيه إلى المفاهيم العامة حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و عرضنا خصائصها و أهم العراقيل التي تواجهها.

الفصل الثاني: خصصنا هذا الفصل للتمويل المصرفي حيث قدمنا مجموعة تعاريف للتمويل، و تطرقنا لأهم الصيغ التمويلية المصرفية التقليدية، و البدائل التمويلية الحديثة.

الفصل الثالث: و هو الفصل الخاص بالجانب التطبيقي للدراسة، حيث يكون الجزء الأول حول واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و التمويل المصرفي لها في الجزائر. أما الجزء الثاني فهو يدور حول البنك التجاري محل الدراسة بولاية برج بوعريريج.

و ينتهي البحث بخاتمة احتوت على مختلف النتائج المتوصل إليها و التي على ضوئها تم وضع مجموعة من المقترحات التي تساهم مستقبلا في إشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

لقد أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محور الدراسات الاقتصادية باعتبارها كيانا مختلفا في حجمه، طريقة إدارته ، استراتيجياته، ومعالجة الكثير من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية، ولم يعد ينظر إليها على أنها مرحلة من مراحل التحول التي تمربها المؤسسة حتى تبلغ حجمها الأمثل ، بل أصبح ينظر إليها كقطاع مستقل وله خصوصياته .

سنحاول من خلال هذا الفصل إلقاء الضوء على هذا القطاع الحيوي ، من خلال عرض أهم التعاريف المعتمدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف أكبر الدول والهيئات الدولية،معايير تصنيف واهم خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المبحث الأول والتطرق إلي دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية والمشاكل التي تواجهها والتحديات التي تنتظرها مستقبلا في المبحث الثاني.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

بالرغم من الدور الكبير الذي تلعبه المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في الارتقاء باقتصاديات الدول النامية والمتقدمة على حد سواء ، إلا أنه لا تزال هناك مجموعة من الإشكاليات والتساؤلات التي تواجه هذه المؤسسات، منها ماهو متعلق بتعريفها، ومنها مايتعلق بأشكالها وخصائصها وهذا مايترتب عنه صعوبات كبيرة أمام المهتمين بهذا النوع من المؤسسات بشأن السياسة التي يتعين اختيارها من أجل مواصلة النهوض ودعم وترقية هذه المنظومة المؤسساتية التي تتجسد في منظومة المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة.

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

قد اختلف المختصين حول وضع مفهوم موحد للمؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة ووضع الحدود التي يتم بها الفصل بينها وبين المؤسسات الأخرى ، وذلك بسبب تعدد المعايير التي يحددها مفهوم أو تعريف لهذا النوع من المؤسسات بين جميع الدول والهيئات، وهذا ما دفع بكل دولة إلي تبني تعريف خاص يميزها وذلك حسب درجة نموها وإمكانيتها وقدرتها الاقتصادية ومستوى التقدم التقني فيها.

أولا: معايير تمييز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد توصلت الدراسات الخاصة بتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلي وجود الكثير من التعاريف ،وهذا راجع إلي اختلاف المعايير المستعملة مثل حجم العمالة ،حجم المبيعات ..الخ ،ولإزالة الغموض تم اعتماد معيارين في تعريف هذا النوع من المؤسسات ،المعاير النظرية والمعايير المادية.[1]

1- المعايير الكمية :

يخضع تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لجملة من المعايير والمؤشرات الكمية لتميزها عن باقي المؤسسات نذكر منها :

أ- حجم العمالة :

يعتبر هذا العامل أحد أهم المعايير الكمية المستعملة في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،يعتمد علي عدد العمال ،هناك اختلاف بين الدول المتطورة والنامية في استخدام هذا المعيار،وحسب هذا المعيار تنقسم المؤسسات الاقتصادية إلي ثلاث أنواع:[2]

- المؤسسات الاقتصادية الكبرى:

[1] رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، ايثراك للنشر والتوزيع، مصر، 2008، ص18.
[2] نفس المرجع، ص20.

هي مؤسسات توظف تزيد من 500 عامل وينقسم ها نوع إلي :

- المؤسسات الكبرى دولية النشاط .
- المؤسسات الكبرى محلية النشاط .

- المؤسسات المصغرة أو وحدات الاستغلال الفردي:

تنشط هذه المؤسسات في مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي ،تشترك في خاصية أن إدارة هذا النوع من المؤسسات يقوم بها صاحب المشروع بصفة أساسية ويساعده مجموعة من عمال شرط أن لا يزيد عددهم عن 10 عمال .

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تحتل هذه المؤسسات موقع الوسط بين المؤسستين السابقتين توظف بين 10 و 50 عاما توجد صعوبات في تعريفها من حيث حجم العمالة وهذا راجع إلي :

- اختلاف الظروف الاقتصادية بين البلدان النامية و الكبرى.
- اختلاف الظروف الصناعية من فرع إلى أخر
- المستوى التكنولوجي المستخدم.

ب- المعيار المالي أو النقدي:

يستند هذا المعيار إلى رأس المال،إن الاعتماد على معيار المال في تحديد تعريف لهذا النوع من المؤسسات يعترضه اختلاف الحصيلة المالية بسبب اختلاف المبيعات من عام إلى آخر سواء بالزيادة أو بالنقصان، وهذا يغير مفهوم المؤسسة فما نعتبره مؤسسه صغيره أو متوسطة في هذا العام قد يختلف العام المقبل والعكس صحيح.

2- معيار النوعية:

يعتقد مستخدمي المعايير النوعية بان النشاط الاقتصادي يمكن أن يحدد نوع المؤسسة ويتخذ في ذلك عدة معايير.

استند قانون الأعمال الصغيرة في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1953 على هذه المعايير لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فهي المؤسسة التي يتم امتلاكها أو إدارتها بطريقة مستقلة،بحيث لا تسيطر على المجال الذي تعمل فيه.

انطلاقا من هذا المفهوم يمكن القول أن المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي التي تتميز عن غيرها ب:[1]

[1] رابح خوني، رقية حساني، مرجع سابق، ص ص22-23.

أ- الملكية: تعود أغلبية ملكية هذه المؤسسات إلى القطاع الخاص على شكل شركات أشخاص أو أموال حيث يديرها المالك.

ب- المسؤولية: تعود كل القرارات داخل المؤسسة إلى المالك فهو يجمع بين عدة وظائف في آن واحد التسويق، التمويل، عكس المؤسسات الكبيرة المتميزة بتقسيم الوظائف.

ج- الحصة من السوق: الحصة السوقية لهذه المؤسسات تكون محدودة للأسباب التالية:

- صغر حجم المؤسسة
- صغر حجم الإنتاج
- ضآلة رأس المال
- محلية النشاط

وهذا يحد من قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في السيطرة على السوق، أو أن تفرض أي نوع من الاحتكار عكس المؤسسات الكبيرة.[1]

ثانيا: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من الصعب إيجاد تعريف موحد لهذا النوع من المؤسسات تختلف من دولة إلى أخرى هذا بسبب التوجهات السياسية والمستوى الاقتصادي للدول فالمؤسسة الصغيرة أو المتوسطة في بلد متطور قد تكون مصنفة كمؤسسة كبيرة في بلد نامي. و في ما يلي أهم التعاريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1- تعريف الدول المتقدمة

أ- تعريف الولايات المتحدة الأمريكية:

تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها تلك المؤسسات التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة، حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه ,يعمل بها 250عامل ويمكن أن تصل 1500 عامل ولا تزيد قيمة الأموال المستثمرة عن 9 ملاين دولار.[2]

ب- تعريف اليابان

عرف القانون الذي عدل في الثالث من ديسمبر عام 1999 المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على الشكل الذي يوضحه الجدول التالي: [1]

[1] عثمان لخلف، **دور ومكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الاقتصاد** – حالة الجزائر –، 1992، ص19.

[2] نعيمة برودي، **التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ومتطلبات التكيف مع المستجدات العالمية**، الملتقي الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة شلف، الجزائر، 17-18 افريل 2006، ص2.

جدول رقم (01): التعريف الياباني للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

عدد العمال	رأس المال (مليون ين)	القطاع
الصناعة والقطاعات الأخرى	300 أو اقل	300 عامل أو اقل
مبيعات الجملة	100 أو اقل	100 عامل أو اقل
مبيعات التجزئة	50 أو اقل	50 عامل أو اقل
الخدمات	50 أو اقل	100 عامل أو اقل

المصدر: مركز التعاون الياباني لمنطقة الشرق الأوسط عن التجربة اليابانية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة طوكيو2002 ص 4.

ج- التعريف المعتمد في الاتحاد الأوروبي:

سعى الاتحاد الأوروبي إلى إيجاد تعريف موحد داخل المجموعة الأوروبية لأن وجود أكثر من تعريف قد يخلف عدم التناسق ويؤثر سلبا على التنافسية بين المؤسسات، و أصدر الاتحاد الأوروبي تعريف عام سنة 1996 كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول رقم (02): تعريف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

نوع المؤسسة	الحد القاصي لعدد الموظفين	الحد الأقصى لرقم الإعمال	الحد الأقصى للميزانية
المصغرة	9	-	-
الصغيرة	49	07مليون اورو	5 مليون وارو
المتوسطة[2]	249	40مليون اورو	27مليون اورو

المصدر:ا.د.سليمان ناصر .عواطف محسن .قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كبديل تنموي للاقتصاد الجزائري خارج قطاع المحروقات.المعوقات والحلول .الملتقي الدولي الأول حول .تقييم استراتيجيات وسياسات الجزائر الاقتصادية لاستقطاب الاستثمارات البديلة للمحروقات في أفاق الألفية الثالثة للجزائر .جامعة مسيلة .الجزائر.28-29اكتوبر 2014.ص3.

[1] مركز التعاون الياباني لمنطقة الشرق الأوسط عن التجربة اليابانية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، طوكيو، 2002، ص 4.

[2] شعيب أتشي،**واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروجزائرية**،رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، غيرمنشورة،جامعة الجزائر، 2008 ،ص 11.

2-تعريف الدول النامية

أ- تعريف اتحاد شرق أسيا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

في الدراسات الحديثة حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قامت بلدان جنوب شرق آسيا باستخدام التصنيف الآتي والمعترف به بصورة عامة في هذه البلدان والذي يأخذ مؤشر العمالة كمعيار أساسي.

- من 01 إلي 10 عمال .....مؤسسات عائلية وحرفية.
- من 10الي 49عامل.....مؤسسات صغيرة.
- من 50الي 99عامل .....مؤسسات متوسطة.
- أكثر من 100عامل .....مؤسسات كبيرة. [1]

ب- تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية

جدول رقم(03): مختلف تعريفات الدول العربية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

الدول	نوع المؤسسة	عدد العمال	رأس مال المستثمر
اليمن	_مؤسسات صغيرة _مؤسسات متوسطة	_اقل من 4عمال _اقل من 10عمال	
الأردن	_مؤسسات صغيرة _مؤسسات متوسطة	_ما بين 2الي 10عمال _ما بين2الي 25 عامل	
السودان	_مؤسسات صغيرة	_اقل من 10 عمال	
سلطنة عمان	_مؤسسات صغيرة _مؤسسات متوسطة	_اقل من 10 عمال _ما بين 10الي 100 عامل	_اقل من 50الف ريال _ما بين 50الي 100 إلف ريال
مصر	_مؤسسات صغيرة	_اقل من 50عاملا	رأس مال بين50الي مليون جنيه
السعودية	_مؤسسات صغيرة _مؤسسات متوسطة	_من 1الي 20عاملا _ما بين 21ال 100 عاملا	رأس مال المستثمر لا يفوق 20مليون ريال
الكويت	_مؤسسات صغيرة	_اقل من 10 عمال	لا يتجاوز 200الف

[1] أشرف محمد دوابه، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية** نقلا عن الموقع:
Site internet :http://www.ratoulrecherche.jeeran.com/index2.htm

	_مؤسسات متوسطة	_بين 10الي 50 عاملا	دينار كويتي
البحرين	_مؤسسات صغيرة _مؤسسات متوسطة	ما بين 5الي 19 عامل _ما بين 20الي 100 عامل	
العراق	_مؤسسات صغيرة _مؤسسات متوسطة	_ما بين 1الي 9عمال ما بين 10الي 29 عاملا	100الف دينار عراقي [1]

المصدر: منظمة العمل العربي المشروعات الصغيرة والمتوسطة كخيار للحد من البطالة وتشغيل الشباب في الدول العربية مؤتمر العمل العربي الدورة الخامسة والثلاثون شرم الشيخ جمهورية مصر العربية 23 فيفري _01مارس 2008 ص 13_15.

3- تعريف حسب بعض المنظمات والهيئات الدولية

أ- تعريف البنك الدولي للإنشاء والتعمير:

يعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اعتمادا على معيار عدد العمال والذي يعتبر بأنها تلك المؤسسات التي توظف اقل من 100 عامل ويصنف المشروعات التي يعمل بها اقل من عشر عمال بمشروعات متناهية الصغر, والتي بها ما بين 10 _50 عامل تعتبر مؤسسات صغيرة, أما بين 50 _ 100 عامل فهي مصنفه كمؤسسات متوسطة.[2]

ب- تعريف لجنة الأمم المتحدة التنمية الصناعية

تعرف المؤسسات المتوسطة والصغيرة في الدول النامية على أنها كل مؤسسة تشغل أقل من 90 عامل، وأما بالنسبة للدول المتقدمة فتكون فالمؤسسة الصغيرة و المتوسطة إذا كان تنشغل أقلمن 500 عامل، وأمافيبلدانشرقأسياوفيدراسةحديثةعنالمؤسساتالمتوسطةوالصغيرةقامبهااتحاددولبلدانجنوبشرقآسيا" ASEAN "فقد اعتبر أن المؤسسات المتوسطة والصغيرة هي التي يكون عدد عمالها أقلمن100عامل.[3]

ج – تعريف منظمة العمل الدولية

[1] محمد بوهزة وآخرون، **تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر –حالة المشروعات المحلية بسطيف –**،ورقة بحثية ضمن الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية،كلية العلوم الاقتصادية،جامعة سطيف، 25 –28 ماي 2003، ص 9.

[2] عيسي ايت عيسي، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، أفاق وقيود، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا**، العدد السادس، جامعة الشلف، الجزائر، 2009، ص 273.

[3] عبد القادر بابا، **مقوماتتأهيلالمؤسساتالصغيرةوالمتوسطةومعوقاتهافيالجزائر**،الملتقىالدوليحول متطلبات التأهيل في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة،جامعة الشلف، يومي16و17 أفريل 2006، ص 147.

تعرف منظمة العمل الدولية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها تلك المؤسسات الإنتاجية والحرفية التي لا تتميز بالتخصص بالإدارة ويديرها مالكها و يصل عدد العاملين فيها إلى 250عاملا.[1]

المطلب الثاني: معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

توجد عدة معايير على أساسها يتم تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نذكر منها:

أولا: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة المنتجات

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على هذا الأساس إلى ثلاث أقسام:

- المؤسسات المنتجة لسلع الاستهلاكية
- المؤسسات المنتجة للمنتجات الوسطية
- المؤسسات المنتجة للمعدات والأدوات أو سلع التجهيز

1- **المؤسسات المنتجة لسلع الاستهلاكية:** يتمثل نشاط المؤسسة في إنتاج السلع الاستهلاكية الملابس، النسيج، التبغ، وغير ذلك من المنتجات الكيميائية. وتنضم هذه المنتجات إلى الصناعات التالية: الصناعات الغذائية، الصناعات الفلاحية، صناعة النسيج....إلخ.

2- **المؤسسات المنتجة للمنتجات الوسطية:** يضم هذا التصنيف كل المؤسسات المنتجة للصناعات التالية: المعدات فلاحية، قطع الغيار، المكونات الكهربائية وغيرها. و تنضم هذه المنتجات إلى الصناعات الميكانيكية والكهربائية، الصناعة الكيميائية والبلاستيكية، المحاجر والمناجم.

3- **المؤسسات المنتجة للمعدات والأدوات أو سلع التجهيز:** تتطلب صناعة سلع التجهيز تكنولوجيا مركبة، ويد عاملة مؤهلة و رأس مال أكبر مقارنة بالصناعات السابقة. هذا ما يجعل نصيب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ضئيل ومقتصر على فروع بسيطة كتركيب بعض المعدات والأدوات البسيطة و ذلك خاصة في البلدان الصناعية.

أما في البلدان النامية تتكلف هذه المؤسسات في تصليح وتركيب الآلات والمعدات الخاصة كالسيارات والعربات فهي تمارس عملية تركيب أجزاء المنتج المستوردة للحصول على منتج نهائي.[1]

[1] هيا جميل بشارات .**التمويل المصرفي الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة** .دار النفائس للنشر والتوزيع. عمان .الأردن,2008,ص 35.

ثانيا: التصنيف حسب توجه المؤسسة:

يمكن تجزئة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجهها إلى ما يلي:

1- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التقليدية: تضم المؤسسات التي تنتج منتجات تقليدية وتمارس الحرف لتغطية متطلبات الحياة اليومية وكذلك المنتجات الفلاحية التقليدية كالزيت والورق وغير ذلك من المنتجات ذات الطابع التقليدي.

2- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الموجهة للمؤسسات الصناعية الكبرى: المؤسسات المنتمية إلى هذا القطاع تكون مرتبطة بالمؤسسات الكبرى وتأخذ أحد الأشكال التالية:

أ- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الفرعية: تقوم المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بالوظيفة التكميلية للمنتج الوارد من المؤسسة الكبرى ويوجه إلى المستهلك النهائي.

ب – المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشطة في مجال المقاولة: تعتبر المقاولة من أهم أشكال التعاون الصناعي في مجال المؤسسات الصناعية، حيث تقوم هذه الأخيرة بتلبية متطلبات وحاجات المؤسسات الكبيرة ومخرجاتها تعتبر مدخلات المؤسسات الكبيرة و يحدد شكل التعاون بين المؤسستين حسب المعايير التالية:

- طبيعة العمل المنجز لحساب المؤسسة الكبرى
- إشكال التعاون المنصوص عليه في العقد

ثالثا: التصنيف حسب المعيار القانوني:

الشكل القانوني للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة يتفق وطبيعة النظام السياسي السائد ففي الأنظمة الليبرالية تسود الملكية الخاصة وفي الأنظمة الموجهة تسود الملكية العامة مع وجود أشكال فردية في نطاق محدود.

1- المؤسسات الخاصة: هي مؤسسة تعود ملكيتها إلى القطاع الخاص يمكن إدراجها في مجموعتين هما:

أ- المؤسسات الفردية: هي امتلاك العمل من قبل شخص واحد وهذا الشكل هو الأكثر رواجا.

ب- شركات الأشخاص أو المشاركة: هي اتفاق بين شخصين أو أكثر من أجل بدء العمل بمشروع صغير لغرض تحقيق الربحية وتتم مشاركة شراء المعدات و الأرباح اعتمادا على الاتفاق الذي بينهم.[2]

[1] نصر الدين بن نذير، **الإبداع التكنولوجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسط**ة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، 2002، ص 24.

[2] محمد وجيه بدوي، **تنمية المشروعات الصغيرة**، المكتب الجامعي الحديث، 2004، ص 32.

ج- شركات الأموال: هي وحدة اعتبارية مستقلة عن المالكين يمكنها القيام بأعمال التعاقد ودفع الضرائب،

و يستطيع حملة الأسهم بيع حقوقهم دون تأثير على المؤسسة, تتمثل شركة الأموال في عدة أنواع منها شركة المساهمة شركة التوصية بالأسهم.

2- المؤسسات العامة:

التي تعود ملكيتها إلى القطاع العام وتنقسم إلى:

- المؤسسات الحكومية التابعة للجمعيات المحلية :أنشأت من قبل البلدية أو الولاية تقوم بالخدمات العامة.
- المؤسسات النصف عمومية :تظم الدولة والقطاع الخاص

3- التعاونيات:

تعد من المشاريع الاختيارية تأسس من قبل مجموعة من الأشخاص بهدف تأمين الاحتياجات من السلع والخدمات بأقل تكاليف.

4- المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة المقاولة:

تعتبر المقاولة الباطنية من أهم أشكال التعاون الصناعي الذي يميز المؤسسات الصناعية الحديثة تتجسد عمليا مسالة التعاون والتكافل بين الصناعة الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة إما بصورة مباشرة عن طريق التعاون المباشر أو بصورة غير مباشرة عن طريق تقسيم السوق.

- التعاون والتكامل المباشر: يتحقق التكافل عن طريق تجمع المصانع المنتجة التي يكون إنتاج أحدها وسيطا لإنتاج الآخر وغالبا ما تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي التي تعمل على تلبية حاجات المؤسسات الكبيرة من المنتجات والمكونات والخدمات المتفق عليها.
- التعاون والتكامل غير المباشر: يؤدي هذا النوع من التكامل إلى دعم نظام تقسيم العمل والتخصيص حيث يطرح فرص أمام المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للتخصص في إنتاج معين في حدود إمكانياتها الإدارية والفنية.[1]

المطلب الثالث: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدة خصائص توضح ملامحها الاقتصادية يمكننا إبرازها في النقاط التالية:

[1] محمد كمال خليل الحمزاوي، **اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشاة المعارف**، ط2، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 103.

أولا:اختلاف أنماط الملكية

تغلب عليها الملكية الفردية أو العائلية وشركات الأشخاص وهو النمط الذي يناسب المدخرات أصحابها لأن تدني رأس المال يزيد من إقبالهم على عكس المؤسسات الكبيرة.

ثانيا: سهولة التأسيس

تستمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عنصر السيولة في إنشائها من احتياجها لرؤوس أموال صغيرة نسبيا،حيث أنها تستند بالأساس إلى جذب وتفعيل مدخرات الأشخاص من أجل تحقيق منفعة أو فائدة تلبي بواسطتها حاجات محلية أو جزئية في أنواع متعددة من النشاط الاقتصادي.

ثالثا: سهولة واستقلالية الإدارة

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بسهولة إدارتها وقيادتها وتوجيهها والوضوح في تحديد أهدافها ،وتوجيه جهود العاملين فيها نحو أفضل السبل لتحقيقها، وبساطة الأسس والسياسات التي تحكم عمل هذه المؤسسات وسهولة إقناع العاملين والعملاء، ويكون فيها مالك المؤسسة هو مديرها في نفس الوقت مما يسرع في عملية اتخاذ القرارات،كما يمنحها صفة الاستقلالية في الإدارة وذلك على عكس المؤسسات الكبيرة التي تأخذ شكل شركات مساهمة إذ يؤدي الفصل فيها بين الملكية والإدارة إلى تعددأهدافها.

رابعا: المركزية

وذلك من خلال قيام صاحب المؤسسة نفسه أو بمساعدة بعض العاملين بتأدية النشاطات المختلفة في المؤسسة.

خامسا: المحمية والطابع الشخصي في تقديم الخدمات

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمحلية النشاط، وهذا يؤدي إلى وجود نوع منا لألفة والمودة والعلاقة الطيبة بين المؤسسة والعملاء،الأمر الذي يجعل تقديم الخدمة أو المنتج يتم في جو يسوده طابع الصداقة.

سادسا: استخدام وسائل إنتاج أصغر حجم أو أقل تكلفة

لا تستخدم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم تقنيات معقدة لأن التطوير والتجديد يحتاج إلى تمويل وخبرات للقيام بأنشطة البحوث والتطوير ،وهذه الأموال قد لا تتاح لهذه المؤسسات، وبالتالي فإن انخفاض حجم الإنتاج يؤدي إلى تقليل التكاليف (تكاليف التخزين الإنتاج).

سابعا: التجديد والابتكار

يتعرض هذا النوع من المؤسسات للتجديد والتحديث أكثر منا لمؤسسات الكبيرة الحجم، لأنا لأشخاص البارعين الذين يعملون على ابتكار أفكار جديدة تؤثر على أرباحهم، ويجدون في ذلك حوافز تدفعهم بشكل مباشر للعمل، وعلى الرغم من المعوقات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، هناك قبول واسع للابتكار باعتبارها السبيل الرئيسي إلى إعادة خلق إمكانيات تنظيم المشاريع على المدى الطويل،كما أنه يعزز من القدرة على مواجهة المؤسسات الكبيرة في تكوين مواردها.

ثامنا: المرونة على التكيف مع المتغيرات المستحدثة

تتميز أيضا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأن لها القدرة على التفاعل بمرونة وسيولة مع متغيرات الاستثمار أي التحول إلى إنتاج سلع أو خدمات أخرى تتناسب مع متغيرات السوق و متطلباته.

تاسعا: أداة لتدريب الذاتي

نظرا للممارسة الدائمة للأعمال وسط عمليات الإنتاج من قبل العاملين فيا لمؤسسة وتحملهم المسؤوليات التقنية والتسويقية والمالية يحقق اكتسابهم المزيد من المعلومات والمعرفة والخبرات، وهذا ما يؤهلهم لقيادة عمليات استثمارية في المستقبل وتوسيع فرص التنوع في المقدرة الإنتاجية.[1]

عاشرا: دعم الناتج المحلي

تلعب هذه المؤسسات دورا هاما جدا في دعم الناتج المحلي لكونها أداة فعالة في توسيع القاعدة الإنتاجية عند تطبيق إستراتيجية دعم الصادرات وإحلال الواردات مما يساهم في علاج الاختلافات الهيكلية لموازين المدفوعات وخاصة في الدول النامية.

أحدا عشر: مستوي التكنولوجيا المستخدمة

تمتاز المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بأنها تستخدم نمطا تكنولوجيا بسيطا جدا مقارنة بالمؤسسات الكبيرة ويعتبر هذا النمط أكثر ملائمة لطبيعة ظروف الدول النامية المستخدمة المكثفة للعمل نسبيا وبسيطة، كما أن المادة الأولية المرتبطة بهذه التقنيات غالبا ما تكون متوفرة محليا و اليد العاملة بها بسيطة.

[1] ها لم سليمة، **هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات إدارة إعمال، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2016-2017، ص ص 33,34.

اثنا عشر: المؤسسات المتوسطة والصغيرة مكمله وداعمة للمؤسسات الكبير

يمكن للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة أن تحقق بعض المزايا الناجمة عن فصل الوظائف أو مراحل الإنتاج ذات الوفورات الكبيرة من خلال التخسيس في بعض منها والعمل على نطاق اقتصادي مناسب.

ثلاثة عشر: الاعتماد علي السوق المحلي

غالبا ما تكون المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على اتصال وثيق مع المجتمع المحلي حيث تأخذ هذه المؤسسات من المجتمع المحلي موقعا لعملياتها الإنتاجية لنفس هذا المجتمع وهذا بدوره يؤدي إلى اكتساب المؤسسة خبرة كبيرة في معرفة سلوك وأذواق المستهلكين وإشباع حاجتهم وحجم الطلب الحالي والمستقبلي على منتجاتهم.

أربعة عشر:المرونة العالية والتكيف مع المتغيرات

تتميز الإدارة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالمرونة والقدرة على التكيف مع ظروف العمل المتغيرة وكذلك تتميز ببساطة الهيكل التنظيمي واتخاذ القرارات يرجع بصورة أساسية إلى خبرة صاحب المؤسسة ولهذا نلاحظ أن هذه المؤسسات أكثر قدرة على تقبل التغير وتبني سياسات جديدة على عكس المؤسسة الكبيرة حيث تتعدد مستويات الإدارية[1]

المبحث الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واهم المشكلات التي تواجهها.

المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة تعتبر ركيزة أساسية في التنمية الاقتصادية وذلك لزيادة اهتمام مختلف الدول والحكومات بكافة مستوياتها الاقتصادية إضافة إلى الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات في توسيع القاعدة الاقتصادية وتحقيق التكامل الاقتصادي بين مختلف القطاعات .

وفي ظل التغيرات التي يعرفها المجال الاقتصادي الحر فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي إحدى وسائل الإنعاش الاقتصادي نظرا لسهولة تكيفها ومرونتها التي تجعلها قادرة على الجمع بين التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب الشغل وجلب الثروة ورفع القيمة المضافة وترقية الصادرات وزيادة الاستثمار .

[1] سعدودي مريم، ركيبي سوهيلة، **دور البنوك الإسلامية في دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر دراسة حالة بنك البركة فرع تيزي وزو** (1990-2017)، مذكرة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستير في العلوم السياسية، سياسات عامة و إدارة محلية، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2017-2018، ص ص 28,29.

المطلب الأول: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية

بالرغم من التحديات الضخمة التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في عصر العولمة وعصر التقنيات المعقدة،إلا أنها تحتل أهمية كبيرة في الاقتصاديات الوطنية كونها المحرك الرئيسي لنمو وتطور الاقتصاد،بحث يبرز دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال :

أولا: المساهمة في زيادة الإنتاج القومي

تؤدي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى مشاركة جميع شرائح المجتمع من خلال الادخار والاستثمار، بتوجيه المدخرات نحو الاستثمار وتعبئة رؤوس الأموال،وهذا يعني زيادة المدخرات والاستثمارات وبالتالي زيادة الإنتاج الوطني.

ثانيا: قيامها بدور الصناعات المغذية والمكملة لصناعات الكبيرة

تعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مصدر لتزويد الصناعات الكبرى ببعض احتياجاتها وكذلك الرافد الذي تصب فيه الصناعات الكبرى منتجاتها،حيث تمثل فروع ثانوية للصناعات الكبرى،هذا ما يعزز حالة التكامل الصناعي بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكبيرة الحجم وتنوع وتوسيع هياكل الإنتاج.[1]

ثالثا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطوير الناتج الداخلي الخام

يكمن الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة ومتوسطة في تحقيق التطور الاقتصادي للدول المتقدمة،من خلال المساهمة في تكوين الناتج المحلي الإجمالي. ففي الولايات المتحدة الأمريكية تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمقدار 48% من الناتج المحلي الإجمالي وفي اليابان 27,1% وفي فرنسا 61,8%.

أما في الدول النامية فتباينت إسهامات كل من القطاع العام والخاص في تحقيق الناتج الداخلي الخام، و هذا حسب المعطيات المنشورة على هذا القطاع.[2]

رابعا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة

إن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة بلغت في دول الاتحاد الأوروبي نسبا عالية،في فرنسا 42,9% وإيطاليا 58,8%.

---

[1] الأخضر بن عمر، عليب اللموشي،**معوقات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر وسبل تطويرها**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،جامعة الوادي،الجزائر، يومي 5 و 6-5-2013، ص 7.

[2] سليمان ناصر، عواطف محسن، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية**، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي غرداية، يومي 23 و 24 فيفري 2011، ص 8.

أما في الدول النامية وخاصة في الجزائر، يساهم القطاع الخاص بنسبة كبيرة في القيمة المضافة مقارنتا بالقطاع العام، وذلك بالنسبة لجميع قطاعات النشاط،فهو في تزايد مستمر مع مرور السنوات.[1]

خامسا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنشيط وتطوير المنافسة

تمثل هذه المؤسسات منافس قوي حتي المؤسسات الكبيرة والمعروفة،إن المنافسة تنعش وتنشط الاقتصاد وتجعل عمليات المبادلة أكثر كفاءة وفائدة وتشبع حاجات الزبائن .

إن القدرة التنافسية ترتبط قدرة هذه المؤسسات على الإبداع التي تفوق قدرة المؤسسات الكبيرة من جانب وكذلك انتشارها في كافة القطاعات الاقتصادية من جانب آخر .

إن تواجد هذه المؤسسات في الصناعة الاستخراجية والإنشائية وفي القطاعات الزراعية والخدمات جعل منها فاعلة في المنافسة وتنشيط الاقتصاديات المعاصرة. ولهذا اعتمدت أغلب الدول أنشطة وفعاليات تشجع المنافسة بين هذه المؤسسات مثل أسبوع المشروعات الصغيرة الوطنية في الولايات المتحدة الأمريكية وجائزة الملك عبد الله الثاني للتميز والرياضة في المملكة الأردنية الهاشمية.[2]

سادسا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الصادرات

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التخفيف من حدة العجز في الميزان التجاري،باستخدام أفضل أنواع الفنون الإنتاجية،كالمساهمة مباشرة في إنتاج السلع التي تتجه للتصدير، فنجد أن المؤسسات التي يعمل بها من 1ال10 عمال ويغلب عليها الطابع الحرفي لها قدرة على تلبية احتياجات أسواق التصدير، وخاصة المنتجات التقليدية،حيث تتمتع هذه المنتجات بزيادة طلب الدول الصناعية عليها،وتعد الأكثر استجابة للتغيرات السريعة في السوق العالمي.[3]

المطلب الثاني: المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يواجه أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة مشاكل منها ما يتعلق بالبيئة الداخلية للمؤسسة وخبرة وعدم كفاءة العاملين...، ومنها ما يتعلق بالبيئة الخارجية للمؤسسة من ضعف وسوء التسيير الإداري، والمتمثلة في مشاكل التمويل، ومنافسة المؤسسات الكبرى...الخ.

---

[1] عيسى دراجي، لخضر عدوكة، **الدور الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الشاملة**، الملتقى الوطني الثاني حول دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المستدامة واقع وأفاق، جامعة أم البواقي، 13 و 14 نوفمبر 2012، ص 5.

[2] الطاهر خامرة، **المسؤولية البيئية و الاجتماعية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة – حالة سونطراك –**، مذكرة ماجستير، جامعة ورقلة، 2006 – 2007، ص 27.

[3] سليمان ناصر، عواطف محسن، مرجع سابق، ص 8.

أولا: مشاكل البيئة الداخلية

تعترض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من المشاكل في محيطها الداخلي والتي لا حدود لها، حيث تتعلق هذه المشاكل بالعمال في المؤسسة ومستويات تأهيلهم، وكذلك صعوبات تواجه المسير في المؤسسة من ناحية التخزين، التسيير أو التنظيم والإدارة، أو الافتقار إلى التخطيط الاستراتيجي، بالإضافة إلى مشاكل التخزين والتموين والتسويق.

1- المشاكل الإدارية والتنظيمية:

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من نقص في الخبرات الإدارية، وذلك بسبب سيادة الإدارة الفردية والعائلية، التي تتميز بمركزية القرار،حيث يقوم فرد واحد أو عدد قليل من الأفراد بكافة المهام والمسؤوليات الفنية والإدارية والتمويلية والتسويقية،وعدم الاستفادة من مزايا التخصص وتقسيم العمل في زيادة الإنتاجية،مع غياب الهياكل التنظيمية للمؤسسة من خلال عدم وجود تنظيم واضح للأقسام يحدد الاختصاصات والمهام وغياب اللوائح المنظمة لسير العمل داخل المؤسسة .[1]

ومن هنا يتضح أن نمط إدارة هذه المؤسسات يختلف عن أنماط الإدارة الحديثة التي تأخذ بمفاهيم التخصص الوظيفي وتقسيم العمل واللامركزية في اتخاذ القرارات .

2- الصعوبات الجبائية:

يعاني العديد من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مشكل اقتطاع الرسوم والضرائب المطبقة علي أنشطة مؤسساتهم خاصة في بداية انطلاق المشروع،كما أدي ارتفاع الضغط الجبائي إلي توقف العديد من هذه المؤسسات عن النشاط.[2]

3- المشاكل والصعوبات الفنية:

من أهم الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذا المجال:[3]

[1] عثمان لخلف، مرجع سابق، ص 67.

[2] محمد يعقوبي، مكانة و **واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية عرض بعض التجارب**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، يومي 17 و 18 أفريل 2006، ص 50.

[3] عيسى بن ناصر، **حاضنات الأعمال كآلية لدعم و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مجلة العلوم الإنسانية**، العدد الثامن عشر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، مارس 2010، ص ص60,59.

- –عدم القدرة علي اختيار الفن التكنولوجي المتطور،وذالك بسبب عدم توفرا لتمويل متاح مما يؤدي إلي استمرار الاعتماد علي الفنون الإنتاجية القديمة .
- ضعف المستوى الفني لليد العاملة والنقص في المهارات والخبرات المطلوبة لأداره عمليه الإنتاج والتسويق وغيرها بالاضافه إلى هجره اليد العاملة الماهرة إلى مؤسسات كبيره بحثا عن شروط عمل أفضل.

4– ضعف النظام المحاسبي:

يحتوي هذا النظام على دفاتر وسجلات مالية والطرق المستعملة في معالجة البيانات وغيرها إلا إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تفتقر إلى نظام محاسبي متكامل تعتبر المحاسبة من أهم العوامل التي تؤثر في اتخاذ القرارات ألاقتصادية والاجتماعية والتنمية لهذه المؤسسات فكل المؤسسة تحتاج إلى نظام محاسبي سليم ومتكامل يزودها بكافه المعلومات المالية ،ويساعد الموظفين في معرفة سير إعمالهم وكشف الأخطاء بشكل مبكر مما يمنع وصول إعمالهم للفشل.[1]

5– الصعوبات التسييرية:

لا يزال اغلب مسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يفتقدون إلي ابسط النظم العلمية في التسيير، وهو ما يؤثر علي إمكانيات التنافسية وبالتالي إمكانية الاستمرار ،وهذا رغم تواجد العوامل المادية والبشرية والمالية.

كما أن سوء التحكم في تقنيات التسيير من قبل أصحاب هذه المؤسسات يجعلها هشة وعرضه للتغيرات البيئة في بداية نشاطه ،إضافة إلي ذالك الافتقار إلي دراسات الجدوى اقتصادية الدقيقة من طرف المسيرين وقد كان هذا من أهم أسباب فشل العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتوقفها .

6– الافتقار إلي التخطيط الاستراتيجي :

بهمل العديد من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عملية تخطيط الاستراتيجي خاصة في المؤسسات الصغيرة الحجم حيث إن وضع خطه استراتيجيه يؤدي إلى تقدير أمكانيه العمل ومعرفه رغبات المستهلكين وكيفيه جذبهم لشراء منتجات المؤسسة ويؤدي الفشل في التخطيط إلى فشل البقاء والاستمرار.

7– مشاكل التموين والتخزين:

– تظهر مشكله التموين بالمواد الأولية والمنتجات نصف المصنعة الخاصة المستوردة منها في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال نقص التموين وارتفاع أسعار المواد الأولية المتوفرة وقطع الغيار والتجهيزات الإنتاجية وذلك

[1] هيا جميل بشارات، مرجع سابق، ص 45.

نتيجة مشاكل الصرف وتذبذبات التي تعرفها الأسواق على المستوى العالمي وغياب السياسة التنظيمية في هذا المجال.

– وتظهر مشاكل التخزين المرتبطة بالعملية الإنتاجية لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي لا تمتلك المساحة الكافية لتخزين المدخلات من الخامات والمستلزمات الإنتاج والمخرجات من السلع النهائية الصنع والنصف مصنعه.[1]

8– المشاكل التسويقية:

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مشاكل التسويقية على المستوى المحلي أو الدولي وذلك نتيجة المنافسة التي تواجهها من طرف مؤسسات كبيره الحجم أو من جانب المنتجات الأجنبية التي تغزو الأسواق المؤسسات التغير المتوسطة على ما ينتج عنه ضيق حجم أسواقها بسبب ضيق المنافذ التسويقية التي يتم من خلالها تصريف المنتجات وهذا ما يؤدي إلى تعرض تلك المؤسسات إلى احتمال التوقف النهائي أو المؤقت.[2]

9– مشكل ضعف مستويات تأهيل الموارد البشرية:

تعد مشكلة ضعف تأهيل أو نقص العمالة المدربة من المشكلات الأساسية التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي لا يمكن تجاوزها بسهولة وذالك بسبب:[3]

- –عدم ملائمة نظم التعليم والتدريب لمتطلبات التنمية الصناعية .
- –عدم توفر المساعدات الفنية المقدمة للمؤسسات في مجالات كسب المهارات سواء لأصحابها أو للعاملين فيها.

ثانيا: مشاكل البيئة الخارجية

تتعدد المشاكل والصعوبات التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في محيطها الخارجي، سواء تلك المتعلقة بالجانب التمويلي والمشاكل التي تواجهها في الحصول على القروض مع البنوك والمؤسسات المالية، أو المتعلقة بالمشاكل التي تتعرض لها اقتصاديات الدول من تضخم أو انكماش، أو الصعوبات التي تواجهها مع الحكومة

والمتعلقة بالجانب العقاري والحصول عمى موقع مناسب لإقامة المشروع.

[1] محمد كمال خليل حمزاوي، مرجع سابق، ص 409.

[2] علي لطفي، **الاستثمارات العربية و مستقبل التعاون الاقتصادي العربي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية**، القاهرة، 2009، ص 113.

[3] الأخضر بن عمر، علي باللموشي، مرجع سابق، ص 13.

1- مشاكل الركود الاقتصادي:

هناك العديد من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتخذ قرار التوقف عن العمل بمجرد ظهور بوادر الر كود الاقتصادي، وذلك خوفا من تحقيق الخسارة في حالة استمرار الركود الذي من شأنه أن يؤدي إلى إضعاف قدرة هذه المؤسسات على تحمل الخسائر والاستمرارية.[1]

2- المشاكل والصعوبات المرتبطة بالعقار:

تتمثل في صعوبة الحصول على موقع مناسب وبالمساحات المناسبة لإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا يؤدي بلا شك إلى صعوبة دخول المؤسسات الجديدة إلى السوق كما يؤثر على فرص النمو بالنسبة للمؤسسات القائمة، ومع تزايد النمو السكاني أصبح إيجاد موقع ملائم بالقرب من السوق التجاري أمرا صعبا ومكلفا .

3- صعوبات متعلقة بالتكنولوجيا:

تظهر مشكلة التكنولوجيا في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نتيجة ضعف تأهيل مستخدميها وصعوبة الحصول عمى التكنولوجيا الحديثة وذلك بسبب قلة الموارد المالية اللازمة والمتاحة لاقتناء هذه التكنولوجيا، وهو ما يجعل الحصول عليها أمر صعب المنال، حتى إن ما يتوافر لديها من معارف تقنية معرض للتجاوز بفعل الابتكارات والاختراعات الجديدة،أو أن معظم هذه المؤسسات تنشط في مجالات التكنولوجيا ضعيفة خاصة المؤسسات التي تتطلب استعمال التكنولوجيا في نشاطها، كصناعة النسيج مثلا[2].

4- منافسة المؤسسات الكبيرة:

إن المنافسة التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع المؤسسات الكبيرة تجعلها في مواجهة العديد من المشاكل، و التي تتمثل في صعوبة تصريف المنتجات إلى الأسواق والحصول على المهارات العمالية الجيدة مقابل أجور مرتفعة، واستعمال التكنولوجيا المتطورة ذات المبالغ المرتفعة وغيرها من مجالات المنافسة الأخرى .

[1] رابح خوني، رقية حساني، مرجع سابق، ص 78.

[2] أمال بوسمينة، **إستراتيجية تدويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل العولمة** ، ماجيستر غير منشورة، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2006-2007، ص ص52,51.

5- مشاكل التمويل:

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من الصعوبات في مجال التمويل والتي تعرقل نشاطها الإنتاجي وتطورها وتوسعيا، سواء من ناحية محدودية مصادر التمويل أو الفوائد المفروضة على القروض أو غياب الضمانات على هذه القروض وارتفاع درجة المخاطرة وغيرها من المشاكل هذا المجال.[1]

المطلب الثالث: التحديات المستقبلية التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

إن التغيرات التي طرأت علي الأنظمة والأدوات الاقتصادية مؤخرا كان لها دور في إعادة صياغة معادلة القوي الاقتصادية عالميا فما يشهده العالم من متغيرات في التكنولوجيا والاتصال والمنافسة سيؤدي حدوث ثورة في توجهات منظمات الإعمال خاصة التي تنشط في المحيط العربي والتي أصبح إلزاما عليها التكيف مع تحديات القرن الجديد من اجل البقاء والاستمرارية.

أولا : التكتلات الاقتصادية والاتجاه نحو الاندماج

أكثر ما تتميز به الساحة العالمية في الوقت الحالي هو توجه العديد من الدول لدخول في اتفاقيات اقتصادية لزيادة القوي التنافسية لهذه الدول ،فتوحد السوق الأوربية أغري العديد من الدول. لتكتل من اجل مواجهة الكيانات الاقتصادية الأخرى ،كما تميز العالم بزيادة التركيز علي الاندماج ،الاستحواذ والتحالف،وهذا يؤدي إلي زيادة تنافس المؤسسات عن طريق تجميع الموارد وزيادة الفعالية والوصول إلي تحقيق إرباح أكثر.[2]

ثانيا: ثورة المعلومات والتطور التكنولوجي

يعرف نظام المعلومات بأنه النظام الذي يجمع البيانات ويحولها إلي معلومات حسب احتياجات المستفيدين منها، لذالك تصمم نظم المعلومات من اجل تزويد الإدارة بالمعلومات الفورية التي تساعد علي اتخاذ القرارات في الوقت المناسب.

فقد أصبحت ثورة المعلومات تمثل الأساس المادي لنضام الاقتصادي الجديد ،حيث أصبحت تلعب دور هام في تشكيله ومحرك التغيير في جميع أجزائه والدلالة التي تعكسها مخرجات ثورة المعلومات والتكنولوجيا بالنسبة

[1] هالم سليمة، مرجع سابق، ص 61.

[2] محمد ناصر حميداتو، بقاص صافية، **التحديات و الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**، مداخلة ضمن الملتقي الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الشهيد محمد لخضر، الوادي، الجزائر، يومي 6 و 7 ديسمبر2017، ص9.

لأسواق العالم هو تقارب هذه الأسواق بشكل كبير وتشجيع الاندماج بين الشركات الصغيرة والمتوسطة لمواجهة التغير السريع في تكنولوجيا الحاسب الآلي وتناقض قيمة المعلومات بمرور الزمن.

ثالثا: عالمية التجارة

سعت دول العالم إلي توسيع دائرة التجارة الدولية ،وجعلها عالمية وذالك من خلال إنشاء الاتفاقية العامة لتجارة والتعريفة الجمركية والتي حلت محلها منظمة التجارة العالمية سنة 1995،تهدف إلي تحرير التجارة العالمية ،بالإضافة إلي الملكية الفكرية والاستثمار.

سعت المنظمة العالمية لتجارة إلي تحقيق الأهداف التالية:[1]

- خلق وضع تنافسي دولي في التجارة يعتمد علي الكفاءة الاقتصادية في تخصيص الموارد.
- تعظيم الدخل القومي العالمي ورفع مستويات المعيشة من خلال زيادة معدلات نمو الدخل الحقيقي.
- محاولة إشراك الدول النامية والأقل نمو في التجارة الدولية بصفة أفضل.
- توسيع الإنتاج وخلق أنماط جديدة لتقسيم العمل الدولي ،وزيادة نطاق التجارة العالمية.

ومن أهم تأثيرات المنظمة العالمية لتجارة علي الدول النامية من جراء انضمامها إلي عضوية OMC نجد:

- تزايد حدة المنافسة الدولية نتيجة التزام بقواعد فتح الأسواق ومن ثمة اختفاء بعض الصناعات نتيجة لعدم قدرتها علي مواجهة المنافسة الدولية سواء كانت منافسة سعريه أو منافسة مرتبطة بجودة السلعة وكفاءة استخدامها.
- ستشهد الدول حالة من تزايد معدلات البطالة في الأجل القصير نتيجة تدهور وإغلاق بعض المؤسسات غير القادرة علي المنافسة.

رابعا: عالمية الاتصال

لقد أدي التقدم الفني في مجال الاتصالات والمواصلات ،وتبادل المعلومات والتقنيات الحديثة إلي طي المسافات هذا ما جعل العالم قرية صغيرة تلاشت فيها المسافات ،وأصبحت المؤسسات تعمل في بيئة عالمية شديدة التنافس ،فالمنتج الذي يظهر في دولة ما نجده في نفس الجنة في جميع أسواق دول العالم سواء من خلال الفضائيات والأقمار الصناعية ،أو من خلال شبكة الانترنت.[2]

خامسا : عالمية الجودة

[1] محمد ناصر حميداتو، بقاص صافية، مرجع سابق، ص 10.

[2] محمد ناصر حميداتو، بقاص صافية، مرجع سابق، ص 10.

أدت زيادة المنافسة إلي ظهور متطلبات الجودة ،وهذا من اجل محافظة التجارة العالمية علي ارتقاء مستوي ما يتداول فيها،ولهذا أصبحت كل المؤسسات تسعي للحصول علي مختلف شهادات الجودة الممنوحة من المنظمات العالمية للتوحيد القياسي ،والتي تعتبر بمثابة جواز سفر دولي للمنتجات حتى تدخل الأسواق العالمية في ضل الحرية الاقتصادية وترك المجال لآليات العرض والطلب.

سادسا: الخصخصة

والتي تعني الإطار العام لمسيرة الاقتصاد العالمي في القرن الواحد والعشرين هوا نظام شبه واحد قائم علي عمل آليات السوق وفعليات جهاز الثمن وتفاعل قوي للعرض والطلب.

سابعا: عالمية الحد من التلوث

لقد أصبح التلوث من اخطر التحديات التي تواجه الشركات إذا أصبح لزاما عليها ترشيد استخدامها للموارد ووضع استراتيجيات خاصة لحماية البيئة من مخلفات الإنتاجية واستخدام الموارد غير الضارة بالصحة الإفراد وكذا الحد من استعمال المركزات والألوان الصناعية أضافه إلى أعاده استخدام المنتجات والمخلفات في الإنتاج.[1]

[1] برودي نعيمة، مرجع سابق، ص ص118,117.

خلاصة:

في ختام هذا الفصل نستنتج أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحظى باهتمام كبير من الدول وذلك لما توفره لها من محيط ملائم وأرضية مناسبة لبدء نشاطها، وتوسيع دورها في التنمية الاقتصادية من خلال تأهيلها وترقيتها في مختلف مجالاتها.

كذلك ومن خلال دراستنا لهذا الفصل، نستطيع اعتبار هذه المؤسسات أحسن بديل من المؤسسات الكبرى في ميدان التشغيل وذلك لسهولة إنشائها وتكوينها كما أنها لا تتطلب رؤوس أموال كبيرة لانطلاق نشاطها.لكن وبالرغم من كل الامتيازات التي يحضا بها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أنه هناك عدة مشاكل ومعوقات من شأنها أن تحد من نشاطه وتعرقل تطوره.

الفصل الثاني:

الإطار المفاهيمي للتمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

يعتبر توفير التمويل من أهم المسائل التي يجب الاهتمام بها قبل القيام بأي مشروع استثماري، و يرتبط نجاح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بتوفير مصادر التمويل الملائمة و الجدوى الاقتصادية و التقنية للمشروع. و تختلف مصادر التمويل من مؤسسة إلى أخرى، و تعتبر البنوك أهم مورد و عارض لها في ظل نقص الأموال. و أصبحت الدولة في الآونة الأخيرة تهتم بالتمويل المصرفي حيث أدخلت عليه مجموعة من الإصلاحات تخدم مصلحة المؤسسات و البنوك معا.

في هذا الفصل سنتعرف على مختلف المفاهيم المتعلقة بالتمويل و التمويل المصرفي، و سنذكر أهم المصادر التي تلجأ إليها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتوفير الأموال اللازمة لمختلف نشاطاتها، و سنذكر أهم المشاكل التي تعيق عملية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المبحث الأول: ماهية التمويل المصرفي

تعد الوظيفة التمويلية هي أكثر الوظائف أهمية في عمل الجهاز المصرفي، و يعتبر التمويل المصرفي الصفة المميزة لعمل البنوك، وبدونه يفقد البنك وظيفته الرئيسة كوسيط مالي في الاقتصاد, و يتعدد الدور التمويلي سواء من المساعدة في تكوين رأس المال الثابت كما في المنشآت الصناعية أو تمويل احتياجات رأس المال العامل و مساندة المشروعات أثناء التشغيل، و تقديم العون للمشروعات الخدمية و التجارية المتعددة.

المطلب الأول: مفهوم التمويل المصرفي.

في هذا المطلب سنتطرق للتعاريف المختلفة للتمويل المصرفي، و سنقوم بتحديد مفهوم عام له.

أولا: تعريف التمويل لغة.

التمويل هو تدبير أو إنفاق المال،فهو مشتق منه.

- نقول موله أي قدم له ما يحتاج إليه من مال
- و في المعجم الوجيز: تمول: غاله مال. الممول: من ينفق على عمل ما.

ثانيا: تعريف التمويل اصطلاحا

هو توفير الأموال المطلوبة في صورة نقدية أو صور تمويلية أخرى لإشباع الاحتياجات التمويلية للمشروعات الاقتصادية بسبب قصور الموارد المالية المتاحة لديها عن تلبية متطلبات نشاطها وتحقيق أهدافها، وتشمل التمويل الخارجي والموارد الذاتية للمشروع والتي تتكون من الاحتياطات والأرباح المرحلة وعلى ما يحوزه المشروع من نقدية.[1]

- يعرف التمويل بأنه النواة الأساسية التي تعتمد عليها المنشأة في توفير مستلزماتها الإنتاجية، وتسديد جميع مستحقاتها ونفقاتها، أي أن التمويل يقصد به الحصول على الأموال بغرض استخدامها لتشغيل أو تطوير المشروع هذا كان يمثل النظرة التقليدية، أما النظرة الحديثة للوظيفة التمويلية فترتكز على تحديد أفضل مصدر للأموال عن طريق المفاضلة فيما بين عدة المصادر المتاحة، من خلال دراسة التكلفة والعائد.[2]

---

[1] رشدي صالح عبد الفتاح صالح، "**التمويل المصرفي لمشروعات البنية التحتية بنظام البناء و التشغيل و نقل الملكية(B.O.T)** ، اتحاد المصارف العربية، ،بيروت، لبنان، 2006، ص 281.

[2] أحمد بوراس، **تمويل المنشآت الاقتصادية**، دار العلوم للنشر و التوزيع، عنابة، 2008، ص25.

– التمويل نظام مالي يقوم على إدارة الأموال وتوجيهها بكفاءة وفعالية، من خلال دراسة الأفكار وإمكانية تطبيقها في الأسواق المستهدفة، كما أنه يصنف من أحد فروع الاقتصاد التطبيقي ويشمل التمويل، القروض، الاستثمار، الخطط المالية والموازنات وغيرها من المواضيع التي تتعلق بإدارة الأموال.[1]

– التمويل هو البحث عن الطرق المناسبة للحصول على الأموال اللازمة واختيار وتقييم هذه الطرق، والحصول على المزيج الأفضل بينها، بشكل يناسب كمية ونوعية احتياجات والتزامات المنشأة المالية.[2]

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول أن التمويل هو عملية توفير حجم من الأموال اللازمة للقيام بالمشاريع الاقتصادية وتطويرها، في الوقت المناسب حسب حاجة المؤسسة سواء بموارد داخلية أو خارجية.

ثالثا: مفهوم التمويل المصرفي

يعرف التمويل المصرفي بأنه:

– التمويل الذي يقدم بواسطة البنوك بأنواعها المختلفة (بنوك تجارية وبنوك الاستثمار والأعمال وبنوك متخصصة وبنوك أخرى مثل بنوك الادخار والبنوك التعاونية)، بالإضافة إلى التمويل المقدم من البنوك الدولية، والمؤسسات التمويلية الدولية الأخرى. [3]

– يعرف أيضا بأنه الثقة التي يوليها البنك لشخص ما (طبيعي أو معنوي) حيث يضع تحت تصرفه مبلغا من النقود أو يكلفه فيه لفترة محددة متفق عليها من الطرفين، ويقوم المقترض في نهايتها بالوفاء بالتزاماته وذلك مقابل عائد معين يحصل عليه البنك من المقترض يتمثل في: الفوائد، العمولات والمصاريف. [4]

[1] هيئة التحرير، التمويل: مفهومه، أنواعه و شروطه و أهم مصادره، تم الإطلاع يوم: 20 أفريل 2022، من موقع الانترنت: https://www.annajah.net/

[2] هيثم محمد الزعبي،**الإدارة و التحليل المالي**، دار الفكر الحديث، عمان، الأردن،2000،ص 77.

[3] رشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص 282.

[4] صلاح الدين حسن السيسي، **القطاع المصرفي و الاقتصادي الوطني : القطاع المصرفي و غسيل الأموال**، ط1، عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة، 2003،ص25.

– عرفه الاقتصادي الانجليزي "جورج دوغلاس"بأنه: القوة الشرائية الغير مستمدة من الدخل، والمستمدة من المؤسسات المالية بصفتها تعويضا عن الدخول المعطلة للمودعين لدى البنوك، أو كإضافي إلى صافي المبلغ الإجمالي للقوة الشرائية. [1]

– يمكن القول أن التمويل المصرفي هو مجموعة من الوظائف الإدارية الخاصة بإدارة خط سير النقود، ومدى الالتزام بهذا الخط ومدى قدرة البنك أو المؤسسة على تنفيذ الأهداف الموضوعة، ومدى القدرة على دفع الالتزامات المالية المترتبة على المؤسسة وتسديدها في الوقت المحدد.

فالتمويل البنكي يختص بجميع الأعمال البنكية المتعلقة بمنح الأموال للأفراد والشركات والمؤسسات والجهات الحكومية.

في الأخير وبشكل عام يمكن تعريف التمويل المصرفي على أنه الطريقة التي من خلالها تعرض وتقدم الأموال من طرف المؤسسات البنكية على المؤسسات الاقتصادية التي تقوم بإنجاز مشروع معين سواء كان خاص أو عام وذلك لغرض التنمية الاقتصادية.

المطلب الثاني: أنواع التمويل المصرفي

يأخذ التمويل عدة أشكال مختلفة تصنف كالآتي:

أولا: حسب مصدر الحصول عليه

ينقسم التمويل حسب هذا النوع إلى: [2]

1– تمويل داخلي: وهو التمويل الذي يستخدم لتراكم المدخرات المتأتية من الأرباح التي حققها المشروع للوفاء بالتزاماته المالية، وهو مجموع الوسائل التمويلية التي أنشأتها المؤسسة بفعل نشاطها العادي أو الاستغلالي، والتي تبقى تحت تصرفها بصورة دائمة أو لمدة طويلة.

2– تمويل خارجي: يتمثل في جميع الأموال التي تتحصل عليها المؤسسة من المصادر الخارجية، سواء كانت قروض بنكية أو سندات أو أسهم. ويتم الحصول عليها بشروط وإجراءات يحددها السوق المالي.

[1] T.N.Hajela, money – Banking and InternationalTrada , Published by : Ane Books Pvt- Ltd .p246,2009,Eighth Edition

[2] حسن أحمد توفيق، **التمويل و الإدارة المالية للمشروعات التجارية**، دار النهضة العربية، القاهرة، 1996، ص 387.

ثانيا: التمويل حسب الضمان

و تنقسم القروض طبقا لهذا المعيار إلى:[1]

1- قروض مضمونة: هي التي يقدم مقابلها ضمانات عينية أو شخصية. وبالتالي تنقسم بدورها إلى:

أ- قروض بضمان شخصي: تمنح دون ضمان عيني، بل يعتمد المصرف على مكانة المركز المالي للعميل.

ب- قروض بضمان عيني: قد تكون قروض بضمان بضائع أو قروض بضمان أوراق مالية(أسهم وسندات)، ويشترط فيها أن تكون جيدة وسهلة التداول، أو قروض بضمان كمبيالات، وهناك قروض بضمان مستخلصات المقاولين وقروض بضمان وثائق التأمين وغيرها، وتودع هذه الضمانات لدى المصرف لضمان القرض.

و أهم ما ينظر إليه البنك عند منحه قرضا مضمونا هو الهامش و الذي يمثل الفرق بين قيمة الأصل المقدم كضمان للقرض وقيمة القرض نفسه.

2- قروض غير مضمونة: فيها يكتفي البنك بوعد المقترض بالدفع، إذ لا يقدم عنها أي أصل عيني أو ضمان شخصي للرجوع إليه في حالة عدم الوفاء بالقرض، ويمنح هذا النوع من القروض بعد التحقيق من المركز الائتماني للعميل ومن مقدرته على الوفاء في الوقت المناسب وهذا يتطلب مراجعة مصادر الوفاء وتحليل قوائم التشغيل والقوائم المالية.

و تمول البنوك هذه المراحل بأسرها عندما تمنح القروض غير المضمونة معتمدة على انسياب رأس المال العامل. وليس معنى كون القرض غير مضمون أنه أقل سلامة من القرض المضمون، إذ أنه عندما تنخفض القيمة السوقية للضمان قد يخسر البنك من قيمة القرض، بعكس النوع الآخر المعطى للمقرض ذي المقدرة المالية المبينة والسمعة الحسنة والذي يقوم بسداد دينه محافظة منه على سمعته التجارية.

[1] موقع أنترنت: https://fac.ksu.edu.sa/sites/default/files/lmhdr_lthny_21.pptx ، تم الإطلاع عليه يوم: 20 أفريل 2022.

ثالثا: التمويل حسب النشاط الاقتصادي:

و ينقسم إلى:

1- قروض استهلاكية: هو القرض الذي يقدم لشخص طبيعي لأغراض غير مرتبطة بالأعمال التجارية، أي خارج مجال النشاط التجاري أو المهني للمقترض، ويشمل بوجه عام القروض الشخصية وقروض تمويل شراء السيارات، شراء الأثاث أو مواد منزلية أخرى، أو لتغطية مصاريف إجارة أو التعلم. وفي هذا النوع من التمويل يجب أن لا يتجاوز الحد الأقصى للتمويل المدفوعات الشهرية الإجمالية للمقترض مقابل إجمالي القروض بما في ذلك ديون بطاقات الائتمان ثلث صافي راتبه الشهري، أما بالنسبة للأشخاص المتعاقدين فتحدد المدفوعات بنسبة 25% من الراتب التعاقدي. ويجب أن لا يتجاوز الحد الأقصى لمدة الاستحقاق 5 سنوات.[1]

2- قروض إنتاجية: هي تلك القروض التي يتعامل معها المقترض بغرض الإنتاج، حيث يتداولون في استخدامها عادة في العملية الإنتاجية، وذلك لدفع أجور العمال أو لشراء المخزون، أو لشراء الأراضي والمعدات التي يستخدمونها في الإنتاج، والهدف منها زيادة الأرباح، أو بغرض زيادة الإنتاج.[2]

3- قروض استثمارية: هي قروض توجه لتمويل المشاريع عقب تأسيس المؤسسة، أو بقصد إعادة تجديد وتوسيع الأصول الثابتة من وسائل إنتاج ومعدات أو عقارات كالأراضي والمباني الصناعية، التجارية والإدارية، وتتميز هذه القروض بطول مدتها ومبالغها الضخمة وأسعار فائدتها المرتفعة، وعملية السداد فيها عادة ما تكون عن طريق أقساط. فالقروض الاستثمارية هي قروض تمنحها البنوك لتمويل استثمارات المؤسسات باختلاف أحجامها، الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، لمدة متوسطة أو طويلة الأجل.[3]

---

[1] قداري فتيحة، صلاحي لطيفة، **دور البنوك في تمويل القروض الاستهلاكية- دراسة حالة البنك الوطني الجزائري وكالة تيميمون**- مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستير أكاديمي، اقتصاد نقدي و بنكي، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية، و علوم التسيير، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر، 2017-2018، ص 27.

[2] دعاء دار خليل، مفهوم **القروض الإنتاجية، تم التحديث يوم 04 أفريل 2022**، تم الإطلاع عليه يوم: 20 أفريل 2022، من موقع الانترنت: https://mawdoo3.com/

[3] بخاري عبد الحميد و آخرون، القروض **البنكية الاستثمارية دعم مالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة – دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية و كالة تيسمسيلت-**، مجلة اقتصاديات المال و الأعمال، العدد السادس\جوان 2018، الجزائر، 2018، ص 428.

4- قروض تشغيلية:هي قروض مباشرة تمنح لتغطية التكاليف التشغيلية لدورة إنتاجية واحدة للمنشأة الصغيرة مثل تكاليف شراء المواد الخام، التخزين وقطع الغيار، الضرائب، والتي لا يتجاوز فترة سدادها سنة واحدة.[1]

رابعا: التمويل بحسب المقترضين

و نقسم القروض طبقا لهذا المعيار إلى: [2]

1- قروض للأفراد وقروض للشركات والمصارف الأخرى.
2- قروض للقطاع الخاص وقروض للحكومية والقطاع العام.
3- قروض للمستهلكين وقروض للمنتجين وأصحاب الأعمال.
4- قروض للعملاء وقروض أخرى.

المطلب الثالث: أهمية التمويل المصرفي

يعتبر التمويل أحد الوظائف أو الدعامات الرئيسية في أي مشروع كان والتي لا يمكن الاستغناء عنها. ويمكن حصر الأهمية الكبيرة للتمويل المصرفي في النقاط التالية:[3]

- تأتي أهمية التمويل المصرفي من خلال ضرورة توفير رأس المال اللازم للعمليات الإنتاجية، الاستثمارية، التسويقية....الخ.
- تتجلى أهمية التمويل المصرفي في القدرة والمساعدة في تحويل الأفكار إلى مشاريع على أرض الواقع، وذلك من خلال الدراسة الصحيحة للمشاريع المراد تمويلها، كما يساعد على انجاز المشاريع المعطلة والجديدة والتي بها يزيد الدخل الوطني.
- مساعدة المؤسسة على تسوية توازنها المالي، ويساعدها أيضا على تحقيق أهدافها من أجل تجديد أو تحسين رأس المال الثابت لها كالأبنية أو استبدال المعدات والآلات، ويعتبر أيضا كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة لتواجه به احتياجاتها الجارية والخروج من حالة العجز المالي.

---

[1] صندوق التنمية الزراعية المملكة العربية السعودية، القروض التشغيلية، تم الاطلاع عليه يوم: 22 أفريل 2022، من موقع الانترنت: https://adf.gov.sa/ar/CreditServices/Loans/RegularOperatingloans/Pages/home.aspx

[2] مرجع سابق، https://fac.ksu.edu.sa/sites/default/files/lmhdr_lthny_21.pptx

[3] عبد الله بلعيدي، **التمويل برأس المال المخاطر – دراسة مقارنة مع التمويل بنظام المشاركة –**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص اقتصاد إسلامي، كلية العلوم الاجتماعية و العلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2007-2008، ص10.

- يضمن التمويل السير الحسن للمؤسسة فهو يعمل على تحرير الأموال أو الموارد المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها، و يوفر احتياجات التشغيل و يزيد من الدخل، ولهذا يعتبر قراره من القرارات الأساسية التي يجب أن تعتني بها المؤسسة. ذلك أنها المحدد لكفاءة مستخدمي القرارات المالية من خلال بحثهم عن مصادر التمويل اللازمة والموافقة لطبيعة المشروع الاستثماري المستهدف واختيار أحسنها، واستخدامها استخداما أمثلا يتناسب مع تحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة وبدون مخاطر. مما يساعد على بلوغ الأهداف المسطرة.
- يساهم في ربط الهيئات والمؤسسات المالية و التمويل الدولي.
- توسيع قاعدة الملكية للقطاع الخاص ونشر ثقافة العمل الحر.
- زيادة الصادرات والإحلال منحل الواردات مما ينعكس إيجابا على ميزان المدفوعات.
- خلق روح التكامل والتنافس بين المؤسسات.
- إن الاستخدام الكفء للتمويل المصرفي يؤدي إلى تخفيف الضغط على ميزان مدفوعات الدولة المدينة والذي يرجع إلى خدمة ديونها الخارجية.
- لا يمكن للمؤسسة أو الشركة المحافظة على السيولة وحماية نفسها من خطر الإفلاس والتصفية إلا عن طريق قرار التمويل، وللإشارة هنا أن السيولة تعني ببساطة أشد القدرة على تحويل بعض الموجودات إلى نقد جاهز خلال فترة قصيرة دون خسائر كبيرة.
- و يعد التمويل ضرورة حتمية للبدء في أي مشروع كان فيتحول من رأس المال النقدي إلى رأس مال منتج أي توفير سلع وخدمات تساهم في التنمية الاقتصادية للبلد.
- يساهم التمويل المصرفي في تعبئة نسبة كبيرة من التحويلات التي تم توظيفها بصورة صحيحة يمكن أن تحول مدخرات العائلات ذات الدخل المنخفض والمتوسط إلى فرص عمل منتجة وأنشطة مولدة الدخل.
- يساهم التمويل المصرفي في إعطاء الحركة والحيوية الضرورية لتحقيق وتيرة نمو اقتصادي وتنمية شاملة.
- تدعيم النشاط الاقتصادي وذلك بخلق المشاريع الجديدة.
- مهما تنوعت المشروعات فإنها تحتاج إلى التمويل لكي تنمو وتواصل حياتها، حيث يعتبر التمويل بمثابة الدم الجاري للمشروع.
- توفير رؤوس الأموال اللازمة لإنجاز المشاريع.
- يساعد التمويل على توفير العديد من فرص العمل وتقليل البطالة .[1]

[1] حنين العتوم، مارس29-2021، ما هو التمويل البنكي، تم الاطلاع عليه في 30-3-2022، من موقع الانترنت : https://e3arabi.com

- يساهم التمويل في تفعيل وتنشيط ميكانيزمات الجهاز المصرفي من خلال حركة رأس المال.[1]
- يعد التمويل المصرفي عصب وحجر الزاوية لكل مشروع تجاري إداريا وماليا.
- يساعد على تحقيق الأهداف المسطرة من قبل الدولة.
- العمل على تحقيق الرفاهية للمجتمع بشكل عام و للأفراد بشكل خاص، وذلك عن طريق توفير الأموال بين أيديهم ومساعدتهم على تحقيق جميع حاجاتهم الأساسية ، وتحقيق رغباتهم في العيش في غناء و رفاهية .

و بناء على هذا فإن الدور الأساسي لعملية التمويل المصرفي هو تحقيق السياسة التمويلية والتنمية الاقتصادية للبلاد.[2]

المبحث الثاني: صيغ التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المشكلات المرتبطة بها

يعد التمويل المصرفي أهم محرك تقوم عليه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأعظم انشغال تسعى الدولة للاهتمام به وتوفيره بصفة دائمة مستمرة. ومن هذا المنطلق سوف نعمل في هذا المبحث على توضيح مختلف صيغ التمويل المصرفي التي يمكن للبنوك منحها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذلك الصيغ المستحدثة المتاحة لهذا النوع من المؤسسات، مع إبراز أهم المشاكل التي تواجه عملية التمويل هذه.

المطلب الأول: صيغ التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يتحتم على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة توفير الأموال اللازمة لتلبية احتياجاتها ومستلزمات نشاطها الضرورية، وهذا عن طريق مختلف مصادر التمويل المصرفي التي يتيحها لها البنك، والتي تنقسم إلى قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل. وسنتعرف عليها بشكل تفصيلي في هذا المطلب.

---

[1] صفاء بن مشري، **التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دوره في ترقيتها– دراسة حالة البنك الوطني الجزائري (وكالة 316) بأم البواقي (2007–2011)–** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستير أكاديمي في علوم التسيير، مالية ، تأمينات و تسيير المخاطر، علوم التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية، و التجارية و علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي –أم البواقي – ، 2012، ص 48.

[2] ميساء موسى محمد أحمد إبراهيم، **دور التمويل المصرفي في تشجيع المشروعات الصغيرة – دراسة حالة بنك الادخار و التنمية الاجتماعية من (2008–2014)**، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير ، الاقتصاد، كلية الدراسات العليا ، جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا ، جويلية 2015،ص ص12, 13.

أولا: مصادر التمويل المصرفي قصير الأجل

1- مفهوم التمويل المصرفي قصير الأجل

يلاحظ أن العديد من المؤسسات الصغيرة تستخدم التمويل قصير الأجل باستمرار، والذي يمكن الحصول عليه من البنوك. حيث تعتبره كمصدر مستمر لرأس المال اللازم طالما أنهم يحتفظون بمركزهم الائتماني ويستطيعون مقابلة التزاماتهم عند حلول ميعاد التسديد.

التمويل قصير الأجل هو ذلك النوع من التمويل الذي يستخدم غالبا لتمويل العمليات الجارية الخاصة بالمؤسسات.[1] أي تمويل نشاط الاستغلال وبمعنى آخر تمويل العمليات التي تقوم بها المؤسسة في فترة لا تتعدى في الغالب 12 شهرا، ويوجه هذا التمويل لتغطية الاحتياجات التي تبرز على مستوى رأس المال العامل.

2- أشكال التمويل المصرفي قصير الأجل

تتنوع مصادر التمويل قصير الأجل من قروض تجارية وأخرى مصرفية .

أ- الائتمان التجاري

يقصد به القرض الممنوح لمؤسسة معينة نتيجة شراء مواد أولية أو بضاعة دون أن يترتب عليها دفع قيمة هذه المشتريات نقدا، ويسمح للمؤسسات بدفع قيمتها خلال مدة زمنية لا تتعدى السنة الواحدة.[2]

و يشمل الائتمان التجاري الشروط التالية:[3]

- الخصم النقدي: هو حجم الخصم المسموح به إذا حدث السداد النقدي خلال فترة زمنية محددة.
- الفترة الزمنية: التي ينبغي السداد خلالها حتى يمكن الحصول على الخصم النقدي، وهي مدة لا تزيد عن 10 أو 20 يوما.
- الفترة الزمنية التي يمكن أن تمر قبل سداد الفاتورة وذلك في حالة عدم الحصول على الخصم النقدي، وإذا لم يكن هناك خصم نقدي فتكون الفترة الزمنية التي يسمح بها لسداد الفاتورة.

---

[1] جميل أحمد توفيق، **أساسيات الإدارة المالية**، دار النهضة العربية للطباعة و النشر، بيروت، ص 334.

[2] حمزة محمود الزبيدي، **الإدارة المالية المتقدمة**، دار الوراق للنشر و التوزيع،عمان،2004،ص 941.

[3] جميل أحمد توفيق، مرجع سابق، ص 359 ,360.

ب- **الائتمان المصرفي**

هو العملية التي يقوم بمقتضاها البنك بمنح المؤسسة تسهيلات في صورة أموال نقدية أو أي صورة أخرى، مقابل فائدة أو عمولة معينة و ذلك لتغطية العجز في السيولة لتتمكن من مواصلة نشاطها.[1]والثقة التي يوليها البنك للمؤسسة حين يضع تحت تصرفها مبلغا من النقود، يكلفها فيها لفترة محددة متفق عليها، تقوم المؤسسة في نهايتها برد المبلغ مضافا إليها لفائدة والعمولات. وهو قروض مدتها لا تزيد عن سنة.[2]

نتيجة للطبيعة المتكررة لنشاطات دورة الاستغلال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فإنها تحتاج إلى نوع معين من التمويل يتلاءم مع هذه الطبيعة، وهذا ما جعل البنوك تقترح طرق وتقنيات متنوعة لتمويل هذه النشاطات، نذكرها كما يلي:

✓ **القروض العامة:**

سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل إجمالي الأصول المتداولة بصفة عامة،تلجأ إليها المؤسسة الصغيرة والمتوسطة لمواجهة الصعوبات المالية المؤقتة.[3] وتتمثل هذه القروض في :

- **تسهيلات الصندوق:** هي قروض تمنح من قبل البنك للمؤسسات التي تعاني من صعوبات في السيولة المؤقتة، والتي تنتج عن تأخر الإيرادات، النفقات أو المدفوعات.[4]وبالتالي يسمح البنك للمؤسسة في هذه الحالة بسحب مبلغ يزيد عن رصيدها الدائن لديه لفترة قصيرة جدا عادة ما تكون أياما (لا تتعدى عشرة أيام)عند نهاية الشهر.[5]
- **السحب على المكشوف:** هو تمويل يمنحه البنك للمؤسسة التي تكون من عملائه الدائمين، إذ يسمح لها باستخدام أموال أكبر من رصيدها الجاري لدى البنك لتصبح مدينة له لمدة زمنية محددة. على أن يفرض عليها فائدة تتناسب والفترة التي تم فيها سحب ذلك المبلغ، وتمتد هذه الفترة من 15يوما إلى عام كامل، ويتوقف البنك عن حساب الفائدة بمجرد أن يعود الحساب إلى حالته الطبيعية.[6]

[1] هيثم محمد الزعبي، مرجع سابق،ص80.

[2] رشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق، ص303.

[3] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ط6، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2007، ص 50.

[4] أحمد بوراس، مرجع سابق، ص 40.

[5] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 58.

[6] شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، 2000،ص 98.

- **قرض الموسم**: هو قرض ينشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي للمؤسسة سواء كان إنتاجا أو بيعا، بقصد مواجهة تكاليف المواد الأولية والمصاريف الأخرى كالنقل والتخزين، ويمكن أن يمنح هذا القرض لمدة تسعة أشهر.[1]
- **قرض الربط**: هو عبارة عن قرض يمنح للمؤسسة لمواجهة الحاجة للسيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها شبه مؤكد، ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية.[2]

✓ **القروض الخاصة**:[3]

هي قروض موجهة لتمويل أصل معين من الأصول المتداولة، وتأخذ الأشكال التالية:

- **تسبيقات على البضائع**: هي قروض تقدم إلى المؤسسة لتمويل مخزون معين، والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقرض.
- **تسبيقات على الصفقات العمومية**: هي اتفاقات لشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية تقام بينها من جهة و المقاولين من جهة أخرى، ولضخامة الأموال التي تطلبها هذه المشاريع وعدم توفرها في الوقت المناسب يضطر اللجوء إلى البنك لتمويلها والذي يعرض في هذه الحالة نوعين من القروض:
  - **كفالات لصالح المقاولين**: تمنح هذه الكفالات من طرف البنك للمكتتبين في الصفقة وذلك لضمانهم أمام السلطات العمومية وتمنح عادة في أربع حالات : كفالة الدخول إلى المناقصة، كفالة حسن التنفيذ، كفالة اقتطاع الضمان، كفالة التسبيق.
  - **القروض الفعلية**: تقدم البنوك ثلاثة أنواع من القروض لتمويل الصفقات العمومية وهي : قرض التمويل المسبق و يقدم عند بداية المشروع، تسبيقات على الديون الناشئة و غير المسجلة، تسبيقات على الديون الناشئة و المسجلة.[4]
- **الخصم التجاري**: هو شكل من أشكال القروض التي يمنحها البنك للمؤسسة، حيث يقوم البنك بشراء الورقة التجارية من المؤسسة قبل تاريخ الاستحقاق، ويحل محلها في الدائنية إلى غاية هذا التاريخ.[5]

---

[1] الطاهر لطرش، مرجع سابق،ص62.

[2] القروض المصرفية، تم الإطلاع عليه يوم 11 أفريل 2022، من موقع الانترنت:
الموقع: https://cte.univ-setif2.dz/moodle/mod/book/view.php?id=5901&chapterid=1622

[3] بلعجوز حسين، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية و الكلاسيكية**، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2009،ص83.

[4] بلعجوز حسين، المرجع السابق،ص 84.

[5] طاهر لطرش، مرجع سابق، ص66.

✓ **القروض بالتوقيع:**[1]

تسمى أيضا بالقروض بالالتزام، ويمتاز هذا النوع بأنه قرض لا ينتج عنه أي تدفق صادر للأموال من البنك، فالبنك يتعهد لضمان المؤسسة من خلال التوقيع على وثيقة تسمى بالضمان أو الكفالة. ويمكن تصنيف هذا النوع من القروض إلى:

- **الضمان الاحتياطي**: يمنحه البنك للمؤسسة عندما تتعاقد مع جهة إدارية في صفقة بيع، توريد، أو أشغال عامة، ويضمن البنك المؤسسة في حدود مبلغ معين في حالة عدم تنفيذ التزاماتها، وذلك بأن يوقع البنك كضامن احتياطي على ورقة تجارية لصالح المؤسسة ويتحصل في مقابل ذلك على عمولة.
- **الكفالة:** هي عقد يتعهد بموجبه البنك بتسديد جزء أو كل ديون المؤسسة إذا لم تف بها، وهذه الوثيقة يتعهد فيها البنك برصد مبلغ معين لغاية تاريخ محدد كضمان لتنفيذ المؤسسة لالتزام اتجاه طرف ثالث. وبهذا فإن الكفالة تتدخل بها ثلاث أطراف هي: البنك وهو الضامن، المؤسسة وهي طالبة الكفالة، و المستفيد وهو الجهة التي أصدرت الكفالة لصالحها.

✓ **القرض ألمستندي:**

هذا القرض يستعمله البنك لتمويل العمليات التي تقوم بها المؤسسة مع الخارج على المدى القصير، وأساسا ما تكون هذه العمليات مرتبطة بشراء المواد الأولية الضرورية للعملية الإنتاجية من مورد خارج الوطن. ويضع البنك شروطا خاصة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة للحصول على هذا القرض وهي:[2]

- الضمانات: وتكون قيم منقولة، عقارات، جزء من المخزون...الخ.
- توقيع من طرف آخر كضامن للتعاقد.
- تسديد المؤسسة للفوائد مسبقا.

ثانيا: التمويل المصرفي متوسط الأجل

1- مفهوم التمويل المصرفي متوسط الأجل

يقصد بالتمويل متوسط الأجل تلك الأموال التي تتحصل عليها المؤسسة سواء في صورة أموال نقدية أو أصول لتمويل الجزء الدائم من استثماراتها في رأس المال العامل المتداول، والإضافات على مجهوداتها الثابتة. وتمنح البنوك هذه القروض لمدة تتراوح بين سنة وخمس سنوات، وتتمثل في: قروض المدة وقروض التجهيزات والآلات.

[1] شاكر القزويني، مرجع سابق، ص ص127, 128.

[2] أحمد بوراس، مرجع سابق، ص 41.

2- أشكال التمويل المصرفي متوسط الأجل

أ- قروض المدة

هي قروض أجلها متوسط، وفترة استحقاقها تتراوح بين ثلاث إلى سبع سنوات.

يمكن الحصول على قروض المدة من البنوك التجارية بصورة عامة أو البنوك المتخصصة، ومعدل الفائدة على هذه القروض يكون أعلى من معدل الفائدة في القروض قصيرة الأجل وذلك لتعويض البنك على تخليه عن أمواله لفترة زمنية طويلة.[1] ويتحدد معدل الفائدة على هذا القرض على مستوى أسعار الفائدة في السوق، حجم القرض، تاريخ استحقاق هو الأهلية الائتمانية للمؤسسة المقترضة.

و يسدد هذا النوع من القروض عن طريق أقساط دورية متساوية، إلا أنه يمكن أن تكون غير متساوية في آخر دفعة والتي تكون أكبر من سابقتها. وطريقة الدفع يكون متفق عليها وتتناسب مع التدفقات النقدية الناتجة عن الأصل الذي موله البنك.[2]

ب- قروض التجهيزات

تدعى بقروض تمويل التجهيزات، تمنح للمؤسسات عندما تقوم بشراء آلات أو تجهيزات، حيث يمكن الحصول على هذه القروض من البنوك التجارية والإسلامية، وإلى جانب ذلك الوكلاء الذين يبيعون التجهيزات، شركات التأمين، صناديق التقاعد والتأمينات الاجتماعية. ويمول المقرض ما بين 70% إلى 80% من قيمة التجهيزات، والباقي من القيمة يبقى كهامش أمان للممول تدفع من قبل المقترض.[3] ويوجد شكلان تمنح بموجبهما قروض التجهيزات هما: عقود البيع المشروطة و القروض المضمونة.

- ✓ **عقود البيع المشروطة:** و هي في حالة البيع بالتقسيط حيث يحتفظ بملكية الآلة إلى أن تقوم المؤسسة بتسديد كافة الأقساط وتقدم المؤسسة دفعة أولية عند الشراء ويصدر أوراق وعد بالدفع (الكمبيالات) بقيمة الأقساط المتبقية من قيمة الأصل، وعندما يتم التسديد بالكامل يقوم البائع بنقل الملكية للمؤسسة. أما في حالة عدم الدفع فيمكن للبائع الاستيلاء على الآلات.
- ✓ **القروض المضمونة:** يتم فيها استخدام التجهيزات كضمان للحصول على قرض مصرفي، وذلك برهن هذه الآلات و التجهيزات لصالح البنك الممول، ويتطلب ذلك وضع حجز عليها لمنع المقترض من

[1] محمد أيمن عزت الميداني ، **الإدارة التمويلية في الشركات**، الإصدار الثاني ،ط3، مكتبة العبيكان للنشر، الرياض،1999، ص 506.

[2] جميل أحمد توفيق، مرجع سابق، ص369.

[3] محمد أيمن عزت الميداني، المرجع السابق،ص 511.

التصرف فيها و بذلك يضمن البنك حقه في الاستيلاء على التجهيزات وبيعها في السوق إذا اختلفت المؤسسة عن تسديد دفعات القرض.[1]

ثالثا: مصادر التمويل المصرفي طويل الأجل

1- مفهوم التمويل المصرفي طويل الأجل

التمويل طويل الأجل هو تمويل مدته عشر سنوات فأكثر، ويتناسب هذا التمويل مع المؤسسات التي تحتاج لتمويل أصولها الثابتة، أو المشروعات التي تتسم ببطء الحصول على العائد والذي يستمر لفترة طويلة وتحتاج في البداية لتكاليف عالية.[2]

2- تعريف القروض طويلة الأجل

هي القروض التي تفوق مدتها العشر سنوات، تمنح لتمويل الأنشطة والعمليات ذات الطبيعة الرأسمالية، الأراضي والمباني اللازمة للمؤسسة على امتداد عمرها الإنتاجي وتأتي في المرتبة الثالثة بعد القروض القصيرة ومتوسطة الأجل.[3]ولارتفاع المخاطرة في تقديم مثل هذه القروض،فإن البنوك قد تفرض معدل فائدة مرتفع نسبيا، وتتخذ إجراءات وقائية، كأن تطلب من المؤسسة تعهد بعدم ممارسة أي نشاط آخر قد يؤثر على قدرتها في السداد، أو طلب ضمانات إضافية كالعقارات والأراضي.[4]

المطلب الثاني: صيغ التمويل الحديثة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

لقد تطرقنا في المطلب السابق إلى صيغ التمويل المصرفي التقليدية، إلا أن هذه المصادر تمثل عبئا على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نتيجة لمحدودية قدراتها التمويلية. ولهذا فهي تلجأ إلى طرق أخرى للتمويل وهي صيغ التمويل الحديثة.

أولا: التمويل بالاستئجار

يعرف بأنه الاعتماد ألإيجاري، ويتمثل في وضع البنك لأصل منقول أو عقار في متناول المؤسسات لاستعمال مهني مقابل دفع أقساط طيلة الفترة المحددة في العقد، مع إعطاء المؤسسة فرصة في اكتساب الأصل المؤجر عند

[1] محمد صالح الحناوي،إبراهيم سلطان إسماعيل، **الإدارة المالية و التمويل**، الدار الجامعية للطبع و النشر و التوزيع، الإسكندرية، 1999، ص 297.

[2] رشدي صالح عبد الفتاح صالح، مرجع سابق،ص 293.

[3] رشدي صالح عبد الفتاح صالح، المرجع نفسه ص 314.

[4] عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، **إدارة الائتمان**، دار وائل للنشر، عمان، 01 يناير 1999، ص 104.

نهاية المدة المحددة بسعر متفق عليه مسبقا.[1] وهو عملية يقوم بموجبها البنك أو مؤسسة مالية بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها.[2]

وتختلف أشكال التمويل ألتأجيري باختلاف مدة ومصير عقد الائتمان في نهاية المدة[3]. والتي نذكرها في ما يلي:

1- التأجير التشغيلي:

يتضمن استئجار الخدمة (الاستئجار التشغيلي) كلا من خدمات التمويل والصيانة، حيث يتسم هذا النوع من العقود بانتفاع المؤسسة المستأجرة من الأصل المؤجر، بالإضافة إلى خدمات الصيانة التي تؤخذ تكلفتها في الحسبان عند تقدير قيمة الإيجار، فهنا تكون المؤسسة المؤجرة هي نفسها منتج الأصل محل الاهتمام وتتحمل مسؤولية الصيانة وتوريد قطع الغيار للمؤسسة المستأجرة.[4]

2- التأجير التمويلي:

هو عملية مصرفية ومالية حيث يقوم بها المؤجر لتمويل وشراء أصل رأسمالي بطلب من مستأجر بهدف استثماره لمدة زمنية معينة، مقابل دفعات التأجير التي تغطي تكلفة الأصل وهامش الربح المحدد.[5] وفي نهاية مدة العقد يمكن للمستأجر أن يختار إما شراء الأصل الرأسمالي، أو تحديد عقد إيجار بشروط جديدة أو إرجاع الأصل إلى المؤجر.[6]

3- البيع ألإيجاري:

هو عقد يتفق بمقتضاه البائع والمشتري على تأجير الأصل محل العقد لمدة معينة، مقابل التزام الأخير بدفع أجرة دورية، فإذا أوفى المستأجر بجميع الدفعات الإيجارية المستحقة عليه طوال مدة العقد تنتقل إليه الملكية دون

---

[1] عبد الله إبراهيمي، **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مواجهة مشاكل التمويل**، 2006، ص 384.

[2] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 76.

[3] بسام هلال مسلم القلاب، **التأجير التمويلي دراسة مقارنة**، دار الراية للنشر و التوزيع، عمان، 2009، ص 13.

[4] سوسن زيرق،**"مساهمة قرض الإيجار في حل مشكل التمويل في مؤسسات القطاع الفلاحي دراسة حالة ولاية سكيكدة"**، مجلة الباحث الاقتصادي(CHEEC)، المجلد6، العدد:10ديسمبر(2008)، جامعة 20 أوت 1995، سكيكدة، الجزائر، 2018، ص 473.

[5] حسن محمد الفظاظة، التأجير **التمويلي في الدول العربية، دار الشعلة للبحوث و الاستشارات**، عمان، الأردن،2007،ص17.

[6] سمير محمد عبد العزيز، **التأجير التمويلي**، مكتبة و مطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر، 2000،ص81.

أن يكلف بدفع مبالغ أخرى عند نهاية العقد. أما إذا تخلف عن دفع الأقساط يفسخ العقد ويكون على المستأجر إعادة الأصل إلى المؤجر.[1]

4- التأجير ألرفعي:

تم تطوير هذا النوع حديثا لتمويل الموجودات التي تتطلب انفاقات رأسمالية كبيرة فعادة ما يكون في الأصول الثابتة مرتفعة القيمة. وفي هذا النوع من التأجير يكون المستأجر ملزم بدفع أقساط الإيجار خلال مدة العقد، أما المؤجر فيقوم بتمويل الأصل بالأموال المملوكة بنسبة معينة والباقي يتم تمويله بواسطة أموال مقترضة، وهنا فإن الأصل يعتبر كرهن لقيمة القرض.[2]

ثانيا: التمويل المصرفي الإسلامي

يعتبر التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم مصادر التمويل الحديثة، و يعرف على أنه تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالكها إلى شخص آخر يديرها و يتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية.[3]ويشير مصطلح التمويل الإسلامي إلى تقديم الخدمات المالية طبقا للشريعة الإسلامية ومبادئها وقواعدها، فهي تحرم تقاضي الربا (الفائدة) وتقديمها، وعمليات البيع على المكشوف وبدلا من ذلك يتعين على الأطراف المعنية اقتسام المخاطر والمنافع المترتبة على المعاملات التجارية.[4]وتتمثل صيغ التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في:

1- **المضاربة:**هي أن تقوم البنوك بتوظيف الأموال المودعة لديها في مشروع معين، وفي نهاية العام يقوم بحساب تكلفة هذا الاستثمار، والربح يقسم بين المودعين والبنك، أما في حالة الخسارة فإن صاحب المال، هو الذي يتحملها بالكامل، أما البنك فهو يخسر جهده في حالة عدم التقصير أو التفريط.والمضاربة نوعان:[5]

---

[1] حليل نوارة، **عقد البيع بالإيجار**، مجلة الباحث، العدد:5 | 2007، جامعة تيزي وزو، 2007، ص 19.

[2] بولعيد بعلوج، **تأجير الأصول الثابتة كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، مجمع الأعمال، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية، الأغواط، الجزائر، 8-9 أفريل 2002، ص 13.

[3] منذر قحف، **مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي**،ط1، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 1991،ص 12.

[4] التمويل الإسلامي ودور صندوق النقد الدولي،الموقع الالكتروني لصندوق النقد الدولي، تاريخ الاطلاع:08أفريل2022، https://www.imf.org/external/arabic/themes/islamicfinance/index.htm

[5] محمد حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف **الإسلامية: الأسس النظرية و التطبيقات العلمية**، دار المسيرة للنشر و التوزيع،عمان، الأردن، الأردن، 2007، ص63.

أ- المضاربة المطلقة: هي التي يمنح فيها رب المال المضارب كامل الحرية والتصرف بالمال في إطار الشريعة الإسلامية، فيكون للمضارب حرية التصرف دون الرجوع لصاحب المال.

ب- المضاربة المقيدة: هي التي يشترط فيها صاحب المال على المضارب شروط معينة يقيده بها ويعمل في إطارها.

2- المشاركة: هي أسلوب تمويلي يشترك بموجبه المصرف الإسلامي مع المؤسسة بتقديم المال اللازم لها، ويوزع الربح بحسب ما يتفقان عليه، والخسارة حسب مساهمة كل طرف فيرأس المال، ويقوم بالإدارة صاحب المشروع، ومشاركة البنك تكون بالقدر اللازم لحفظ حقوقه، كما يحصل صاحب المشروع من المصرف على حصة من الربح مقابل إدارته للمشروع.[1] وهناك ثلاثة أنواع المشاركة هي :

أ- المشاركة الثابتة: فيها يكون البنك شريكا ليس فقط في رأس المال ولكن أيضا في إدارة المشروع والإشراف عليه، وتكون له حصة ثابتة، وتتوزع نتائج هذه المشاركة كل حسب حصته في رأس المال، مع تخصيص جزء من العائد للشريك القائم على إدارة المشروع.[2]

ب- المشاركة المنتهية بالتمليك: فيها يمول البنك المؤسسة بجزء من رأس المال، كما يمول الشركاء بالجزء الآخر، مع تقديم الجهد والعمل اللازم لتسيير النشاط الاقتصادي. وفيها يسترد البنك جزء من التمويل بالأرباح، وهكذا يتنازل على حصته في الشركة، حتى تحل محله المؤسسة في ملكية المشروع في نهاية المدة. وخلال فترة المشاركة يستحق كل واحد من الشركاء نصيبه من الأرباح بموجب الاتفاق الوارد بالعقد.[3]

ج- المشاركة المتغيرة: هي بديل عن التمويل بالحساب الجاري المدين حيث يمول المؤسسة بدفعات نقدية حسب احتياجه، ثم تؤخذ حصة من الأرباح النقدية أثناء العام.[4]

3- المرابحة: تعني البيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح معلوم، وهي أحد أنواع بيوع الأمانة، ذلك أن البيع ينعقد شرعا بالنظر إلى طريقة تحديد ثمنه الذي يتم بأسلوبين : بيع المساومة وهو بيع السلعة بثمن متفق عليه دون النظر إلى ثمنها الأول الذي امتلكها البائع به. وبيع الأمانة وهو البيع الذي يأتمن فيه المشتري

---

[1] زقاري أمال، **التمويل بعقد المشاركة في المصارف الإسلامية**، مجلة دائرة البحوث و الدراسات القانونية و السياسية، مخبر المؤسسات الدستورية و النظم السياسية،العدد الرابع- جانفي 2018، المركز الجامعي مرسلي عبد الله ، تيبازة، 2018، ص 31.

[2] مصطفى كمال السيد طايل، **البنوك الإسلامية و المنهج التمويلي**، ط1،دار أسامة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 01يناير2012، ص 93.

[3] زقاري أمال، المرجع السابق، ص 36.

[4] أحمد زكرياء وحيد، **دليلك إلى العمل المصرفي**،دار البراق، حلب، 2010، ص 272.

البائع ويخبره هذا الأخير عن الثمن الأول الذي ملك به السلعة.[1] وتستخدم البنوك بيع المرابحة للآمر بالشراء على ثلاثة أشكال:[2]

أ- عمليات المرابحة النقدية: يتم فيها تسديد قيمة السلعة كاملة فور تسلمها من قبل المؤسسة،وتلجأ المؤسسة للبنك في هذه العملية للاستفادة من خبرة هذا الأخير وعلاقاته بالتجار وموردي السلع مقابل هامش ربح معلوم.

ب- عمليات المرابحة لأجل: أي تأجيل سداد قيمة السلعة بعد تسلمها لفترة معينة، وغالبا ما يكون على أقساط، وتلجأ إليه المؤسسة الغير قادرة على دفع قيمة السلعة فور التسلم.

ج- عمليات المرابحة الخارجية: يقوم البنك بشراء السلعة من خارج البلد تنفيذا لطلب المؤسسة، وتعتبر هذه العملية بديلا للاعتماد ألمستندي، فبعد شراء السلعة باسم البنك، يقوم ببيعها للمؤسسة بعد دخولها لمخازنه، ويمكن تسديد قيمة السلعة كاملة فور التسليم أو تقسيطها على دفعات إلى أجل محدد.

4-السلم: هو عقد يتم بموجبه تسليم ثمن حاضر مقابل بضاعة آجلة موصوفة بدقة ومعلومة المقدار كيلا أو وزنا أو عددا.[3] ويتخذ السلم أشكالا عديدة تتمثل في:[4]

أ- السلم البسيط: يقوم بموجبه البنك بدفع الثمن للمؤسسة عاجلا والاستلام للسلعة يكون آجلا.

ب- السلم الموازي: يقوم فيه البنك ببيع السلعة المتفق عليها بصيغة بيع السلع البسيط إلى طرف ثالث وبصيغة بيع السلم كذلك، و بهذا يحصل البنك على ربح نتيجة عمليات الشراء والبيع هذه عن طريق بيع السلم أي نتيجة المتاجرة بالسلعة.

ج- السلم بالتقسيط: هو أن يسلم البنك دفعة من بيع السلم ويستلم لاحقا ما يقابلها من السلعة، ثم يسلم دفعة أخرى ويستلم لاحقا ما يقابلها، وهكذا تستمر العملية على حسب ما هو متفق عليه بين الأطراف.

---

[1] يوسف عبد الله الشبيلي، **ودائع المرابحة في البنوك الإسلامية:** دراسة تطبيقية- تأصيلية، المعهد العالي للقضاء، جامعة القصيم، السعودية، 2011، ص 7.

[2] المرجع نفسه،ص ص10,9.

[3] عبد الرحمن يسري أحمد، **الصناعات الصغيرة في البلدان النامية**، سلسلة بحوث العلماء الزائرين رقم 1، البنك الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، جدة، السعودية، 2000 ، ص 67.

[4] فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، عالم الكتب الحديث للنشر و التوزيع، الأردن،01 يناير 2006، ص 348.

5-الإستصناع:هو عقد طويل الأجل بين المتعامل والبنك، حيث يوافق البنك على بناء وتسليم الأصل في وقت محدد مسبقا وبسعر متفق عليه، ويهتم البنك بالدفع لعقد المطور أو المنشئ بالكامل أو في مراحل محددة من إنجاز المشروع.[1] ويمكن للمصرف الاستفادة من الإستصناع بثلاثة أشكال هي:[2]

أ-البنك باعتباره مستصنعا: حيث يقوم بإجراء اتفاق مع المؤسسات على شراء سلع أو منتجات صناعية، بمواصفات محددة ويتم تسليمها في موعد محدد مستقبلا.

ب-البنك باعتباره صانعا: يكون هنا البنك صانعا والمؤسسة مستصنعا، حيث يقوم بتصنيع ما تطلبه منه المؤسسات من منتجات صناعية معينة، ذلك وفق اتفاق بينهما يحدد فيه المواصفات والكمية.

ج- الإستصناع الموازي:هو أسلوب مركب من عقدي استصناع، العقد الأول يجريه البنك مع الراغب في السلعة، فيكون البنك في هذا العقد صانعا ويمكن أن يكون الثمن هنا مؤجلا. أما الثاني يكون مع المختصين بصناعة ذلك النوع من السلع ليقوموا بصنع السلعة المطلوبة وفق المواصفات المتفق عليها في العقد الأول، وهنا يكون البنك بمثابة المستصنع، ويمكن أن يكون الثمن معجلا، وأقل من الثمن الأول.

6-الإجارة: عقد الإجارة هو عقد من عقود البيع، إلا أنه بيع منفعة أو خدمة، وليس سلعة، فهي عقد على منفعة معلومة خلال مدة و أجرة متفق عليها.[3] وهناك نوعين من الإجارة:

أ- التأجير التشغيلي: عقد تأجير بسيط يقوم بموجبه البنك بشراء الأصول وامتلاكها ملكية كاملة، ثم يقوم بتأجيرها للمؤسسات الراغبة فيها لفترة غالبا ما تكون أقل بكثير عن العمر الإنتاجي المتوقع للأصل، مقابل مدفوعات إيجار لا تغطي التكلفة الكلية للأصل.

---

[1] الإستصناع، موقع بنك دبي الإسلامي : بنك دبي الإسلامي للتمويل، يوم 10 أفريل2022،

https://www.dib.ae/ar/business/products-services/

[2] عبد الواحدغردة، التمويل **بالاستصناع في المصارف الإسلامية كآلية مستحدثة لتنمية القطاع السياحي**، بحث مقدم للمشاركة في المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول " السياحة كآلية للتوزيع الاقتصادي في ظل متطلبات التنمية المستدامة- الواقع و المامول- ، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف، ميلة، الجزائر، 11\12ديسمبر 2018، ص ص 11,10.

[3] عبد الرحمن يسري أحمد، مرجع سابق، ص 68.

ب– الإجارة المنتهية بالتمليك: هو تمليك منفعة الأصل خلال مدة التأجير للمستأجر ثم تمليك الأصل في نهاية المدة للمستأجر بخيار أن وجد في العقد. حيث يستفيد المستأجر من الأصل المؤجر من البنك لمزاولة نشاطاته، وبعد مدة يقوم المستأجر بشراء الأصل المستأجر من البنك.[1]

ثالثا: التمويل عن طريق رأس المال المخاطر

طبقا للتعريف الذي حدده تقرير الجمعية الأوروبية لرأس المال المخاطر فإنه كل رأس مال يوظف بواسطة وسيط مالي متخصص، في مشروعات خاصة ذات مخاطر مرتفعة تتميز باحتمال نمو قوي، لكنها لا تنطوي في الحال على تيقن بالحصول على دخل أو التأكد من استرداد رأس المال في التاريخ المحدد وذلك هو مصدر المخاطر أملا في الحصول على فائض قيمة قوي في المستقبل البعيد.[2]

ويتمتع التمويل عن طريق رأس المال المخاطر بالخصائص التالية:

- المشاركة: تقوم شركات رأس المال المخاطر على مبدأ المشاركة، حيث تقوم بأخذ مساهمات في رأس مال المشاريع الناشئة و المشارك يقدم تمويلا من دون ضمان العائد ولا مبلغه.[3]
- الانتقاء: أمام الممول فرصة لاختيار المشروع الواعد، فكثير من المشاريع الجديدة تكون عالية المخاطرة وكذلك ذات أرباح متوقعة عالية، وقادرة على رفع قيمة أصولها.[4]
- المرحلية: يتم التمويل برأس المال المخاطر على مراحل وليس على دفعة واحدة. وهذا ضمان لصدق المستثمر في عرض نتائج الأعمال من جهة، ومن جهة أخرى يعطي الفرصة في حين فشل المشروع قبل تضاعف الخسارة، أو تعديل خططه وإصلاحه.[5]

---

[1] الطيب لحليح، **الإجارة المنتهية بالتمليك في البنوك الإسلامية – دراسة حالة بنك البركة الجزائري–** ، حوليات جامعة الجزائر 1، العدد 32، الجزء الرابع، ديسمبر 2018، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2018 ص 203.

[2] نبيلة قدور، حمزة العرابي، التمويل **برأس المال المخاطر و أهم تجاربه في بعض دول العالم**، مجلة الدراسات المالية و المحاسبية و الإدارية، العدد السابع–جوان 2017، الجزائر،2017، ص 885.

[3] عبديش سامية، شركات رأس **المال المخاطر ودورها في خلق و تمويل المشاريع الناشئة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، فرع التنظيم الاقتصادي، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة 1، قسنطينة، 2013\2014، ص 51.

[4] ناجي صابرة، **التمويلات المستحدثة كحل لعلاج المشاكل التمويلية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة – دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية 325–**، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستير أكاديمي، علوم التسيير، مالية تأمينات و تسيير المخاطر، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2014\2015، ص66.

[5] عبديش سامية، مرجع سابق،ص 53.

- التنويع: يمكن للممول أن يوزع تمويله على عدة مشاريع متباينة المخاطر، بحيث ما تخسره مؤسسة تعوضه الأخرى.
- توسيع قاعدة الملكية: بمعنى أن التمويل يستمر حتى تنضج المؤسسة، الشيء الذي يجعل العديد من المستثمرين يريدون الاستثمار أو شرائها في حالة نجاحها.
- التنمية والتطوير: إن هذا النوع من المشاركة قادر على تمويل مشاريع عالية المخاطر، ومن ثم يستطيع أن يفتح مجالات للاستثمار لا يطرقها إلا الرواد القادرون، ويعوضه عن هذا الخطر ما يتحقق من مكاسب وعائد كبير.[1]

رابعا: التمويل بعقد تحويل الفاتورة

هي آلية تقوم بواسطتها مؤسسة متخصصة بشراء الحقوق المملوكة من مورد، هو البائع على زبائنه(المحليين أو الأجانب)، فتقوم هذه المؤسسة بتحصيل الدين وضمان حسن القيام بذلك. وهنا هي تحل محل المصدر في الدائنية، وتتحمل كل الأخطار الناجمة عن احتمالات عدم التسديد، ومقابل ذلك تتحصل على عمولة مرتفعة نسبيا قد تصل إلى 4% من رقم الأعمال الناتج عن عملية التصدير.[2]

يمكن للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الاختيار بين ستة أنواع للفاكتورينغ، والتي يمكن ذكرها في النقاط التالية:[3]

1- **خدمة كاملة:** حيث تقدم شركات الفاكتور كل الخدمات للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة(التمويل، تحصيل قيمة الفواتير، توفير الحماية الائتمانية، تقديم المعلومات والاستشارات الضرورية لهذه المؤسسات).
2- **خدمة كاملة ما عدا تحمل المخاطر:** حيث تقوم في هذا النوع بتقديم كل الخدمات التي يوفرها النوع الأول ما عدا تحمل المخاطرة في حالة الإعسار النهائي للمدين.
3- **خدمة جزئية:** تتمثل هذه الخدمة في منح التمويل وإبلاغ مدين الزبون فقط.
4- **خدمة كاملة ما عدا تحصيل قيمة الفواتير:** حيث تتحصل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عند لجوئها لمثل هذا النوع على كل الخدمات المذكورة في النوع الأول ما عدا تحصيل قيمة الفواتير قبل تاريخ استحقاقها.
5- **خدمة التمويل فقط:** حيث تتحصل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على خدمة التمويل فقط.

---

[1] رشدي حفصي، د.عبد الغفور دادن، **رأس مال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**، مجلة اقتصاديات الأعمال و التجارة، العدد السادس: سبتمبر 2018، ورقلة، الجزائر، 2018، ص 170.

[2] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 115.

[3] سماح طلحي و آخرون، **دور عقد تحويل الفاتورة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**، مجلة الاقتصاد و التنمية المستدامة، المجلد04، العدد02، 15سبتمبر2021، الجزائر، 2021، ص 386.

6- **خدمة التمويل و تحمل الخطر**: تحصل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيها على خدمة جزئية تتمثل في الاستفادة من التمويل كما تتحمل شركات الفاكتور خطر عدم السداد في بعض الأحيان.

المطلب الثالث: مشاكل التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

في هذا المطلب سنعرض أهم المشكلات التي تواجه التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تتمثل في:

1- المشاكل المتعلقة بالتكاليف والضمانات:

من أهم المشاكل التي تواجه أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تكاليف التمويل البنكي المتمثلة في الفوائد، والتي لا تكون ملائمة لظروف أصحاب المشروعات.[1] بالإضافة إلى عدم قدرة معظمها على تقديم وتوفير الضمانات المالية الكافية خاصة في المراحل الأولى من نشاطها.[2]

وقد أضحت هاتان المشكلتان عائقا أمام مرونة التمويل بالحجم المناسب، فالبنوك التقليدية اهتمت بضمان أرباحها من خلال الفروقات بين فوائد المودعين وفوائد المقرضين.ولتجديد استمرارية البنوك تمضي اتفاقيات القروض بالشروط المتعلقة بالضمانات التي تزيد من إرهاق المستثمرين.
بالإضافة إلى ذلك نجد مشكلة الرهن والضمانات التي تطلبها البنوك التجارية لإقراض هذه المؤسسات وتأثير ذلك على مرونة التمويل وحجمه، خاصة أن بعضها في بداية التمويل لا يستطيع تقديم ضمانات عينية 100%، فالبنوك التجارية تتعامل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنوع من الحذر لأن مقومات نجاحها وفشلها متعددة وكثيرة لذلك تقوم البنوك بدراسة هذه المؤسسات بشكل دقيق لضمان تحمل البنك مخاطر قد تعيق استرداد أمواله.

2-المشاكل التي تتعلق بالحجم و المشروطية:

إن حصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تغطية احتياجاتها التمويلية بالتمويل البنكي محدودة، وذلك لأن النظام البنكي التقليدي يحابي المؤسسات الكبيرة على حساب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي غالبا ما تكون ذات إنتاجية وكفاءة أكبر وملاءة اقتصادية أفضل.

[1] صفاء بن مشري، مرجع سابق ص73.

[2] أمال يوب، إكرام بودبزة، **معوقات تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة**- دراسة لعينة من البنوك العمومية ولاية سكيكدة-، مجلة أرصاد للدراسات الاقتصادية و الإدارية، المجلد 3، العدد(خاص)،أفريل 2020، جامعة 20أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، 2020، ص 282.

وهذا الوضع لم يعد يناسب البلدان العربية والإسلامية والنامية عموما لتدهور أوضاع الغالبية الساحقة، حتى تلك الفئات التي لها القدرة على حركية الاستثمار والتي تملك الخبرات والمؤهلات لا يتاح لها التمويل وجود ضمانات من الهيئات العامة للدولة.[1]

3- المشاكل المتعلقة بالإجراءات:

وتتمثل في الإجراءات الوثائقية و الزمنية التي يقوم بها البنك والمتعلقة بالحصول على التمويل.

حيث يتميز التمويل البنكي بمحدودية الصيغ والإجراءات، فلا توجد صيغ لا تتخذ من معدلات الفوائد المسبقة مؤشرا أساسيا، الأمر الذي يجعل البدائل التمويلية محدودة، ولا يعتبر منح القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى الآن وظيفة بنكية أساسية لدى مؤسسات الإقراض خاصة في البلدان النامية، ولا توجد حتى الآن نظم أو نماذج مطبقة ممكن أن يكون إقراضها مربحا.

ومع هذه المحدودية في الصيغ المتعلقة بالتمويل البنكي التقليدي إذا أضيفت إليها الإجراءات الوثائقية والزمنية المتعلقة بالحصول على التمويل، حيث يقوم البنك بعدة إجراءات تحليلية يمتد البحث والتحري فيها عن المؤسسة طالبة القرض، مع التركيز على دراسة جانبها المالي. كل هذه الأمور تحد من الإتاحة التمويلية البنكية بالسهولة والسرعة التي تتطلبهما الأنشطة الاستثمارية.[2]

4- الافتقار إلى الخبرة و الكفاءة:

يفتقر أصحاب الأعمال في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى كثير من الخبرة التنظيمية والإدارية وهي أكثر أهمية من التمويل، فالخبرة القليلة تعني عدم القدرة على استخدام الموارد المالية استخداما رشيدا ومن ثم زيادة احتمالات الوقوع في مشاكل وربما الفشل الكامل. كما أنه في الكثير من الدول معظم أصحاب المشاريع الصغيرة هم من الشباب الذين يتمتعون بالطاقة والالتزام والمعرفة، ولكنهم يفتقرون إلى الخبرة الإدارية، ونظرا لأن طبيعة البنوك هي تجنب المجازفة بالتالي يعتبرون تمويل مشاريع هؤلاء الشباب استثمارا مليئا بالمخاطر.[3]

5- مشكل ارتفاع تكاليف الإقراض:

عادة ما تكون تكاليف الخدمة أو المعاملة البنكية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مرتفعة بسبب المبلغ المتواضع للقرض، وذلك لأن هناك إجراءات إدارية أكثر مطلوبة في حالة تمويل هذا المشروع الصغير. بالإضافة إلى

[1] صفاء بن مشري، مرجع سابق، ص 75.
[2] أمال يوب، إكرام بودبزة، مرجع سابق، ص283.
[3] صفاء بن مشري، مرجع سابق، ص ص 75, 76.

أن القروض التي ستحصل عليها تكون قليلة لا تتناسب مع التكاليف الثابتة التي تتحملها البنوك، كذلك فإن إجراءات عمليات الإشراف والتحصيل غالبا ما تكون أكبر بالنسبة للبنك حينما تمنح القروض للمشروعات الصغيرة.

6- إشكالية عدم تماثل المعلومات:

تعد مشكلة عدم تماثل المعلومات بين طالبي التمويل ومانحيه من أكثر المشاكل التي تعيق عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وحسب نظرية عدم تماثل المعلومات في عمليات التمويل البنكي أن المقترض يملك معلومات أكثر من المقرض فيما يخص المخاطر الفعلية المتعلقة بنشاطه والعائد المتوقع منه، إثر ذلك تتأثر العلاقة بينهما بدرجة تماثل هذه المعلومات وشفافيتها، إذ ترى البنوك بأن المعلومات المقدمة غير كافية لمنح القرض، فيما ترى المؤسسات أن تلك البنوك مجحفة في كمية ونوعية المعلومات المطلوبة دون مراعاة خصوصية هذه المؤسسات. ونتيجة لذلك يتم رفض غالبية المشاريع نظرا لارتباطها بالخطر. وبالتالي كلما تميزت المعلومات بعدم التماثل وعدم الشفافية كلما زادت رقابة البنك على أمواله، نتيجة تخوفه من عدم رغبة هذه المؤسسات في تقديم المعلومات الكافية التي تضمن حصولها على التمويل اللازم.[1]

7- ضعف الهياكل التمويلية:

حيث تضع البنوك العديد من النسب والمؤشرات المالية كنسب الرافعة لتشغيلية ومعدلات الربحية وغيرها، وهو مالا يتوفر في هذا النوع من المؤسسات لتحديد الجدارة الائتمانية، وبالتالي عزوف البنوك عن منح التمويل.[2]

8- عدم القدرة على إعداد ملف ائتماني:

عدم قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على إعداد ملف ائتماني، حيث تفتقد القدرة على إعداد هذا الملف يمكن تقديمه للبنوك للحصول على التمويل اللازم، وكذلك عدم استيعاب البنوك لجدوى التعامل مع هذه المؤسسات خاصة أن ربحية هذا القطاع ينتج عن قيام البنك بتقديم كافة المنتجات المصرفية للعميل دون التركيز على منح التمويل فقط.[3]

---

[1] لخلف عثمان، بوساق أحمد، **معوقات التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**- دراسة حالة مجموعة مؤسسات صغيرة و متوسطة بولاية برج بوعريريج-، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 12، العدد: 01، جانفي 2021، الجزائر، 2021،ص 539.

[2] لخلف عثمان، بوساق أحمد، المرجع نفسه، ص 538.

[3] لخلف عثمان، بوساق أحمد، المرجع نفسه، ص 539.

9- نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في القطاع غير الرسمي:

حيث تعمل نسبة عالية من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاع غير الرسمي وليس سجلات ضريبية ولا تهتم بتسجيل عملياتها وتقييد حساباتها في دفاتر منتظمة يمكن الرجوع إليها، كل هذا يزيد من مخاطر التعامل معها، لذلك تعتمد هذه المؤسسات بشكل عام على التمويل الخاص، غير الرسمي، أو على الديون من الموردين أو من الزبائن كقيمة مدفوعة مسبقا....الخ.[1]

[1] صفاء بن مشري، ص 76.

خلاصة:

تطرح أمام المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مصادر متنوعة للتمويل مما يسمح لها بالاختيار و المفاضلة بين البدائل التمويلية المتاحة التي تتناسب و أهدافها المسطرة. و تعتبر القروض المصرفية المصدر الخارجي الأساسي المتاح أمام هذا النوع من المؤسسات، و لكنها تواجه صعوبات كبيرة للحصول على التمويل اللازم نظرا لما تتميز به من انخفاض في رأس المال ومحدودية الضمانات التي تقدمها خاصة العينية منها، هذا ما يصعب على البنوك مهمة تقييم المخاطر الناجمة عن نشاطات هذه المؤسسات، مما يجعلها ترفض و تعزف عن تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الفصل الثالث:

خصوصية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري

تمهيد:

تبنت الجزائر بعد استقلالها سياسة التنمية الشاملة ،المستوحاة من التوجه الاشتراكي الذي اعتمدته كمنهج لبناء الاقتصاد الوطني، واعتمدت في تحقيق ذلك على سياسة التصنيع الثقيل، أي إنشاء المؤسسات ذات الحجم الكبير، التي كانت تمولها من خلال الريع البترولي. هذه السياسة شدت الخناق على المؤسسة الخاصة واعتبرتها في كثير من الأحيان منبع استغلال ومصدر للهيمنة لهذا انحصرت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الصناعات التقليدية والأنشطة التجارية ،لكن هذه السياسة عرفت فشلا كبيرا خاصة خلال منتصف الثمانينات، وهو ما فرض على الجزائر التخلي التدريجي عن النظام الاشتراكي، وتبني نظام اقتصاد السوق، وهنا طرحت حتمية إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني ليتماشى والتحولات الاقتصادية التي عرفها العالم بشكل عام والجزائر بشكل خاص،وفي ظل هذه الظروف بدأت الجزائر تهتم أكثر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نتيجة لقناعتها بقدرة هذه الأخيرة على إحداث تغيرات هامة في الاقتصاد الوطني من جهة، ومن جهة أخرى بفعل الضغط الذي كانت تمارسه المؤسسات النقدية الدولية عند تطبيق الجزائر لبرنامج التعديل الهيكلي.

لذا قسمنا هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث تناولنا في المبحث الأول ماهية ومراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والواقع الذي تعيشه، كما تطرقنا في المبحث الثاني إلي التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم المعوقات التي تواجهه والهيئات الداعمة له، وختمنا هذا الفصل بدراسة ميدانية لتمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فرع البنك الخارجي المتواجد علي مستوي ولاية برج بوعريريج.

المبحث الأول: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

عرفت منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تطورات تختلف من مرحلة إلى أخرى ،فهي وعلى غرار باقي الدول اهتمت بهذا القطاع في إطار إستراتيجية التنمية المتبعة منذ الاستقلال،وخلال هذا المبحث سنعرض أهم المراحل التي مرت بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إضافتا إلي الواقع الذي تعيشه في ضل التطور الاقتصادي الذي تشهده البلاد في السنوات الأخيرة

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

جاء تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المادة الرابعة من القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر2001 على أنها مؤسسة إنتاج سلع أو خدمات أو كلاهما.

- تشغل من 1 إلى 250 شخصا.

- لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليار دينار أو لا تتجاوز حصيلتها السنوية 500 مليون دينار .

- أن تستوفي معايير الاستقلالية ويتحقق هذا المعيار بنسبة امتلاك رأس المال من طرف مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى بـ 25 % فأكثر .ثم قسم القانون حسب المواد 5و6و7 من القانون السابق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى ثلاثة مؤسسات متوسطة صغير ة ومصغرة واستخدم في ذلك تحديد عدد العمال ورقم الأعمال أو مجموع الحصيلة السنوية لكل مؤسسة على الشكل التالي:

أ – المؤسسة المتوسطة:هي تلك المؤسسة التي تشغل ما بين 50 و 250 شخص ورقم أعمالها ما بين 200 مليون و2 مليار أو مجموع حصيلتها السنوية ما بين 100 و 500 مليون دينار.

ب – المؤسسة الصغيرة:هي تلك المؤسسة التي تشغل ما بين 10 إلى 49 شخص ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دينار أو لا تتجاوز حصيلتها السنوية 100 مليون دينار.

جـ – المؤسسة المصغرة:تشغل من 1 إلى 9 أشخاص، وتحقق رقم أعمال أقل من 20 مليون دينار أو يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 ملايين دينار .

الجدول التالي يوضح التقسيم الذي تضعه الجزائر لأحجام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشطة على الساحة الاقتصادية.

جدول رقم(04): تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المؤسسة	المستخدمون	رقم الأعمال	الميزانية السنوية
مصغرة	من 1إلى9	اقل من 20 مليون دينار	اقل من 10 مليون دينار
صغيرة	من10إلى49	اقل من 200 مليون دينار	اقل من 100مليون دينار
متوسطة	من 50إلى250	من200مليون إلى2مليار	من100إلى500 مليون دينار

المصدر:المادة 5-6-7 من القانون التوجيهي لترقية م ص و م المؤرخ في 12 ديسمبر 2001.

من خلال كل ما سبق يمكن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النحو التالي:

-المشروع الصغير :هو ذلك المشروع الذي يستخدم عددا قليلا من العاملين ويدار من قبل المالكين ويخدم السوق المحلية. أو قد يعرف المشروع الصغير بأنه ذلك المشروع الذي يخلق عملا بدرجة مخاطرة عالية أو عدم تأكد عالي لغرض تحقيق الربحية والنمو عن طريق التعرف على الفرص المتاحة وتجميع الموارد الضرورية لإنشاء المشروع.

- أما المؤسسة الصغيرة فيمكن أن نعرفها على أساس أنها منظمة مملوكة ومدارة من قبل فرد أو عدد محدود منا لأفراد ويعمل فيها عدد قليل ولا تهيمن على القطاع الذي تعمل فيه،لذلك تبذل جهود كبيرة في السنوات الأولى لغرض أن يقف العمل على قدميه ويستطيع الاستمرار والمنافسة لاحقا من قبل المؤسس أو المؤسسين أو من قبل الإدارة بشكل عام حيث عدد العاملين لا يتجاوز حدا معين وفقا لإحصاءات الدولة التي تعمل فيها ولا تحتكر القطاع الذي تعمل فيه رغم أهمية دورها .

- وتعرف المؤسسة المتوسطة علي أنها: منظمة مملوكة من عدد أكبر من الأفراد قياسا للمنظمة الصغيرة، تدار من قبل إدارة مهنية ويعمل فيها عدد أكبر من العاملين وقد تمثل حالة وسطية بين الحجم الصغير والكبير.[1]

المطلب الثاني: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

إن غالبية ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر كان بعد الاستقلال وتطورت بصفة بطيئة. وبصفة عامة يمكن تحديد ثلاثة مراحل مرت بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعد الاستقلال:

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية,المواد 5-6-7من القانون التوجيهي رقم 01-18 المؤرخ في رمضان 1422 الموافق ل12-12-2012 يتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجريدة الرسمية العدد 77 (الجزائر 15 نوفمبر 2001)، ص6.

أولا: الفترة مابين 1962–1980

تعود نشأة معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي كانت متواجدة في الجزائر قبل الاستقلال إلى المخططات التي وضعتها السلطات الفرنسية آنذاك والتي كانت تهدف إلى تطوير الصناعات المحلية بغرض تحقيق امتيازات الاقتصاد الفرنسي، وبعد الاستقلال مباشرة حدث فراغ في الاقتصاد الجزائري بسبب المسيرين الأجانب، لهذا قامت الحكومة الجزائرية بإصدار القانون رقم 277-63 الصادر في 26 جويلية 1963، الذي عالج موضوع الاستثمار حيث أقصى رأس المال الوطني الخاص وأعطى الأولوية في الاستثمار لرأس المال الأجنبي وللقطاع العام. حيث كانت المشاريع التابعة للمستثمرين الأجانب تمثل 64 من إجمالي الاستثمارات، بينما استحوذ القطاع العمومي على 36. ولم يسجل في الفترة 1962-1965 إلى إنشاء مشروعين استثماريين في شكل مؤسسات صغيرة خاصة، أحدهما في صناعة الأحذية والآخر في الصناعة الكيمائية البسيطة والسبب راجع إلى الرؤية السياسية للدولة الجزائرية آنذاك والتي كانت تتجه نحو اعتماد المنهج الاشتراكي في تسيير الاقتصاد.

وقد جاء قانون الاستثمار لعام 1966 في نفس السياق ليؤكد على احتكار القطاعات الإستراتيجية والحيوية للاقتصاد من طرف الدولة،ومنح الرخص و الاعتمادات للمشاريع الخاصة كان بالضرورة يمر عبر اللجنة الوطنية للاستثمارات (CNI)على أساس معايير اختيارية ومجحفة في حق القطاع الخاص وهذا أدى إلى تراجع نسبة الاستثمارات الخاصة بنسبة كبيرة في فترة الستينات والسبعينات، لقد كانت تلك القوانين الخاصة بالاستثمار في تلك الفترة تشكل عاقا أساسيا إمام تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي ترتبط أساسا بالاستثمار الخاص.

ثانيا: الفترة مابين 1981–1988

شهدت هذه الفترة إصدار العديد من القوانين التي كان لها أثر كبير على منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن أهمها :

أ– قانون الاستثمار الخاص: ساهمت الدولة من خلال إصدار القانون رقم 82-11 المؤرخ في 1982/08/21 والمتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني الخاص في تمكين لصناعات الصغيرة والمتوسطة من الاستفادة من بعض الإجراءات وهي :

- فرض الاعتماد الإلزامي لمشاريع الاستثمارية.

- تحديد مساهمة البنوك ب 30 % من قيمة الاستثمارات المعتمدة،تحديد سقف مالي لمشاريع الاستثمارية لا يتجاوز 30 مليون دج لإنشاء شركات ذات مسؤولية محدودة أ وبالأسهم.

- منع امتلاك عدة مشاريع من طرف شخص واحد.

ب– قانون استقلالية المؤسسات:

خلال هذه الفترة ،تم إصدار القانون رقم 88 -1المؤرخ في 1988/01/12 المتضمن استقلالية المؤسسات العمومية والذي انعكس تأثيره بشكل كبير على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثالثا: الفترة من 1988–2000.

بعد الصدمة البترولية المعاكسة في سنه 1986 وظهور بوادر الأزمة الاقتصادية وفشل الإصلاحات المطبقة اتجهت الحكومة الجزائرية نحو الدخول في اقتصاد السوق من خلال تطبيق برامج التثبيت والتعديل الهيكلي الرامية إلى تحرير آلسوق بإعطاء دور أكثر أهمية للقطاع الخاص خاصة في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،وفي هذا الصدد كان صدور قانون الاستثمار رقم 88- 25 الصادر بتاريخ 12جويلية 1988 بمثابة دفعة قوية لتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونموها.

وابتداء من سنة1990 طبقت مجموعة من الإصلاحات وتجلى ذلك من خلال إصدار جملة من القوانين التي هيئت الإطار العام لخوصصة المؤسسات العمومية وتحفيز القطاع الخاص والتقليص من التسيير الإداري للاقتصاد الوطني. وتم الاعتراف الرسمي بالدور الذي يمكن أن يلعبه القطاع الخاص في ظل التحول الاقتصادي، فقد كرس قانون النقد والقرض سنة 1990 مبدأ حرية الاستثمار الأجنبي إذ أن المؤسسات العمومية منها أو الخاصة ستعامل بنفس المعاملة. لهذا أنشئت سنة1991 وزارة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ثم تحولت إلى وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94- 211 المؤرخ في 18 جويلية 1994.

كما تم في هذه الفترة إصدار قانون جديد للاستثمار وفق المرسوم التشريعي رقم 93- 12 الصادر في 5أكتوبر1993، وقد نص هذا القانون على إنشاء وكالة الترقية ودعم الاستثمارات APSI بهدف دعم التدابير التحفيزية والتشجيعية الصادرة في القانون 93 -12 كما أن وضع الإطار القانوني رقم 95 -22 الصادر فيه 26 أوت 1995 قد زاد من وتيرة الاستثمارات الخاصة وخصوصا التي تكون في شكل مؤسسة صغيرة ومتوسطة. وقد تزامنت الإصلاحات المطبقة في الجزائر آنذاك مع بداية تطبيق برامج التثبيت والتعديل الهيكلي المقترحة من طرف صندوق النقد الدولي والبنك العالمي والذي يهدف إلى تحرير الاقتصاد عموما إلا أن هذه البرامج أدت إلى نتائج اجتماعية سلبية كتسريح العمال وزيادة البطالة ولهذا تم اعتماد برامج خاصة لمواجهة الوضع من بينها برامج المساعدة على إنشاء مقاولات صغرى والذي دخل حيز التنفيذ سنة1997 وهو موجه للشباب والإطارات الذين

شملتهم إجراءات تخفيض عدد العمال، كما تم إنشاء صندوق ضمان الاستثمارات المقاولاتية الصغرى بالتمويل العمومي بغرض ألمساهمة في خلق المؤسسات الصغيرة والقضاء على البطالة.

رابعا: الفترة من 2000إلي يومنا هذا

على الرغم من المجهودات المبذولة خلال الفترات السابقة خاصة تلك المتعلقة بتحسين الإطار التنظيمي وإجراءات الدعم المختلفة إلا أن المؤشرات الاقتصادية كانت لا تزال تشير إلى تبعية الجزائر لقطاع المحروقات بشكل شبه كلي ولهذا فقد قررت الدولة عملية إدماج وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى تقوم بدورها من خلال نقطتين أساسيتين:

-تحسين مناخ الاستثمار والتأكيد على أهمية المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ويستكشف ذلك من خلال نقاط التالية:

- أصدرت السلطات العمومية سنة 2001،الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 الخاص بإنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار Andi.
- إنشاء المجلس الوطني للاستثمار.
- الإشارة ضمن برنامج الحكومة لفعالية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتشغيل .

- إصدار القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو القانون رقم 01-18الصاد رفي 12 ديسمبر 2001،حيث شكل صدور هذا القانون الانطلاقة الحقيقية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.[1]

المطلب الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

لقد عرف قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نموا كبيرا منذ صدور القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث أبرز هذا القانون الأهمية القصوى التي توليها الدولة لهذا القطاع باعتباره المحرك الأساسي للاقتصاد. يتشكل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من:

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة:هي مؤسسات مملوكة للقطاع الخاص تكون عبارة عن أشخاص معنويين، أشخاص طبيعيين أو مؤسسات حرفية.

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية: وهي المؤسسات التابعة للقطاع العام.

[1] مولاي أمينة، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد السابع، العدد الأول، المركز الجامعي نور البشير، البيض، 30-6-2020، ص ص 122- 126.

أولا: العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

الجدول رقم(05): بعض الأرقام حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلي غاية ديسمبر 2019

نوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	عدد(م ص و م)	نسبة المؤوية
1-عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة		
شخص معنوي	671267	56.28
شخص طبيعي	52 1829	43.73
مهن حرة	247 275	20.72
نشاطات حرفية	274 554	23.01
2- عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العامة		
شخص معنوي	243	0.02
المجموع الإجمالي	1 193 339	100.00

Source: Ministère de développement Industriel et Promotion de l'Investissement, Bulletin d'information statistique de la PME, N° 36, avril 2020, P : 0

- إلي غاية 2019\12\31 بلغ عدد إجمالي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر1193339 مؤسسة، حيث كانت السيطرة المطلقة للقطاع الخاص ب1714925 مؤسسة، أما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع العام بلغ عددها 243 مؤسسة، بنسبة 0,02 بالمائة من العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الشكل رقم(01): العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلي غاية 2019.

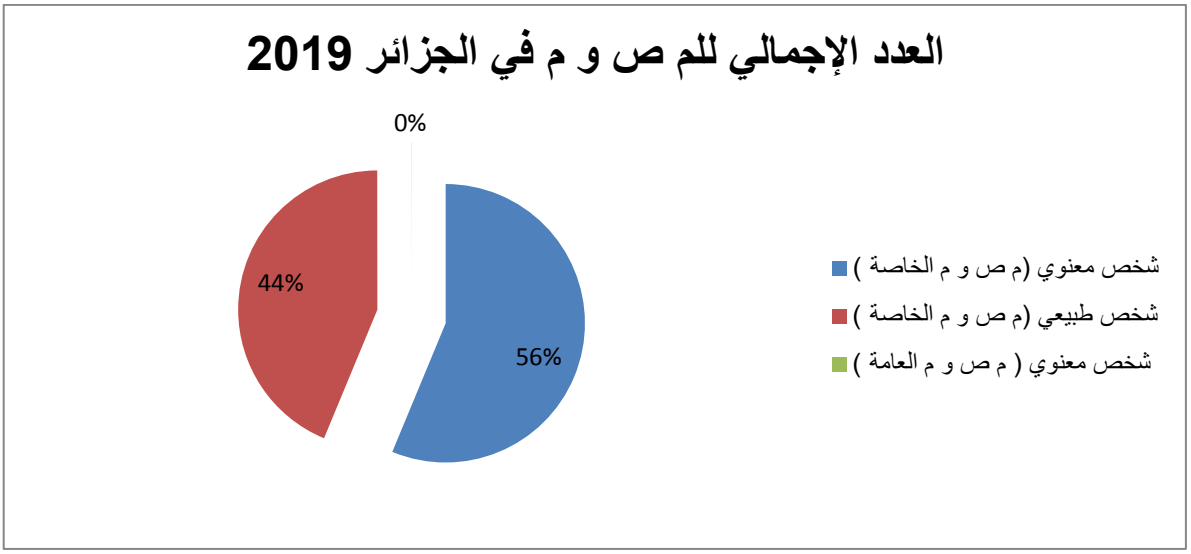

المصدر: من إعداد الطالبتين باعتماد علي الجدول(05).

ثانيا:تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

شهد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منذ بداية الألفية نموا كبيرا كما نوضحه في الجدول الآتي:

الجدول رقم(06):تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال فترة(2003-2019)

السنوات	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
2003	288587
2004	312959
2005	342788
2006	376767
2007	410959
2008	519526
2009	570838
2010	607297
2011	659309
2012	711832
2013	777818

2014	852052
2015	943569
2016	1022621
2017	1074503
2018	1093170
2019	1193 339

المصدر: من إعداد الباحثات بالاعتماد على نشريه المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،رقم6 ،8 ،10 ،12 ،14 ،16 ،18 20 22 24 26،الجزائر2004-2014.

- نلاحظ من خلال الجدول أعلاه النمو المستمر والمتزايد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حيث انتقل من 288587 سنة 2009 إلي 1193339 سنة 2019، وترجع هذه الزيادة إلى السياسة الاقتصادية التي تبنتها الدولة بهدف ترقية و تطوير هذا القطاع في الساحة الاقتصادية، من خلال مختلف الإجراءات التحفيزية التي تسعى إلى تنمية هذا النوع من المؤسسات وتفعيل دورها في الاقتصاد الوطني.

الشكل رقم(02): تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال فترة(2003-2019)

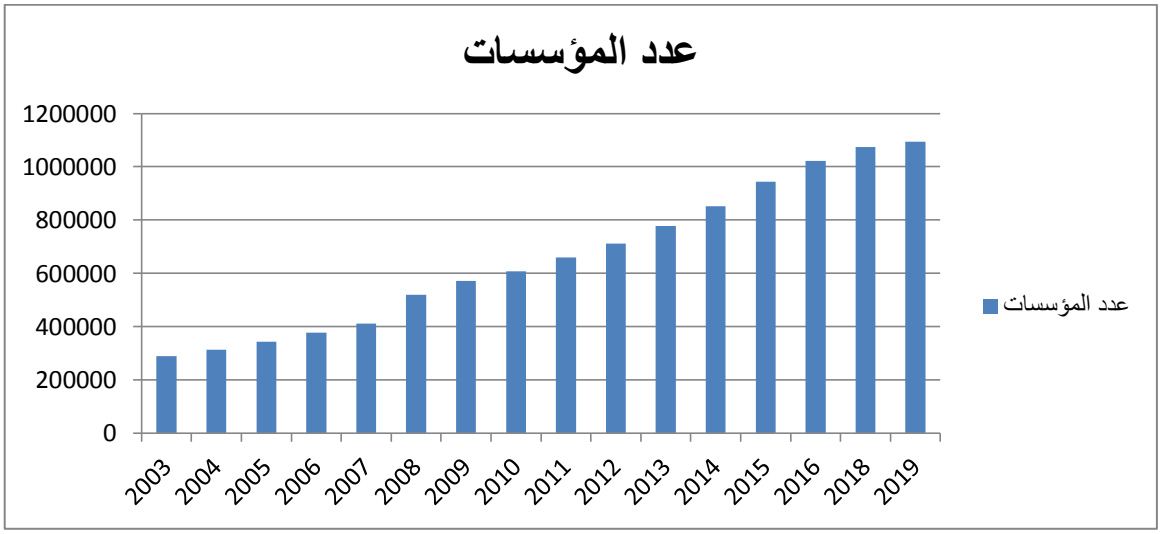

المصدر: من إعداد الطالبتين باعتماد علي الجدول(06).

ثالثا: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم

تنقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم إلى ثلاثة أنواع: مؤسسات مصغرة، مؤسسات صغيرة، مؤسسات متوسطة. كما نوضحه في الجدول التالي:

الجدول رقم(07): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم لسنة 2020

نوع المؤسسة ص و م	العدد	النسبة%
مؤسسات مصغرة (توظف أقل من 10 عمال)	1157539	97
مؤسسات صغيرة (توظف بين 10 و 49عامل)	31027	2,6
مؤسسات متوسطة (توظف بين 50 و 249عامل)	4773	0,4
المجموع	1193 339	100

Source : Bulletin d'information statistique de la PM E, N° 33 avril 2020, P : 08

– في نهاية السداسي الثاني لسنة 2019، بلغت نسبة المؤسسات المصغرة % 97 من إجمالي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا ما يوضحه الجدول والشكل أعلاه بحيث يمن على النسيج الاقتصادي وبقوة، ثم تليها المؤسسات الصغيرة بنسبة 60.2%، وفي الأخير تأتي المؤسسات المتوسطة بنسبة 0,4%.

الشكل رقم(03):توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم لسنة 2020

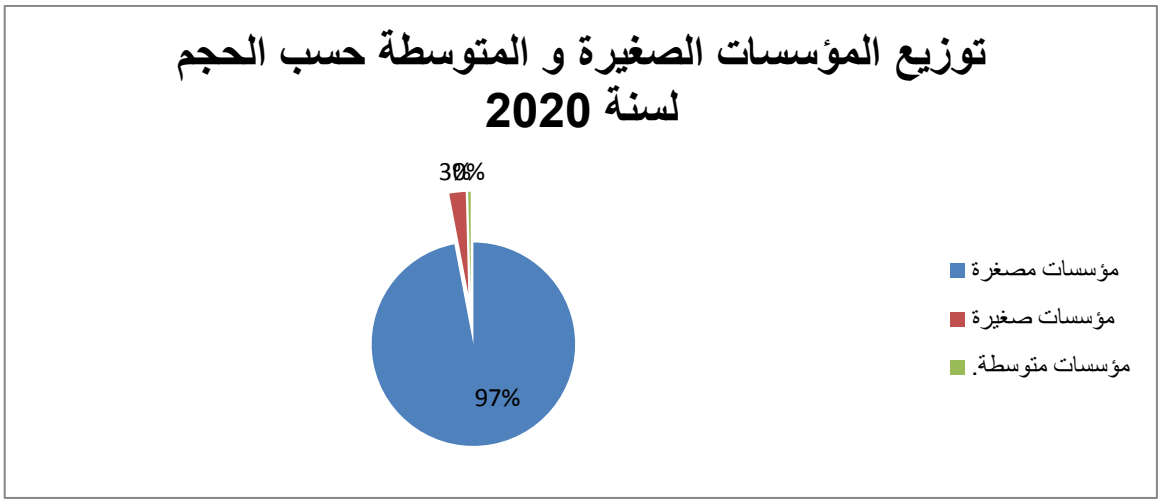

المصدر: من إعداد الطالبتين باعتماد علي الجدول(07)

رابعا: التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

التوزيع الجغرافي للمؤسسات يخص القطاع الخاص، وهذا لعدم توفر إحصائيات القطاعالعام.

الجدول رقم(08):التوزيع الجغرافي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص

	عدد م ص و م	النسبة %
الشمال	830438	69.59
الهضاب العليا	262340	21.98
الجنوب	100561	8.43
الإجمالي	193339	100

Source : Bulletin d'information statistique de la PME, Op. Cit, p 11

- نلاحظ من الجدول أعلاه أن أغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتركز في الشمال بنسبة % 60 للسكان، حيث يتمركز أغلبهم في الشمال، و تليها منطقة الهضاب العليا تقريبا بنسبة 22 %، وأخيرا منطقة الجنوب بنسبة 8,43%، وهي نسبة ضعيفة مقارنة بالمناطق الأخرى التي تحظى بأهمية لدى المقاولين.

الشكل رقم(04): عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التوزيع الجغرافي

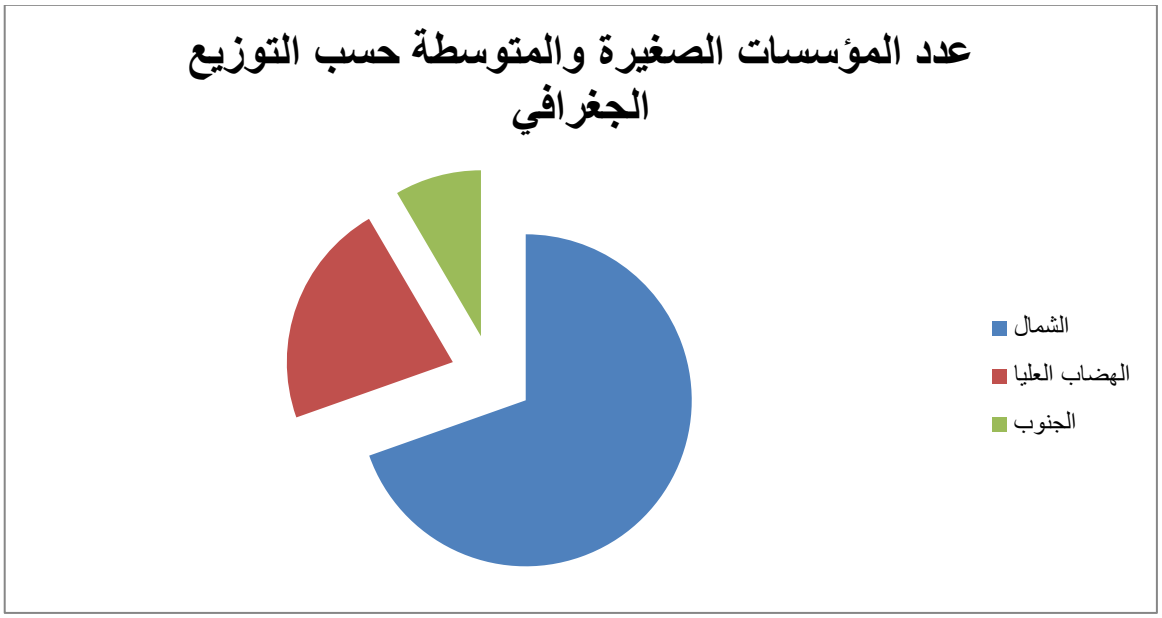

المصدر من إعداد الطالبتين باعتماد علي الجدول(08)

خامسا: توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب النشاط

نركز في هذا العنصر على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص بالإضافة إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع العام، حيث أن أغلبها يتركز في قطاع الخدمات، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم(09):توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب النشاط

قطاع النشاط	م ص م الخاصة	النسبة %
الزراعة	7481	0.63
الطاقة والمناجم	3066	0.26
البناء والإشغال العمومية	190 170	15.94
الصناعة	103 693	8.69
الخدمات	614 375	51.48
أنشطة حرفية	274 554	23.01
المجموع	628219	100.00

Source : Bulletin d'information statistique de la PME, Op. Cit, p 13.

– من الجدول أعلاه نلاحظ بوضوح التباين الموجود في توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين مختلف قطاعات النشاط، حيث أن أكثر من نصف هاته المؤسسات ينشط في قطاع الخدمات بنسبة 51,48%، و هذا يدل على التسهيلات الكبيرة التي يجدها المستثمرين في هذا النشاط بالإضافة إلى انخفاض درجة المخاطرة في هذا، ثم يأتي في المرتبة الثانية قطاع البناء والأشغال العمومية بنسبة 15,94.

الشكل رقم(05): عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب النشاط

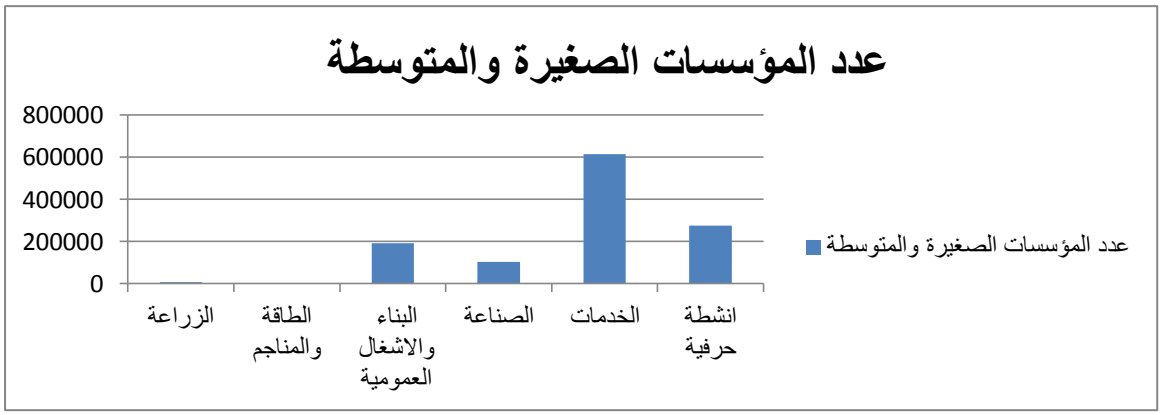

المصدر:من إعداد الطالبتين باعتماد علي الجدول(09)

المبحث الثاني: واقع التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

أولت الجزائر اهتماما متزايدا نحو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال التشجيع على إنشائها و توفير المناخ الاستثماري المناسب لنشاطها. و قد رافقت البنوك التجارية في الجزائر الحكومة في مسعاها لإنشاء و تقديم الدعم اللازم لهذا النوع من المؤسسات، من خلال توفير الأموال اللازمة و استعدادها الدائم لمنحها القروض في حالة الحاجة إليها. و قد شملت السياسة الحكومية في الجزائر على العديد من البرامج و الآليات و الهيئات التي تدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الأول: تمويل البنوك التجارية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

تعتبر البنوك التجارية كممول رئيسي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، و ذلك أمام غياب مؤسسات ائتمانية متخصصة و ضعف السوق المالي.

أولا: تعريف البنوك التجارية

البنك التجاري هو المؤسسة التي تستعمل النقود كمادة أولية، حيث تعمل على تحويل هذه النقود إلى منتجات و تضعها تحت تصرف زبائنها، فهي بذلك مؤسسة مسيرة بقواعد تجارية تشتري و تحول و تبيع، كما أنها تملك أموالا خاصة أين يشكل جزء منها المخزون الأدنى، غير أن ما يميزها عن بقية المؤسسات هو أنها تشتري دائما مادتها الأولية بالاقتراض، و تبيع منتجاتها دائما بالإقراض.[1]

فالبنوك التجارية هي أحد المؤسسات المالية الإيداعية التي تهدف إلى الحصول على الربح و الذي يمثل الفرق بين تكلفة الحصول على الودائع و كلفة مصادر الأموال، كالقروض المتحصل عليها.[2]

ثانيا: أهداف البنوك التجارية الجزائرية

تتميز البنوك التجارية في الجزائر عن غيرها من مؤسسات الأعمال من خلال أهدافها و المتمثلة في:

أ- الربحية: يسعى البنك التجاري إلى تحقيق أكبر ربح ممن لإرضاء المساهمين، و يقال أن البنوك التجارية تعد من أكثر منشآت الأعمال تعرضا لأثار الرفع المالي، فإذا ما زادت إيرادات البنك بنسبة معينة ترتب على

[1] العاني إيمان، **البنوك التجارية و تحديات التجارة الإلكترونية**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، بنوك و تأمينات، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006-2007، ص 4.

[2] د.إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، **إدارة البنوك التجارية**، دار غيداء للنشر و التوزيع، الأردن، 2016، ص 39.

ذلك زيادة لأرباح بنسبة أكبر، و العكس صحيح. لهذا و لكي يتمكن البنك من تحقيق مبدأ الربحية لا بد من تقليل نفقاته إلى أدنى حد ممكن لتحقيق أكبر إيراد ممكن.[1]

ب- السيولة: و هي الاحتفاظ في أي وقت بالتوازن بين الودائع و المبالغ المسحوبة، حيث يتمثل الجانب الأكبر من موارد البنك المالية في ودائع تستحق عند الطلب، و من ثم يكون البنك مستعدا للوفاء بها في أي لحظة. فنقص السيولة سوف يؤدي إلى الدخول في وضعية الخطر، و عدم القدرة على تلبية طلبات السحب تعني الإفلاس، فبمجرد إشاعة عن عدم توفيره للسيولة تكفي لزعزعة ثقة عملائه، و قد يدفعهم لسحب ودائعهم و هو ما يعرضه للإفلاس، و لهذا على البنك أن يؤمن نفسه من خطر السيولة.[2]

ج- الضمان و الأمان: و يعني الضمان قدرة البنك على الوفاء بديونه و التزاماته.

و من المعروف أن معدلات الأرباح تكون أكثر ارتفاعا عندما تزيد درجة المخاطر التي يتعرض لها المستثمرون، و لما كانت البنوك التجارية تعتمد إلى حد كبير على أموال المودعين في عملية التمويل، فإن البنوك التجارية لا بد و أن توازن بين الربحية و درجة المخاطر التي تتعرض لها نتيجة عملية التمويل.[3]

ثالثا: مساهمة البنوك التجارية الجزائرية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تلعب البنوك التجارية في الجزائر دورا كبيرا في إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تسهيل نشاطاتها من خلال ما تقدمه من قروض. و نظرا لهذه الأهمية قامت السلطات الحكومية بوضع بروتوكول في 23 ديسمبر 2001 لترقية الوساطة المالية المشتركة بين قطاع تلك المؤسسات و البنوك العمومية (CPA، BADR ، BDL،BNA) من أجل تحقيق ما يلي: [4]

– توفير شروط ترقية العلاقات السليمة بين قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و البنوك الخمسة، و هذا طبقا لقواعد الحيطة المعتمدة من طرف بنك الجزائر.

– توجيه القروض البنكية لصالح الأنشطة المنتجة، و ذات القدر الكبير من النمو و القيمة المضافة و القدرة على امتصاص البطالة.

---

[1] محمدي أحلام، **دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر** – دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة بسكرة خلال الفترة 2016-2019، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، اقتصاد نقدي و بنكي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2018-2019، ص 56.

[2] العاني إيمان، مرجع سابق، ص 8.

[3] محمدي أحلام، مرجع سابق، ص 57.

[4] المهدي ناصر و آخرون، **معوقات التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**– دراسة ميدانية من وجهة نظر البنوك التجارية العاملة في ولايات الوسط –، مجلة الباحث ISSN 1112_3613، العدد18(01)|2018، الجزائر، 2018، ص 231.

– تفعيل توظيف خطوط القروض الخارجية عبر برنامج اتصال مباشر و فعال.

– تطوير منهجية موحدة و تشاوريه، و ذلك بالتعاون مع الوزارة المكلفة بالمالية و الوزارة المكلفة بالشؤون الخارجية، لبحث و تعبئة التمويلات الخارجية لدى الممولين الدوليين.

– مرافقة و دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ذات القدرة التصديرية عن طريق التمويل الملائم.

– تطوير الخبرة البنكية اتجاه المؤسسات، عند إعداد مخطط النشاطات المتوقعة.

– وضع برامج تكوينية لمسيري المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مقاييس و شروط تقديم ملفات لقروض.

– المبادرة بتحسين زبائن البنك من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، من أجل تنظيمهم في شكل نادي الأشغال كشريك للبنوك العمومية.

و حتى تكون إستراتيجية البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أكثر فعالية فإنها تتطلب توافر العناصر التالية:[1]

– تكييف المستويات الإدارية الخاصة بالدراسات و اتخاذ القرارات لتحقيق الكفاءة و الفعالية و ذلك بالاهتمام بما يلي:

- توفير أدوات و دعائم تسيير القروض.
- تطوير و تنمية القدرات الإدارية على تحليل خطر تقديم القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- إعداد السياسة الافتراضية للبنك بما يتماشى و الأهداف المسطرة.
- العمل على توزيع الخطر الائتماني على مختلف النشاطات الاقتصادية.

– الحث على إنشاء مؤسسات رأس المال المخاطر و مؤسسات التمويل الإيجاري من أجل تغطية نقص مستوى التمويل الذاتي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

– المرافقة و المساعدة الدائمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة خاصة في الميادين التالية:

- الدخول في مشاريع التعاون و الشراكة.
- إعادة الهيكلة و الخروج من مراحل التعثر.

[1] خنفسي محمد عبد الناصر، مالك سعيد، **مساهمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** – دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية تيميمون –، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي في العلوم الاقتصادية، اقتصاد نقدي و بنكي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر، 2018-2019، ص ص 15,14.

- مرافقة أصحاب المؤسسات في عمليات التصدير و الدخول للأسواق الأجنبية.
- الدخول إلى الأسواق المالية.

– التعاون و التنسيق مع الهيئات الحكومية المتخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتوفير المعلومات الضرورية حول هذه المؤسسات.

المطلب الثاني: معوقات التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

إن مشكلة التمويل من أخطر و أكثر المشاكل و التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. و صنفت الجزائر حسب تقرير ممارسة أنشطة الأعمال لسنة 2018 في المرتبة 177 عالميا، و 17 عربيا من حيث سهولة الحصول على الائتمان، في حين حصلت على علامة 0 بالنسبة لمؤشر عمق المعلومات الائتمانية.[1]

فالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر تواجه صعوبات كبيرة في الحصول على قروض طويلة الأجل لمرحلة انطلاقها، و هذا لأن البنوك لا تتحمس لتمويل مثل هذه المشروعات و هذا بسبب عدم وجود أساس معلوماتي متين لقياس المخاطرة المحفوفة بها.

و من أبرز المعوقات التي تواجه التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ما يلي:

أولا: معوقات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يرى أصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر أن الحصول على الائتمان المصرفي من البنوك للقيام بمشروعاتها من أكبر المشكلات التي تواجههم، و يربطون هذا بعدة معوقات نذكرها كالآتي:[2]

- افتقار الكثير من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى التخطيط المستقبلي مع عدم وجود قوائم مالية معتمدة، حيث أن أغلبية هذه المؤسسات تفتقر لموازنات تقديرية و إحصاءات تجارية و تسويقية، مما يعقد عمليات التأكد من مطابقة تلك المشروعات للشروط التي يضعها البنك للإقراض.
- التمييز بين القطاع العام و الخاص في مجال منح القروض و هو ما يتناقض تماما مع النصوص التشريعية، فالمؤسسات العمومية و خاصة الكبرى منها مازالت تحضي بامتيازات خاصة لدى البنوك نظرا لعلاقتها التي تعود إلى زمن بعيد.
- افتقار كثير من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لنظام محاسبي يؤمن و يضمن سلامة الهيكل المالي للمؤسسة.

[1] المهدي ناصر و آخرون، مرجع سابق، ص230.

[2] أ.د لخلف عثمان، بوساق أحمد، مرجع سابق، ص 546.

- صعوبة إعداد القوائم المالية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة نظرا لافتقار المسير للخبرة المالية و المحاسبية و اعتمادها على محاسبة بسيطة في التقييد.
- عدم الفصل بين الذمة المالية للمؤسسة و الذمة المالية للمسير.
- وضعية المؤسسة الصغيرة و المتوسطة في الجزائر وضعية هشة من حيث عدم توفير الضمانات الكافية، فمعظم وجوداتها هي أملاك تحصلت عليها بمساعدة الدولة، لذلك فإن البنك لن يخاطر بأمواله و يقرضها لها.
- تفرض خصوصية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة صعوبة حصولها على وسائل التمويل التي تحتاجها لنشاطها، و هذا بسبب وضعيتها المالية و الاقتصادية الهشة نتيجة حداثة عهدها بمجال الاقتصاد.
- عدم وجود هياكل إدارية و الاعتماد في الغالب على شخص وحيد في الإدارة، مما يسبب نوع من الخطورة على أموال البنك في حالة غياب هذا الشخص أو توقف المشروع.
- في الكثير من الأحيان يشتكي أصحاب المشروعات الصغيرة و المتوسطة من معاناتهم مع البنوك و ذلك لطول مدة الإجراءات المرافقة لمنح القرض من إعداد الملفات و الوثائق و الضمانات اللازمة التي لا تستطيع هذه المؤسسات توفيرها.
- صعوبة توفير ضمانات كافية للبنوك خاصة في المراحل الأولى من نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، مما يجعل هذه الأخيرة تعتمد على التمويل الذاتي و العائلي، و تمويل نموها يكون من مصادر داخلية.
- ارتفاع معدلات الفائدة المطبقة على القروض الممنوحة الممنوحة لهذا النوع من المؤسسات مع قلة التمويل الممنوح.

ثانيا: المعوقات التي تواجه البنوك التجارية الجزائرية في تقديم التمويل

يرجع إحجام البنوك عن تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ألى عدة أسباب و معوقات نذكر منها:[1]

- ضعف الإمكانيات المالية و الأصول التي تؤمن البنك في حالة منح التمويل، بالإضافة إلى أن معدلات التخلف عن السداد و خسائر الديون أكبر مقارنة بالمؤسسات الكبيرة.
- ضعف الثقافة المصرفية لدى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و كذا ضعف القدرات الإدارية و الفنية يمثلان سببا رئيسيا في عدم توجه البنوك لهذا النوع من المؤسسات بالقدر الذي يتناسب مع حجمها.
- فترة السداد قد لا تناسب أصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لأنها عادة ما تكون قصيرة الأجل، مما يجعل كلفة القرض مرتفعة.

[1] د.غياط شريف، د.بوقموم محمد، **التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر بين المتطلبات و الإمكانيات**، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 04، العدد سبتمبر 2012، جامعة قالمة، الجزائر، 2012، ص 142.

- عدم توفر بنوك المعلومات التي تسمح للمؤسسات المالية و البنوك بمعالجة سريعة لملفات القروض المقدمة من طرف المؤسسات لصغيرة و المتوسطة.
- عدم وجود أصول كافية يتخذها البنك كضمان لاسترجاع أمواله، حيث أن الضمانات تأتي في مقدمة الأولويات الائتمانية للبنوك الجزائرية عند منحها القروض للمشروعات الصغيرة و المتوسطة، و في الواقع العملي لا تتوافر لدى هذا النوع من المؤسسات الضمانات اللازمة للتمويل، هذا يا يحجم البنوك عن تمويل تلك المؤسسات نتيجة عدم توفر الضمانات الكافية.
- المركزية في منح القروض و غياب الشفافية في تسيير منح القروض رغم أن الأصل في القروض خاضع للإشهار.
- محدودية صلاحية الوكالات البنكية في عملية منح القروض بسبب عدم الاستقلالية النسبية.
- قلة الأرصدة النقدية السائلة لدى البنوك التجارية،حيث أنه في بعض الحالات تقل الأرصدة النقدية السائلة لدى البنوك التجارية لأسباب كثيرة، فإن من مصلحة البنوك أن تحاول الاستمرار في مد عملائها الكبار و المرموقين باحتياجاتهم، مما ينعكس على تقلص الائتمان بشكل حاد، و ربما انقطاعه بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- غياب تام لتقنية تغطية مخاطر الائتمان للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الشيء الذي يؤدي إلى التحفظ و الحذر الكبير من طرف البنوك في منح الائتمان لهذه المؤسسات، و اكتفاء البنوك الجزائرية بالطرق الكلاسيكية في تقدير مخاطر الائتمان دون استخدام الأساليب الحديثة في مجال العمل البنكي.
- غياب مؤسسات مالية و بنوك محلية متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- استناد قرار منح القروض البنكية إلى معيار الضمانات القانونية و إهمال معايير أخرى متعلقة بجدية و فعالية المؤسسة طالبة القرض.

ثالثا:التحديات التي تواجه العلاقة بين البنوك و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

لقد أصبحت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مجبرة للجوء إلى البنوك بسبب نقص مواردها المالية، غير أن البنوك تبتعد عن زبائنها في كثير من الأحيان بسبب هشاشة هذه المؤسسات. و قد أصبحت هذه الوضعية لا تطاق بالنسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ذات نسب النمو العالي، التي أصبحت مجبرة للتخفيض من استثماراتها و بالتالي مستويات التشغيل بها، لذا تعتبر البنوك مصدرا لإحدى الصعوبات التي تعاني منها هذه المؤسسات، في حين أنه في البلدان الأخرى كتونس مثلا تم القضاء على هذه الصعوبات بفضل وجود بنوك محلية قريبة من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ذات سلوك تنشيطي أو مهني للبنوك. و هذه العلاقة الوطيدة أدت إلى نجاح و ازدهار كل من هذه المؤسسات والبنوك. لكن في الجزائر يشكل كل من البنك العمومي و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عالمين مختلفين و بعيدين و لا تربطهما إلا العلاقات الرسمية مما تجردها من دور الشريك

الفعال. و بالتالي يسود اللاتفاهم و القطيعة و تصبح علاقة التنازع لا مفر منها، خاصة في ظل قلة البنوك الخاصة و البنوك المتخصصة الأمر الذي زاد من أزمة الاستثمار في الجزائر.[1]

إن صيغ التمويل البنكي المعتمدة من طرف البنوك الجزائرية تحد من فرص و إمكانيات تطور البنوك، كونها مؤسسات تفتقر إلى سوق مالي نشط، وكذا ضعيفة رأس المال مقارنة بمثيلاتها في الدول المتقدمة، هذا ما ينعكس سلبا على تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بسب ضعف إمكانيات حصولها على القروض طويلة و متوسطة الأجل في مرحلة الإنشاء و التكوين، الأمر الذي يدفعها إلى الاعتماد على القروض قصيرة الأجل و بالتالي حرمانها من فرص النمو على المدين المتوسط و البعيد، و هو ما يمثل اللاتوازن في الاقتصاد الوطني.

المطلب الثالث: هياكل الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

عملت الجزائر بعد الاستقلال على شن جملة من الإصلاحات العاجلة لتطوير القطاع البنكي الذي تزامن مع إصلاحات أخرى أجرتها الجزائر، من ضمنها التوجه نحو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة باعتبارها رافدا حقيقيا للتنمية، و ذلك بتنصيب العديد من الهياكل المدعمة لهذه المؤسسات التي تعمل على تطويرها و تأهيلها، و تذليل كافة العقبات التمويلية التي تواجهها.

أولا: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

1- نشأة وكالة ANSEJ:

أنشأت هذه الوكالة سنة 1996 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 و كانت تحت سلطة رئيس الحكومة آنذاك، و يتولى الوزير المكلف بالتشغيل متابعة نشاطها، و تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، و لها فروع جهوية و محلية. و تعتبر هذه الوكالة فرصة للشباب العاطل عن العمل و البالغ عمرهم 19 إلى 35 سنة، له أفكار ومشاريع يمكن أن يعمل بها مؤسسة، فهي مكلفة بدعم وتشجيع مثل هذه المشاريع و التي لا تتعدى تكلفتها الإجمالية 10 ملايين دينار.[2]

---

[1] بريبش السعيد، **إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر بين معوقات المعمول و متطلبات المأمول**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف ، الجزائر، 17و18 أفريل 2006، ص324.

[2] د.سلمى شهيب، **الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب كآلية دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة** – دراسة حالة وكالة قالمة – ، مجلة القيمة المضافة لاقتصاديات الأعمال، المجلد 01، العدد 01 (2019)، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2019، ص 109.

2- مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

- تقديم الدعم و الاستشارة للشباب المقدمين على إقامة مشاريع، و متابعة مسار التركيب المالي و تعبئة القروض لمشاريعهم طيلة فترة تنفيذها.

- تحديد معارف الشباب المعنيون و تكوينهم في تقنيات التسيير، و ذلك من خلال دورات تدريبية و تكوينية.

- متابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب، مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطها بالوكالة و بمساعدتهم عند الحاجة لإنجاز مشاريعهم.

- تزويد المستثمرين بكل المعلومات المتعلقة بممارسة نشاطهم، سواء في الجانب الاقتصادي، التقني، التشريعي أو التنظيمي.

- إقامة علاقات متواصلة مع البنوك و المؤسسات المالية، في إطار التركيب المالي للمشاريع و تطبيق خطة التمويل و متابعة إنجازها.

3- صيغ التمويل الممنوحة من طرف الوكالة

تتمثل صيغ التمويل التي تمنحها وكالة ANSEJفي :[1]

أ- التمويل الذاتي: أي أن لصاحب المشروع كل رأس المال و يستفيد من المزايا الجبائية، لكن تم إلغاء هذه الصيغة سنة 1999، بسبب التهرب الضريبي.

ب- التمويل الثنائي: يساهم صاحب المشروع بنسبة معينة حسب مستوى الاستثمار و الوكالة عن طريق تقديم قروض بدون فائدة، و يكون التمويل حسب مستويين، وتقدر قيمة إجمالي الاستثمار ب 10 مليون دج، الهدف من هذه العملية تسهيل لأصحاب المشاريع إنشاء مؤسساتهم الصغيرة.

ج- التمويل الثلاثي: أين يدخل البنك كطرف ثالث في العملية عن طريق تقديم قرض بفائدة محددة إضافة إلى المساهمة الشخصية لصاحب المشروع و تمويل الوكالة.

[1] د.سلمى شهيب، مرجع سابق، ص ص 111,110.

جدولرقم(10): صيغ التمويل المقدمة من طرف وكالة ANSEJ

	التمويل الثنائي	التمويل الثلاثي
المساهمة الشخصية	71% إلى 72%	1% إلى 2%
قروض بدون فائدة ANSEJ	28% إلى 29%	28% إلى 29%
قروض بنكية	_	% 70

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب

ثانيا: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

1- نشأة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر[1]

ظهر القرض المصغر لأول مرة في الجزائر سنة 1999، إلا أنه لم يعرف – في صيغته السابقة – النجاح الذي كانت تتوخاه السلطات العمومية منه، بسبب ضعف عملية المرافقة أثناء مراحل إنضاج المشاريع و متابعة إنجازها. و قد تبين ذلك خلال الملتقى الدولي الذي نظم في ديسمبر 2002 حول موضوع " تجربة القرض المصغر في الجزائر"، و بناء على التوصيات المقدمة خلال هذا التجمع، الذي ضم عددا معتبرا من الخبراء في مجال التمويل المصغر، تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004.

تعرف على أنها هيئة ذات طابع خاص، وضعت تحت وصاية وزارة التضامن الوطني و الأسرة و قضايا المرأة. تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تعمل على منح قروض مصغره وفقا صيغ تمويليه مختلفة فقد تمنح قروض المشاريع الصغيرة أو تساهم مع البنوك في تمويل المشاريع الأكبر.

[1] أقناروس محمد لمين، أحمد وش بلال، **دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في اندماج الشباب اجتماعيا، المجلة الدولية للأداء الاقتصادي**، الجلد 04، العدد خاص 2021، مخبر أداء المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ظل الحركية الاقتصادية الدولية، الجزائر، 2021، ص 257.

2- مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرANGEM

تتمثل المهام التي تقوم بها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في ما يلي:

- تقديم الدعم، النصائح و المساعدات التقنية للمستفيدين و أصحاب المشاريع المؤهلة.

- تخفيض في نسب الفائدة بالنسبة للقروض البنكية المتحصل عليها.

- منح قروض و سلف بدون فائدة.

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق تشريع و التنظيم المعمول بهما.

- تكوين علاقات دائمة مع البنوك و المؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع، و تنفيذ خطة التمويل و متابعة انجاز المشاريع و استغلالها و المشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها.

3-صيغ التمويل التي تقدمها الوكالة [1]

أ- قرض شراء المواد الأولية: هي عبارة عن قروض بدون فوائد تمنح مباشرة من طرف الوكالة تحت عنوان شراء المواد الأولية، لا تتجاوز 100,000 دج، و لا تتعدى مدة مدة تسديدها 36 شهرا.

ب- التمويل الثلاثي: هي قروض مقدمة من طرف البنك و الوكالة لمشروع قد تصل تكلفته إلى 1.000.000,00 دج، و يقدم هذا التمويل كالآتي:

- قرض بنكي بنسبة 70%.

- سلفة الوكالة بدون فائدة 29%.

- المساهمة الشخصية 1%.

و قد تصل مدة تسديده إلى ثماني سنوات، مع فترة تأجيل التسديد المقدرة بثلاث سنوات بالنسبة للقرض البنكي.

[1] أقناروس محمد لمين، أحمد وش بلال، مرجع سابق، ص ص 262,261.

ثالثا: وكالة ترقية و دعم الاستثمار APSIو الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI

1- وكالة ترقية و دعم الاستثمار APSI

أنشأت بموجب المادة 7من المرسوم التنفيذي رقم 93_12 المؤرخ في 5 اكتوبر1993، المتعلق بترقية الاستثمار وهي عبارة عن مؤسسة عمومية ذات طابع إداري في شكل شباك وحيد يقيم الإدارات والهيئات المعنية بالاستثمار. و من أهم مهامها:

- مساعدة المستثمرين في استيفاء الشكليات اللازمة لا نجاز مشاريعهم .

- منح الامتيازات المتعلقة بترقية الاستثمارات .

2- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI

جاءت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDIمحل وكالة ترقية و دعم الاستثمار بمجموعة من الإضافات. و أنشأت بموجب الأمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتنمية الاستثمار، و هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، و تهدف إلى تقليص آجال منح التراخيص اللازمة إلى 30 يوما بدلا من 60 يوما في الوكالة السابقة.[1]

و تتمثل مهام هذه الوكالة في:

- الاستقبال و تمكين المستثمرين من تنفيذ استثماراتهم.

- تسهيل إجراءات تكوين المشاريع الاستثمارية من خلال الشبابيك الموحدة اللامركزية.

- تسيير آليات تشجيع الاستثمار و ذلك من خلال منح امتيازات ضريبية و شبه ضريبية و جمركية.

- تسيير الحافظة المالية و العقارية.

- تسيير صندوق دعم الاستثمار لتطويره و النهوض به.

[1] حوحو فطوم و آخرون، **هياكل الدعم و التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر**، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر، يومي 06 و 07 ديسمبر 2017 ، ص12.

رابعا: الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ANDPME

1- نشأة الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

نشأت هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 03 ماي 2005، و هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري و تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، و تقع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الذي رأس مجلس التوجيه و المراقبة كما هو منصوص.

2- مهام الوكالة لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

- تعتبر أداة الدولة في تنفيذ السياسة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

- تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و متابعتها .

- متابعة ديمغرافية المؤسسات في مجال إنشاء النشاط وتوقيفه وتغييره .

- ترقية الابتكار التكنولوجي واستعمال مؤسسه الصغيرة والمتوسطة لتكنولوجيا الإعلام والاتصال الحديثة بالتعاون مع الهيئات والمؤسسات المعنية .

خامسا: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC

1- نشأة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

أسس بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994، وهو عبارة عن مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلالية المالية، تحت وصاية الوزير المكلف بالضمان الاجتماعي. [1]

2- مهام الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

- دعم مواجهة البطالة و الظروف الاقتصادية بضمان الدخل لمدة ثلاث سنوات.

- تقديم التكوين لمؤمنيه من أجل زيادة قدراتهم و مؤهلاتهم و رفع مستواهم المهني من خلال التكوين التكميلي.

- ينظم الرقابة التي بنص عليها التشريع المعمول به في مجال التأمين عن البطالة.

[1] د.عوادي مصطفى، مرجع سابق، ص9.

- الضبط باستمرار لبطاقة المنخرطين وضمان تحصيل الاشتراكات المخصصة لتمويل أداة التأمين عن البطالة.

3-صيغ التمويل المقدمة من طرفه

أ- المستوى الأول: استثمار يقل أو يساوي خمسة مليون دينار جزائري

جدول رقم (11): المستوى الأول للتمويل المقدم من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

منطقة الاستثمار	الحد الأدنى للمساهمة الشخصية	القرض الممنوح من طرف CNAC	القرض الممنوح من طرف البنك
كل المناطق	%01	%29	%70

المصدر: منشورات خاصة بالصندوق الوطني للتأمين على البطالة

ب- المستوى الثاني: استثمار يتراوح بين خمسة إلى عشر ملايين دينار جزائري

جدول رقم (12): المستوى الثاني للتمويل المقدم من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

منطقة الاستثمار	الحد الأدنى للمساهمة الشخصية	القرض الممنوح من طرف CNAC	القرض الممنوح من طرف البنك
كل المناطق	%02	%28	%70

المصدر: منشورات خاصة بالصندوق الوطني للتأمين

المبحث الثالث: دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري BEA – وكالة برج بوعريريج-

المطلب الأول: تقديم البنك الخارجي الجزائري BEA – برج بوعريريج –

يعتبر البنك الخارجي الجزائري من بين البنوك التجارية التي أفرزتها الإصلاحات الهيكلية التي أجرتها الدولة الجزائرية على المنظومة البنكية. و هو من أكثر البنوك التجارية الجزائرية المشهورة في العالم، فهو يعتبر الرائد من حيث التعاملات مع الخارج خاصة.

أولا: نشأة البنك الخارجي الجزائري BEA

تأسس في أول أكتوبر من سنة 1967 بموجب المرسوم 204-67 كبنك تجاري تم إنشاؤه على أنقاض خمسة بنوك أجنبية و ذلك تبعا لتأميم القطاع البنكي، برأسمال قدره 20 مليون دينار جزائري، و هو مؤسسة حكومية، و يعتبر بنك ودائع مملوكة للدولةويخضع للقانون التجاري، مقره الرئيسي في الجزائر العاصمة كانت

مهمته عند إنشائه تمويل التجارة الخارجية أما حاليا فيقوم بعدة اختصاصات كمنح الإعتمادات عن الإستيرادات و إعطاء ضمانات للمصدرين الجزائريين لتسهيل مهامهم.[1]

و منذ نشأته مر بعدة مراحل و تطورات، حيث تولى مهمة إتمام كافة المعاملات البنكية التي تخص الشركات الصناعية الوطنية مع الخارج ، والتنمية في مجال التخطيط الوطني والعلاقات الاقتصادية والمالية بين الجزائر والدول الأخرى،وخلال الثمانينات وبفضل تطبيق القانون 88-02 المؤرخ في 12 جانفي 1988 والذي يتعلق باستقلالية المؤسسة، عرف بنك الجزائر الخارجي تغيرات جديدة، وهو يعتبر من البنوك الأولى التي تحولت إلى مؤسسات مستقلة ضمن مرسوم 88-61 في 12 جانفي 1988.

ثانيا: وظائف البنك الجزائري الخارجي

يتولى البنك تقديم خدمات متنوعة في شتى مجالات التوظيف، و التي نحصرها في ما يلي:

- تنمية العلاقات التجارية بين المتعاملين الخواص والقطاع العام.
- دراسة القروض البنكية الممنوحة للعملاء وإخضاعها لشروط المديرية في حالة القروض ذات المبالغ المرتفعة .
- استقبال مختلف الإيداعات .
- تمويل المشاريع الاقتصادية الكبرى.
- تقديم خدمات لزبائن المؤسسات العمومية وكذا الزبائن الخواص في إطار العمل.
- تمويل عمليات الاستيراد والتصدير مع الهيئات وشبكات البنك.
- تسهيل وتطوير العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والدول الأخرى.
- تدخل بضمانه الاحتياطي وضمان الوفاء أو حتى باتفاقيات القرض مع المراسلين الأجانب لترقية الصفقات التجارية مع الدول الأخرى .
- إعادة تسيير المخازن العمومية أو القيام بشراء وكراء عمليات عقارية غير متصلة بنشاط الشركة أو إتخاذ إجراءات اجتماعية لصالح مستفيدها.
- ينشئ ويضع تحت تصرف المؤسسات المهتمة مصلحة خدمة مركزية للمعلومات التجارية في الخارج ومصلحة ترقية العمليات مع الخارج.

ثالثا: تقديم البنك الخارجي الجزائري وكالة برج بوعريريج

متواجدة في ولاية برج بوعريريج، بدأت العمل في 12 جويلية 2015، و جاء في إطار إستراتيجية بنك الجزائر الخارجي في تدعيم و توسيع نشاطاتها البنكية المختلفة عبر الوطن من أجل تلبية و تنمية طلبات تمويل المشاريع و اتساع حجم النشاطات. و هو بنك تجاري تتمثل مهمته الأساسية في جمع رأس المال قصير و متوسط و طويل الأجل، و منح القروض و جذب عروض الزبائن وخدمة طلباتهم.

[1] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 230.

رابعا: موارد البنك الخارجي الجزائري وكالة برج بوعريريج

يعرض البنك عدة أنواع من الودائع قصد جذب اكبر عدد من المودعين وزيادة موارده .

1- الإيداعات (الودائع)

عبارة عن الأموال التي توضع تحت تصرف البنك وتأخذ عدة أشكال يمكن أن نحصرها في:

أ- ودائع تحت الطلب

- ✓ **الحساب الجاري:** يتلقى هذا الحساب كل عمليات الدفع والسحب والعمليات ذات الطابع التجاري، يفتح للأشخاص الطبيعيين والمعنويين ويمكن أن يكون مدينا، وهو لا يدر فوائد لصاحبه.
- ✓ **حساب الشيكات:** يعتبر هو الآخر جزء من وسائل الدفع يفتح للأشخاص الطبيعيين (خاصة الأجراء منهم)، ويجري التعامل به في أي وقت دون إشعار مسبق للبنك، وهو حساب جاري لا يقوم بالعمليات التجارية، ولا يدر فوائد لصاحبه، أما إذا استخدمه صاحبه في العمليات التجارية فإن البنك في حالة تنبهه للأمر، يطلب من عميله فتح حساب جاري، لأن استخدام هذا الحساب لغرض المعاملات التجارية مخالف للقانون، لأنه لا يخضع لمراقبة مصلحة الضرائب، ويمكنه الاحتفاظ بحساب الشيكات إلى جانب الحساب الجاري شرط أن يستخدمهما في حدود ما يسمح به القانون.
- ✓ **دفتر الادخار البنكي:** عبارة عن ودائع يمكن لصاحبها أن يسحب منها في أي وقت، ولكن طبيعة الأفراد تجعلهم لا يقبلون على السحب منها بشكل كبير لأنها عادة تكون مبالغ زائدة عن احتياجاتهم ، وتفرض عليها أسعار فائدة متغيرة حسب أسعار الفائدة السائد في السوق .

ب- **الودائع لأجل:** هي ودائع لا يمكن لصاحبها أن يسحب منها إلا بعد مرور مدة معينة يتفق عليها مسبقا مع البنك، وتمنح عليها فوائد متغيرة حسب المدة (4.5 %كحد أدنى) سنويا، وتنقسم إلى :

- ✓ **ودائع لأجل على شكل حساب:** وهي تلك الأموال التي يكون المودع في غير حاجة إليها ويودعها في البنك، وهنا بإمكانه السحب منها في أي وقت، غير أن طبيعة الأشخاص تجعلهم لا يقدمون على السحب منها وتتراوح مدة إيداع هذه الأموال بين 3 أشهر و 10سنوات أما سعر الفائدة، الممنوح عليها فهو يتغير بتغير مدة الإيداع والحد الأدنى لسعر الفائدة4.5%.

سندات الصندوق: وهي المبالغ النقدية الزائدة عن حاجة الأفراد والتي تودع لدى البنك من اجل الاستفادة من عوائدها، وهنا يقوم البنك بتجميد قيمة هذه الودائع، ولا يمكن للعميل السحب منها إلا بعد مرور المدة المتفق عليها، ويكون الحد الأدنى لقيمة السند هو 10.000دج والحد الأقصى 5 ملايين دج، وتتراوح مدة تجميدها ما

بين 3 أشهر و 12 سنة وسعر الفائدة متغير بتغير مدة التجميد وتعتبر هذه السندات سندات قابلة للتفاوض، بمعنى انه يمكن تظهيرها، وتكون السندات إما اسمية أو لحاملها[1].

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لوكالة برج بوعريريج

في قمة التسلسل الهرمي للهيكل التنظيمي للوكالة نجد:

أ- مديرة الوكالة: و التي تقع عليها مسؤولية تطوير رأس مال و مستوى موظفي الوكالة، تنظيم و تنمية و فحص نشاطاتها، و وضع نسب النشاطات الدورية على شكل جداول، تحسين نوعية المعالجة للملفات المطروحة، و أهم مهمة لها هي تحقيق أقصى ربح للوكالة.

ب- نائب المدير: و الذي يقوم بعدة أعمال مختلفة منها:

- ربط و متابعة مخطط العمل التجاري للوكالة.
- معالجة الشكاوى المقدمة من طرف الزبائن.
- تحقيق فحوصات معمقة على كل الإنتاجيات و العمليات البنكية للوكالة.
- المشاركة في لجنة سلفية الوكالة.
- توزيع الأهداف و متابعة القياسية التجارية.

ت- مصلحة الأمانة: تتمثل مهمة هذه المصلحة في تسيير ملفات الزبائن المتعلقة بتقديم القروض، و تقوم بتأمين الدعامة أللإدارية لهم، كما تسهر على تطبيق و احترام أساليب المعالجة و الدراسة.

و تنقسم بدورها إلى:

أ- قسم الإدارة و الاستخدام: و الذي يقوم بتسيير و مراقبة تسريح القروض، فتح و تكوين ملف الزبون و ملف المساحية للقرض، نقل و متابعة الملفات المسجلة، و في معالجة كل التعليمات المرتبطة بتوظيف الزبون، تعبئة القروض المتفق عليها و وضع إحصائيات للقروض المسددة و الغير مسددة...الخ.

ب- قسم المصادر: و يمثل كل ممتلكات الوكالة من أموال و عقارات و غيرها من الأمور التي تسهر على إبقائها و زيادتها.

ج- قسم النزاعات: و الذي من مهامه المحافظة على الوثائق القانونية و ملفات الزبون، و تسيير الوثائق القانونية للوكالة، بالإضافة إلى مراقبة و تسيير جميع الجوانب القانونية التي تخص الوكالة و الزبائن.

[1] مقابلة مع المسئول عن منح القروض لدي ,**البنك الخارجي الجزائري وكالة برج بوعريريج** ,يوم 14-03-2022,علي الساعة 14:00.

ث– مصلحة التسيير الإداري: تهتم هذه المصلحة بتسيير الوسائل البشرية و المادية للوكالة، مع ضمان الارتباط ألمعلوماتي و المحاسبي للوكالة. و تتكون من قسمين:

✓ **قسم تسيير الوسائل:** و توكل له الوظائف التالية:

- العمل على تسيير و المحافظة على رأس مال الوكالة.
- التسيير الإداري للموظفين (الغيابات، التأخيرات، العطل...).
- إدارة المباني و الآلات و الوسائل الموضوعة في خدمة الوكالة.
- تكوين الميزانية التقديرية للوكالة.
- إقامة تقارير للضرائب المباشرة و غير المباشرة الدورية.

✓ **قسم الإعلام الآلي و المحاسبة:** و يقوم بما يلي:

- إدارة التطبيقات و أمن الدخول إلى النظام.
- تحقيق العلاج نهاية اليوم.
- تحقيق التخزين للأيام المحاسبية.
- فتح و غلق نظام الإعلام الآلي للوكالة.
- تدوين مجموعة اللوائح الخاصة باليوم.

ج–مصلحة الصندوق: و هي المصلحة التي تقوم بمعالجة عمليات الزبائن على المستوى الإداري و المحاسبي، و تقوم أيضا بوضع التقارير الدورية و الإحصائيات المضبوطة .و تنقسم هذه المصلحة إلى:

✓ **قسم الشباك:** و هو شباك رئيسي مع شبابيك فرعية للدفع. و يوكل له المهام التالية:

- الإشراف على استقبال الزبائن.
- إدارة و حفظ صكوك الزبائن.
- التحويلات و السحب بالدينار و بالعملة الصعبة.
- بيع الشيكات البنكية.
- القيام بتحويل المداخيل بالتعاون مع المصلحة الإدارية للوكالة.

✓ **قسم الشباك الخلفي:** و الذي يقوم بإدارة و متابعة حسابات الخزينة للوكالة.

- المحافظة على المفاتيح و الصكوك البنكية لخزينة الوكالة.
- تقديم المكالمات.
- معالجة و تحقيق التزويد للزبائن.
- القيام بعمليات التعويض.

ح–مصلحة الزبائن: و هي المصلحة التي تهتم بالزبائن، و تتكون من حوافظ الوكالة موزعة بين مسؤولي الزبائن، وهم أول من يتحدث مع الزبون على مستوى الوكالة، و تتكون من قسم القروض و قسم الحسابات. من مهامها:

- تقديم النصائح للزبون.
- وضع تقارير في كل ما له علاقة بالزبون.
- إجراء المقابلات الدورية مع الزبائن و رفع الجلسات.
- إجراء تعليمات في ملفات القروض الخاصة بالزبائن و إعلامهم بذلك.
- تحليل الربح للزبون.

خ–مصلحة التجارة الخارجية: حيث تتكفل هذه المصلحة بمعالجة إصدار و استقبال العمليات مع الخارج و تتكون من:

- ✓ **قسم الاعتماد ألمستندي.**
- ✓ **قسم التحويلات:** و هو قسم يهتم بتسيير وسائل الدفع مع الخارج، و تحقيق تحويل و إرجاع الأموال من الخارج.

شكل رقم (06): الهيكل التنظيمي لوكالة برج بوعريريج

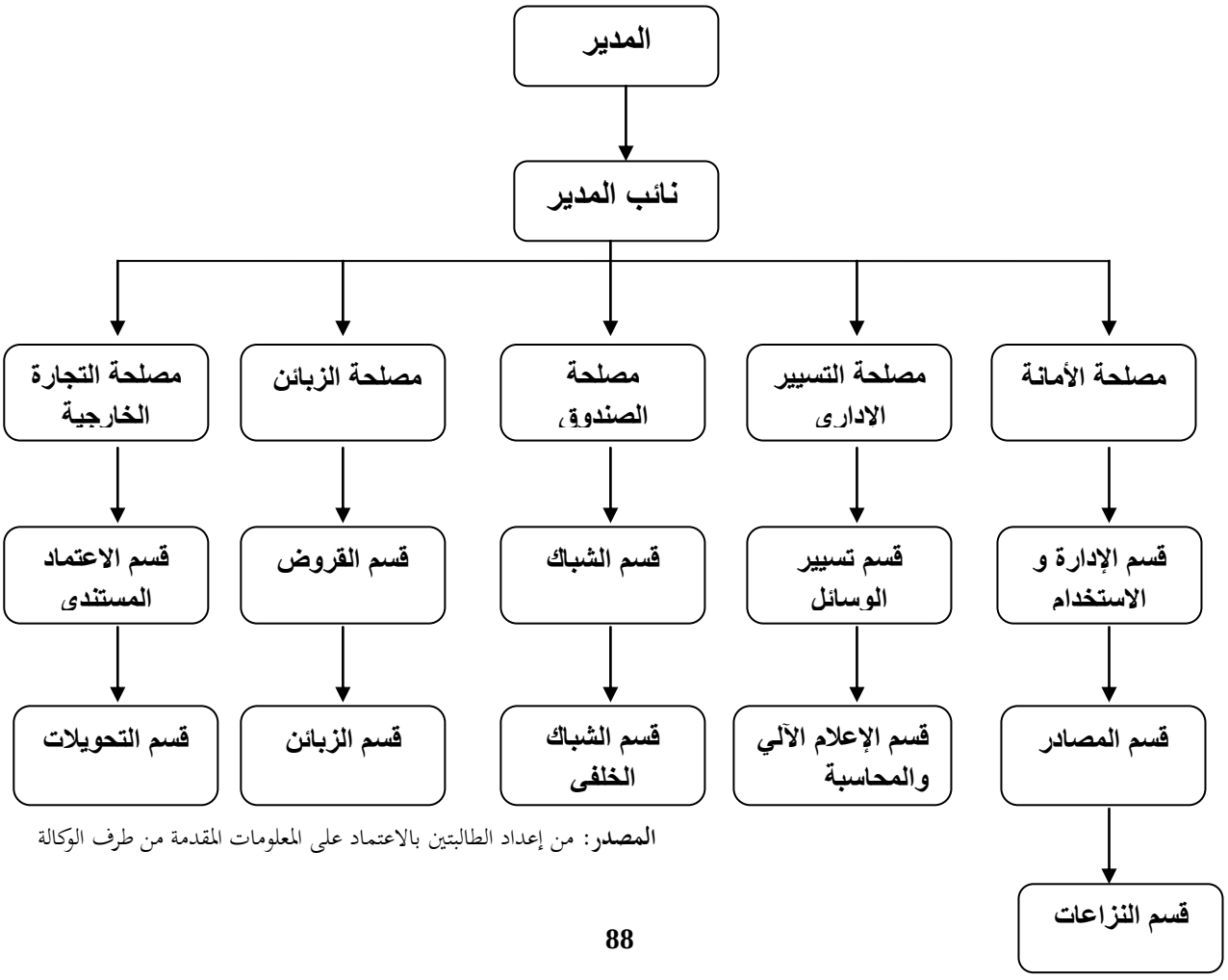

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة

المطلب الثالث :مساهمات واليات تمويل البنك الخارجي الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكالة برج بوعريريج.

أولا القروض المتوفرة في البنك لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هناك عدة أنواع من القروض لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي كالأتي :

1- **التمويل قصير الأجل:** وهو أسلوب تمويل موجه لتمويل دورة الاستغلال وتغطية عجز الخزينة الناتج عن نقص السيولة أو عدم تسديد العملاء لمستحقاتهم، هذا العجز يؤدي إلى عدم قدرة المؤسسة على تسديد مستحقات الموردين، ولهذا تلجأ المؤسسة إلى البنك من اجل اقتناء قرض استغلال قصير المدى لتغطية احتياجات الخزينة من السيولة وتحقيق التوازن المالي في الأصول المتداولة، وتتنوع قروض الاستغلال حسب احتياجات المؤسسة، قد تكون:

أ- قرض قصير المدى موجه للتمويل الخارجي(القرض لمستندي)

ب-قرض قصير الأجل موجه لخصم الأوراق التجارية .

ج- قرض قصير الأجل موجه لشراء مواد أولية أو بضاعة جاهزة.

2- **تمويل قروض الاستثمار:** يقصد بها تمويل من اجل إنشاء مؤسسة صناعية ذات طابع إنتاجي، ويتمثل ذلك في شراء كل الآلات ومعدات الاستثمار الخاضعة لدورة الإنتاج وتنقسم إلي

أ- قروض متوسطة الأجل :تمتد فترة منح هذه القروض بين 2 إلى 7 سنوات حسب حجم المشروع أو قيمة القروض الممنوحة وحسب المرودية المتوقعة للمشروع.

- ANSEJ قرض متوسط الأجل مدته 6سنوات ونصف منها 18 شهر مهلة تأجيل تكلفة المشروع تفوق المليار دينار جزائري.
- ANGEM قرض متوسط الأجل مدته 8 سنوات منها 3سنوات مهلة تأجيل تكلفة المشروع لا تفوق المليون دينار جزائري .

3- **تمويل توسيع مؤسسة:** عن طريق منح قرض من اجل تطوير الطاقة الإنتاجية للمؤسسة.

ثانياالآليات والإجراءات التي يشترطها البنك الخارجي الجزائري –فرع برج بوعريريج– في منح القروض.

- يقوم البنك بعد التأكد من أن الملف الذي تقدمت به المؤسسة الصغيرة والمتوسطة كامل ويحتوي على جميع الوثائق الضرورية يقوم ب
- التأكد من صحة الوثائق المقدمة إليه، ومن سمعة المؤسسة طالبة القرض خاصة في حالة كون المؤسسة عميل جديد لدى البنك.

- الاتصال بباقي البنوك لمعرفة علاقة المؤسسة بها، وهل قدمت لها قروض لم تسددها بعد أم أنها قامت بتسديدها .
- القيام بدراسة اقتصادية للمشروع من خلال دراسة مردود يته، والأخطار التي يمكن أن يتعرض لها، وتأثيره على المنطقة وعلى الاقتصاد الوطني.
- القيام بدراسة حول المنافسة في السوق.
- التأكد من قيمة الضمانات المقدمة.
- وبعد الانتهاء من دراسة الملف، يتخذ المدير ونائبه ومدير مصلحة القروض، قرار منح القرض للمؤسسة أو عدم منحه.
- بعد منح المستفيد الموافقة من طرف البنك يقوم بفتح حساب .
- ثم يقوم بوضع المساهمة الذاتية في الحساب (نسبة التمويل الذاتي 5%من قيمة المشروع).
- تقوم الوكالة بتحويل مبلغ المساهمة في المشروع المقدر ب25%من قيمة المشروع .
- إصدار أوامر من طرف الوكالة
  - ✓ شيك بنكي لاشتراكات صندوق الضمان .
  - ✓ مهام صندوق الضمان يقوم بتعويض البنك في حالة تعثر الزبون عن وفاء بالالتزامات .
- بعد تقديم مختلف الضامنات من طرف المؤسسة للبنك يقوم أعوان الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية مرفقين بمحضر قضائي بمعاينة العتاد.
- يتم الأمر بإصدار شيك بنكي بنسبة 90%من قيمة العتاد.
- ثم يتم منح القرار من طرف البنك بمنح القرض المقدر ب70%من قيمة المشروع المعفي تماما من الفوائد (مدعمة من طرف الدولة بنسبة 5.5%).

ثم يذهب المستثمر إلي الوكالة ويجب أمر إصدار رأس مال العامل.[1]

[1] مرجع السابق يوم 15-03-2022 علي الساعة 10:00.

ثالثا مساهمة البنك الخارجي الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1. حسب عدد المؤسسات

الجدول رقم (13)مساهمة البنك الخارجي الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسبة لعدد المؤسسات الموجودة في ولاية برج بوعريريج خلال السنوات 2019-2020-2021-2022.

السنة	2019-2020-2021-2022
عدد المؤسسات	
عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف البنك الخارجي	101
عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية برج بوعريريج	12000
نسبة مساهمة البنك الخارجي الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسط	0.84

المصدر:من إعداد الطالبتين بناءا على المعطيات المحصل عليها من البنك الخارجي الجزائري -وكالة برج بوعريريج-

ين لنا النتائج أعلاه أن مساهمة البنك لخارجي الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، محدودة جدا مقارنتا بعدد المؤسسات الموجود في الولاية والذي يشهد ارتفاع مستمر ولعل من أهم أسباب ضعف التمويل هو عدم تمويل القطاع ألفلاحي وصعوبة استرجاع القروض .

الشكل رقم(7)عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف البنك الخارجي الجزائري بنسبة لعدد المؤسسات الموجودة في ولاية برج بوعريريج خلال السنوات 2019-2020-2021-2022.

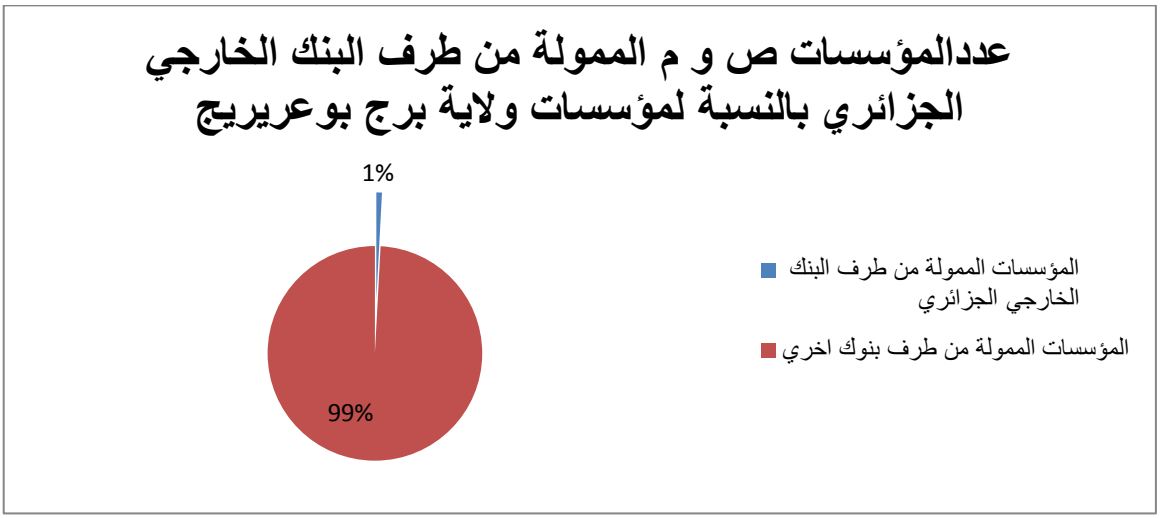

المصدر: من إعداد الطالبتين باعتماد علي الجدول رقم(13).

2. حسب المبالغ

الجدول رقم(14)مساهمة البنك الخارجي الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب المبالغ خلال السنوات 2019-2020-2021-2022.

السنة	2019-2020-2021-2022		
سنة القرض	عدد المؤسسات	المبلغ	النسبة %
حجم القرض الكلي	101	268927	100
تشغيل الشباب	45	178857	66.50
تامين عن البطالة	16	64863	24.11
القروض المصغرة	40	25207	9.37

المصدر:من إعداد الطالبتين بناءا على المعطيات المحصل عليها من البنك الخارجي الجزائري –وكالة برج بوعريريج–

تشير الأرقام الواردة في الجدول أعلاه أن معظم القروض التي يمنحها البنك الخارجي الجزائري موجهة لتشغيل الشباب بنسبة 66.50 %إما النسبة المتبقية فقد جاءت موزعة بين صندوق التامين عن البطالة بنسبة 24.11% و القروض المصغرة بنسبة 9.37% وهذا التفاوت في النسب راجع إلي أن اغلب زبائن البنك الخارجي يتم تمويلهم بالقروض متوسطة الأجل .

الشكل رقم (8)عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف البنك الخارجي حسب المبلغ لسنوات 2019-2020-2021-2022.

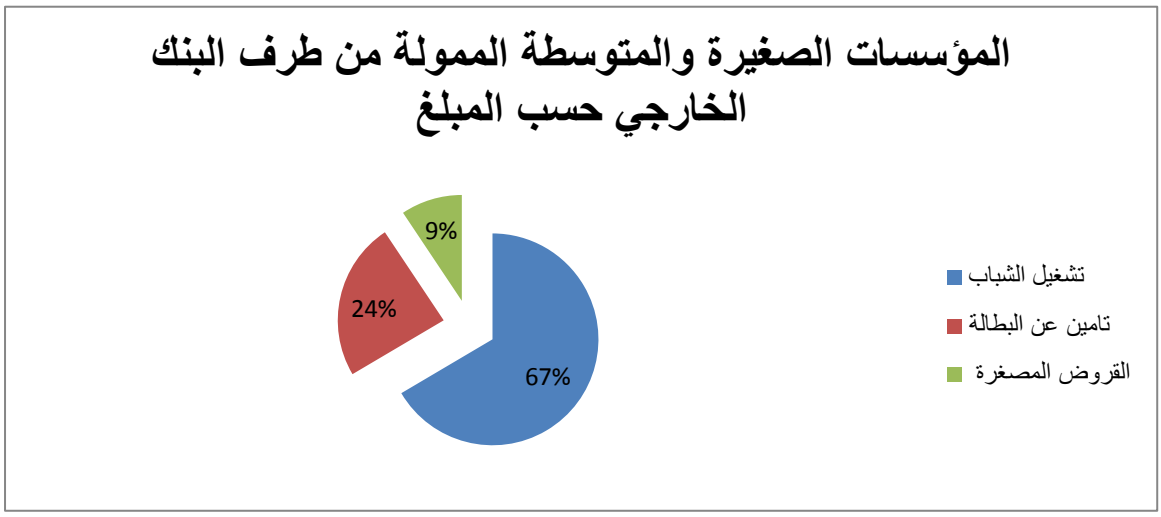

المصدر: من إعداد الطالبتين باعتماد علي الجدول رقم(14).

3. حسب قطاع النشاط

الجدول رقم (15)المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف البنك الخارجي الجزائري حسب قطاعات النشاط لسنوات 2019-2020-2021-2022

السنة	2019-2020-2021-2022	
قطاع النشاط	عدد المؤسسات	النسبة
البناء والأشغال	04	3.96
الصناعة	48	47.52
الصحة	04	3.96
مطاعم	09	8.91
تجهيزات كهرو منزلية	01	0.99
أخرى	35	34.65
المجموع	101	100

المصدر:من إعداد الطالبتين بناءا على المعطيات المحصل عليها من البنك الخارجي الجزائري –وكالة برج بوعريريج–

يعتبر قطاع الصناعة المتصدر لقائمة تمويل البنك الخارجي الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسبة 47.52% وهذا راجع إلي نمط الولاية فهي تعتبر ولاية صناعية من درجة الأولي .

الشكل رقم (9) عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف البنك الخارجي الجزائري حسب قطاعات النشاط.

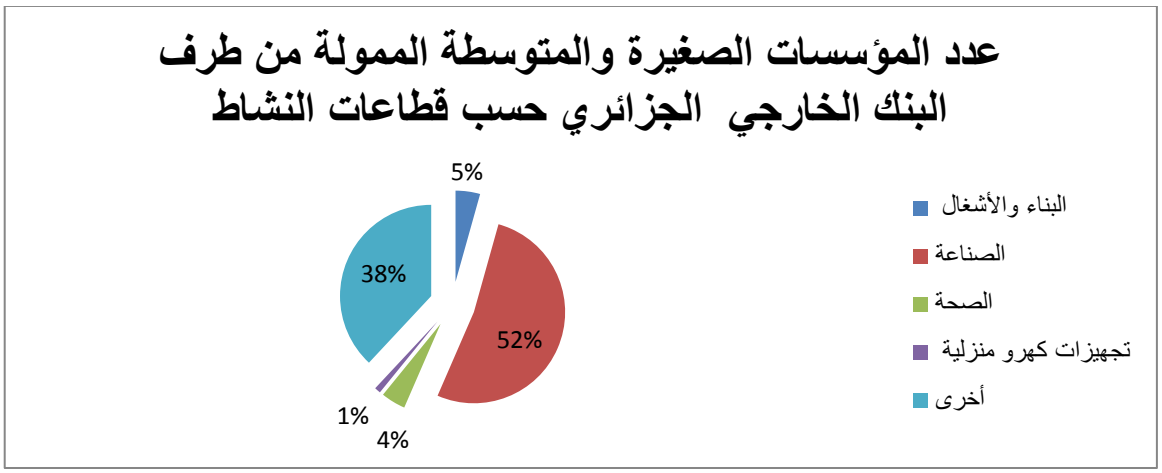

المصدر: من إعداد الطالبتين باعتماد علي الجدول رقم(15)..

بعد الدراسة التي قمنا بها علي مستوي البنك الخارجي الجزائري وكالة برج بوعريريج توصلنا إلي عدة نتائج مختلفة من تهمها ما يلي

1- تولي الجزائر أهمية كبيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لذا توجهت السياسات الحكومية نحو تشجيعها و تمويلها، حيث أبرمت الحكومة اتفاقيات مع البنوك العمومية وألزمتها بدعم هذه المؤسسات مهما كانت الظروف.
2- وضع هياكل الدعم كإضافة في سبيل مساعدة هذه المؤسسات من خلال صيغة التمويل الثلاثي.
3- طبيعة الأنشطة التي يمولها البنك اغلبها تنتمي إلي القطاع الصناعي عكس التوجه الوطني الذي يصب اغلب التمويل علي قطاع الخدمات وهذا راجع إلي طبيعية الصناعية التي تتمتع بها ولاية برج بوعريريج.
4- أغلبية الغلاف المالي الذي تمنح الوكالة في التمويل يعود إلي تشغيل الشباب بنسبة كبيرة مقرنتا ب الهيئات الاخري .
5- حاول البنك وضع مجموعة من الإجراءات في سبيل نجاح عملية التمويل، لكن هذه الإجراءات قليلة كما لا يوجد على مستوى البنك تقنيات حديثة لتقييم مخاطر القرض(مازال البنك جد تقليدي في صيغه)
6- يعتبر البنك أن إشكالية استرداد القروض ليست بمشكل يستحمله هو فقط بل أن الإشكال تتحمله الحكومة بالدرجة الأولى باعتبارات هذه القروض إجبارية و بالتالي فعلا: " أن الحل يكون صندوق الضمان الذي يستعمل كل الأعباء لذا نلاحظ أن نسبة الاسترجاع جيدة بعدها.
7- يمكننا استنتاج أيضا أن عدد المؤسسات التي تمولها الوكالة جد ضعيف مقارنتا بعدد الهائل من المؤسسات الموجود بالولاية.
8- تعتبر البنوك التجارية الحلقة الأساسية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

خلاصة:

من خلال هذا الفصل قمنا بالتطرق إلى خصوصية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري, حيث استهل ينا الفصل بمحث أول تطرقنا فيه إلي واقع المؤسسات الصغيرة في الجزائر, ثم تحدثنا في المبحث الثاني عن واقع تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بين أهم الهياكل الداعمة لتمويل والمعوقات والتحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

وختمنا هذا الفصل بمبحث ثالث تطرقنا من خلاله إلى دراسة ميدانية لوكالة البنك الخارجي الجزائري لولاية برج بوعريريج، حيث قدمنا الوكالة 109 وعرضنا هيكلها التنظيمي، وفي الأخير قمنا بتحليل المقابلة مع المسؤول عن منح القروض في الوكالة وقد استنتجنا من خلال هذه المقابلة أن الجزائر تولي أهمية كبيرة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لذا توجهت نحو تشجيعها وتمويلها وإلزامية البنوك بدعم هذه المؤسسات، ولكن لاحظنا أن تمويل الوكالة لهذه المؤسسات شبه ضعيف وهذا راجع لصعوبة استرجاع أموالها.

خاتمـــة

خاتمة

من خلال عرضنا لهذا البحث العلمي تبين لنا بوضوح الدور والأهمية التي يمكن أن تلعبها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد. و قد أصبح موضوع تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي يلقى اهتماما متزايدا من طرف المنظمات الدولية و المحلية، فضلا عن اهتمام الباحثين الاقتصاديين بها، باعتبارها من أفضل وسائل الإنعاش الاقتصادي، نظرا لسهولة تكيفها و مرونتها، ومساهمتها الكبيرة في التنمية الاقتصادية، حيث أنها تعتبر وسيلة إيجابية لفتح آفاق العمل من خلال توفير مناصب الشغل و خلق الثروة، و بإمكانها رفع تحديات المنافسة و غزو الأسواق الخارجية في ظل اقتصاد السوق.

رغم تنامي عدد البنوك و المؤسسات المالية العاملة في القطاع المصرفي إلا أن مشكل التمويل لا يزال عائقا أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لما تتطلبه عملية الإقراض من إجراءات و ضمانات عينية و شخصية، رغم أن المبالغ المطلوبة في أغلب الأحيان ليست كبيرة.

و بما أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يلعب دورا هاما في تكوين القيمة المضافة و المساهمة في تكوين الناتج الوطني الخام، قدمت الحكومة الجزائرية مجهودات كبيرة في سبيل دعم و تطوير هذا النوع من المؤسسات، إلا أنه رغم ذلك مازالت هذه المؤسسات تعاني من مجموعة من النقائص خاصة في الجانب التمويلي.

اختبار الفرضيات:

- **الفرضية الأولى:** تعتبر فرضية أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم مساهمة كبيرة وفعالة في التنمية الاقتصادية صحيحة، حيث أنها تعتبر المحرك الأساسي للاقتصاد، من خلال مساهمتها في تطوير الناتج الوطني الخام، وخلق الثروة و المساهمة في القضاء على البطالة.
- **الفرضية الثانية:** التمويل المدعم يعتبر الحل الأمثل لتسهيل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنوك، يمكن اعتبار هذه الفرضية صحيحة، حيث أن هياكل الدعم سهلت على الكثير من الشباب إنشاء مشاريعهم الصغيرة وقدمت له الدعم المالي والمعنوي، فهي بهذا ساهمت في تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- **الفرضية الثالثة:** تفرض البنوك الجزائرية شروط على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لإعطاء القروض، و هذا ما أثبتته الدراسة الميدانية للبنك الخارجي الجزائري حيث عرفنا أن البنوك الجزائرية تفرض عدة شروط مستعصية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في ما يتعلق بالضمانات.

و لقد سمحت دراستنا لهذا الموضوع بإعطاء نظرة و لو بسيطة حول الأسس النظرية و التطبيقية لعملية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و من خلالها توصلنا لعدة نتائج نذكرها كالآتي:

- اختلف الباحثين و المختصين في تقديم تعريف للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حيث أنه لا يوجد تعريف محدد و شامل يعطي صورة واضحة لهذا النوع من المؤسسات.
- تتسم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بخصائص تجعلها متميزة عن نظيرتها الكبيرة، من بينها المرونة و قدرتها على التكيف مع مستجدات و متغيرات البيئة الخارجية المحيطة بها.
- تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تحديات كثيرة و متنوعة تثبط نموها و تطورها، و تختلف حدة هذه التحديات باختلاف القدرة التنموية لكل مؤسسة.
- رغم أن التمويل يمثل عصب الحياة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حيث أنه لا يمكن لها أن تقام بغير توفر ما يكفي من الأموال التي تلزم لتأسيسها و تشغيلها، إلا أنه يعتبر من أكبر المشاكل التي تواجه هذه الأخيرة، لأنه رغم توفر الوسائل التمويلية المختلفة إلا أن هذه المؤسسات لم تستطع بعد الوصول إلى إنهاء المشاكل المطروحة على مستوى تمويلها.
- تعتبر البنوك المصدر الخارجي الرئيسي الوحيد و الرسمي المتاح لتمويل نشاطات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و ذلك بتقديمها عدة أنواع من القروض القصيرة و متوسطة الأجل.
- بعد إبراز إشكالية محدودية الصيغ التمويلية التقليدية التي تمول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، لا بد من وجود حلول لهذا الأمر و الذي يتمثل في اقتراح بدائل تمويلية مستحدثة أثبتت نجاحها في الدول المتقدمة و التي من أهمها التمويل بالاستئجار، التمويل الإسلامي، رأس مال المخاطر و عقد تحويل الفاتورة هذه الصيغ التي تعتبر نتاج للإبداع المالي، بالإضافة لهذه الصيغ يجب إيجاد مؤسسات تمويلية متخصصة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- تعرف مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري مجموعة من العراقيل تحول دون تنمية و ترقية هذا القطاع.
- تستخدم البنوك الجزائرية أساليب تقليدية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وافتقارها لآليات التمويل المستحدثة.
- أجبرت الحكومة الجزائرية البنوك على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأزمتها على دعمها.

التوصيات:

تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها يجب أن يكون في إطار عام من خلال تنمية مستديمة للاقتصاد الوطني وإعادة هيكلته بحيث يكون للمؤسسات الاقتصادية عموما دور فعال في تحقيق ذلك، والاعتماد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة كعامل للتنمية ورفع مستوى التشغيل وتحقيق الاستقرار للاقتصاد الوطني .

ولتحقيق ذلك يجب بذل مجهودات معتبرة لتطوير وتهيئة المحيط الاستثماري الوطني بالاعتماد على تطوير النظام المصرفي،حيث يجب أن يتدخل النظام المصرفي أكثر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال:

- استحداث آليات تمويل جديدة تتماشى واحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الأخذ بعين الاعتبار عدم كفاية الضمانات التي تقدمها مثل هذه المؤسسات.
- تطبيق سياسة لا مركزية القروض ورفع سقف القروض المسموح به للبنوك على مستوى فروعها ووكالاتها،والمعالجة السريعة والفعالة لملفات القروض المقدمة من قبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
- إقامة شبكات اتصال آلية بين البنوك من اجل توفير الخدمات لإنجاز المعاملات بأقل وقت ممكن بين المتعاملين الذين يتعاملون مع بنوك مختلفة .
- تعاون البنوك على تقديم القروض لهذه المؤسسات حتى لا يتعرض بنك معين فقط للمخاطر عن طريق إقامة محفظة مالية مشتركة لتمويل هذه المؤسسات .
- تشجيع عملية خلق وإنشاء شركات رأس المال المخاطر وصناديق الضمان.
- العمل على جلب فرص شراكة اكبر لتمويل هذه المؤسسات خاصة في إطار برنامج الشراكة الأورو متوسطية.
- إنشاء وكالة للتنسيق والمراقبة تهتم بالإحاطة بالاحتياجات التمويلية الحقيقية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي يمكن اعتبارها كفضاء وسيط بين الدولة والأعوان الاقتصاديين.

أفاق الدراسة:

تعتبر دراسة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حقلا واسعا وحديثا للبحث فيه لذا نقترح هذه المواضيع لتكون أبحاث علمية مستقبلا:

- آليات تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق التنمية الاقتصادية المحلية.
- أساليب التمويل المستحدثة ودورها في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- التمويل الثلاثي و دوره في تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

الكتب

1- رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ايثراك للنشر والتوزيع، مصر، 2008.

2- عثمان لخلف، دور ومكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الاقتصاد – حالة الجزائر –، 1992.

3- هيا جميل بشارات .التمويل المصرفي الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .دار النفائس للنشر والتوزيع. عمان .الأردن.2008.

4- محمد وجيه بدوي، تنمية المشروعات الصغيرة، المكتب الجامعي الحديث، 2004.

5- محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشاة المعارف، ط2، الإسكندرية، مصر، 2000.

6- علي لطفي، الاستثمارات العربية و مستقبل التعاون الاقتصادي العربي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2009.

7- رشدي صالح عبد الفتاح صالح، "التمويل المصرفي لمشروعات البنية التحتية بنظام البناء و التشغيل و نقل الملكية(B.O.T) ، اتحاد المصارف العربية، ،بيروت، لبنان، 2006.

8- أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر و التوزيع، عنابه، 2008.

9- هيثم محمد الزعبي،الإدارة و التحليل المالي، دار الفكر الحديث، عمان، الأردن،20000

10- صلاح الدين حسن السيسي، القطاع المصرفي و الاقتصادي الوطني : القطاع المصرفي و غسيل الأموال، ط1، عالم الكتب للطباعة و النشر و التوزيع ، القاهرة، 2003.

11- حسن أحمد توفيق، التمويل و الإدارة المالية للمشروعات التجارية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1996.

12- جميل أحمد توفيق، أساسيات الإدارة المالية، دار النهضة العربية للطباعة و النشر، بيروت.

13- محمود الزبيدي، الإدارة المالية المتقدمة، دار الوراق للنشر و التوزيع،عمان،2004.

14- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ط6، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 2007.

15- شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، 2000.

16- بلعجوز حسين، مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية و الكلاسيكية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، 2009.

17- محمد أيمن عزت الميداني ، الإدارة التمويلية في الشركات، الإصدار الثاني ،ط3، مكتبة العبيكان للنشر، الرياض،1999.

18- محمد صالح الحناوي،إبراهيم سلطان إسماعيل، الإدارة المالية و التمويل، الدار الجامعية للطبع و النشر و التوزيع، الإسكندرية، 1999.
19- عبد المعطي رضا رشيد، محفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، دار وائل للنشر، عمان، 01 يناير 1999.
20- عبد الله إبراهيمي، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مواجهة مشاكل التمويل، 2006.
21- بسام هلال مسلم القلاب، التأجير التمويلي دراسة مقارنة، دار الراية للنشر و التوزيع، عمان، 2009.
22- حسن محمد الفظاظة، التأجير التمويلي في الدول العربية، دار الشعلة للبحوث و الاستشارات، عمان، الأردن،2007.
23- سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي، مكتبة و مطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، مصر، 2000.
24- منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي،ط1، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 1991.
25- محمد حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية: الأسس النظرية و التطبيقات العلمية، دار المسيرة للنشر و التوزيع،عمان، الأردن، 2007.
26- مصطفى كمال السيد طايل، البنوك الإسلامية و المنهج التمويلي، ط1،دار أسامة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 01يناير2012.
27- أحمد زكرياء وحيد، دليلك إلى العمل المصرفي،دار البراق، حلب، 2010.
28- فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، عالم الكتب الحديث للنشر و التوزيع، الأردن،01 يناير 2006.
29- د.إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية، دار غيداء للنشر و التوزيع، الأردن، 2016.

الملتقيات

1- نعيمة برودي، التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ومتطلبات التكيف مع المستجدات العالمية، الملتقي الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة شلف، الجزائر، 17-18 افريل 2006.
2- مركز التعاون الياباني لمنطقة الشرق الأوسط عن التجربة اليابانية في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، طوكيو، 2002.
3- الأخضر بن عمر،عليب اللموشي،معوقات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر وسبل تطويرها، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول واقع وأفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،جامعة الوادي،الجزائر، يومي 5 و 6-5-2013.
4- عبد القادر بابا، مقوماتتأهيلالمؤسساتالصغيرةوالمتوسطةومعوقاتهافيالجزائر،الملتقىالدوليحول متطلبات التأهيل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،جامعة الشلف، يومي16و17 أفريل 2006.

5- سليمان ناصر، عواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الأول لمعهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المركز الجامعي غرداية، يومي 23 و 24 فيفري 2011.

6- عيسى دراجي، لخضر عدوكة، الدور الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الشاملة، الملتقى الوطني الثاني حول دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المستدامة واقع وأفاق، جامعة أم البواقي، 13 و 14 نوفمبر2012.

7- محمد يعقوبي، مكانة و واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية عرض بعض التجارب، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، يومي 17 و 18 أفريل 2006.

8- محمد ناصر حميداتو، بقاص صافية، التحديات و الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقي الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الشهيد محمد لخضر، الوادي، الجزائر، يومي 6 و 7 ديسمبر2017.

9- بولعيد بعلوج، تأجير الأصول الثابتة كمصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مجمع الأعمال، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في التنمية، الأغواط، الجزائر، 8-9 أفريل 2002.

10- عبد الواحدغردة، التمويل بالاستصناع في المصارف الإسلامية كآلية مستحدثة لتنمية القطاع السياحي، بحث مقدم للمشاركة في المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول " السياحة كآلية للتوزيع الاقتصادي في ظل متطلبات التنمية المستدامة- الواقع و المامول- ، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف، ميلة، الجزائر، 11\12ديسمبر 2018.

11- بريبش السعيد، إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر بين معوقات المعمول و متطلبات المأمول، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، 17و18 أفريل 2006.

12- حوحو فطوم و آخرون، هياكل الدعم و التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي، الجزائر، يومي 06 و 07 ديسمبر 2017.

المجلات

1- عيسي ايت عيسي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، أفاق وقيود، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، جامعة الشلف، الجزائر، 2009.

2- عيسى بن ناصر، حاضنات الأعمال كآلية لدعم و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مجلة العلوم الإنسانية، العدد الثامن عشر، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، مارس 2010

3- بخاري عبد الحميد و آخرون، القروض البنكية الاستثمارية دعم مالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة – دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية و كالة – تيسمسيلت–، مجلة اقتصاديات المال و الأعمال، العدد السادس\ جوان 2018، الجزائر، 2018.

4- سوسن زيرق،"مساهمة قرض الإيجار في حل مشكل التمويل في مؤسسات القطاع الفلاحي دراسة حالة ولاية سكيكدة"، مجلة الباحث الاقتصادي(CHEEC)، المجلد6، العدد:10ديسمبر(2008)، جامعة 20 أوت 1995، سكيكدة، الجزائر، 2018.

5- حمليل نوارة، عقد البيع بالإيجار، مجلة الباحث، العدد:5 | 2007، جامعة تيزي وزو، 2007.

6- زقاري أمال، التمويل بعقد المشاركة في المصارف الإسلامية، مجلة دائرة البحوث و الدراسات القانونية و السياسية، مخبر المؤسسات الدستورية و النظم السياسية،العدد الرابع- جانفي 2018، المركز الجامعي مرسلي عبد الله ، تيبازة، 2018.

7- يوسف عبد الله الشبيلي، ودائع المرابحة في البنوك الإسلامية: دراسة تطبيقية- تأصيلية، المعهد العالي للقضاء، جامعة القصيم، السعودية، 2011.

8- الطيب لحليح، الإجارة المنتهية بالتمليك في البنوك الإسلامية – دراسة حالة بنك البركة الجزائري- ، حوليات جامعة الجزائر 1، العدد 32، الجزء الرابع، ديسمبر 2018، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2018.

9- نبيلة قدور، حمزة العرابي، التمويل برأس المال المخاطر و أهم تجاربه في بعض دول العالم، مجلة الدراسات المالية و المحاسبية و الإدارية، العدد السابع-جوان 2017، الجزائر،2017.

10- رشدي حفصي، د.عبد الغفور دادن، رأس مال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مجلة اقتصاديات الأعمال و التجارة، العدد السادس: سبتمبر 2018.

11- سماح طلحي و آخرون، دور عقد تحويل الفاتورة في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مجلة الاقتصاد و التنمية المستدامة، المجلد04، العدد02، 15سبتمبر2021، الجزائر، 2021.

12- أمال يوب، إكرام بودبزة، معوقات تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة- دراسة لعينة من البنوك العمومية ولاية سكيكدة-، مجلة أرصاد للدراسات الاقتصادية و الإدارية، المجلد 3، العدد(خاص)،أفريل 2020، جامعة 20أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، 2020.

13- أ.د لخلف عثمان، بوساق أحمد، معوقات التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر- دراسة حالة مجموعة مؤسسات صغيرة و متوسطة بولاية برج بوعريريج-، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 12، العدد: 01، جانفي 2021، الجزائر، 2021.

14- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية,المواد 5-6-7من القانون التوجيهي رقم 01-18 المؤرخ في رمضان 1422 الموافق ل12-12-2012 يتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجريدة الرسمية العدد 77 (الجزائر 15 نوفمبر 2001).

15- مولاي أمينة، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد السابع، العدد الأول، المركز الجامعي نور البشير، البيض، 30-6-2020.

16- المهدي ناصر و آخرون، معوقات التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر- دراسة ميدانية من وجهة نظر البنوك التجارية العاملة في ولايات الوسط -، مجلة الباحث ISSN 3613_1112، العدد18(01)|2018، الجزائر، 2018.

17- د.غياط شريف، د.بوقموم محمد، التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر بين المتطلبات و الإمكانيات، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 04، العدد سبتمبر 2012، جامعة قالمة، الجزائر، 2012.

18- د.سلمى شهيب، الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب كآلية دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة – دراسة حالة وكالة قالمة - ، مجلة القيمة المضافة لاقتصاديات الأعمال، المجلد 01، العدد 01 (2019)، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2019.

19- أقناروس محمد لمين، أحمد وش بلال، دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في اندماج الشباب اجتماعيا، المجلة الدولية للأداء الاقتصادي، الجلد 04، العدد خاص 2021، مخبر أداء المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ظل الحركية الاقتصادية الدولية، الجزائر، 2021.

المذكرات

1- شعيبأتشي،واقعوآفاقالمؤسساتالصغيرةوالمتوسطةفيالجزائرفيظلالشراكةالأوروجزائرية،رسالةماجستيرفيالعلومالاقتصادية، غير منشورة،جامعة الجزائر،2008.

2- محمد بوهزة وآخرون، تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر -حالة المشروعات المحلية -بسطيف -

،ورقةبحثيةضمنالدورةالتدريبيةالدوليةحولتمويلالمشروعاتالصغيرةوالمتوسطةوتطويرهافيالاقتصادياتالمغاربية، كليةالعلوم الاقتصادية،جامعةسطيف، 25 -28 ماي 2003.

3- نصر الدين بن نذير، الإبداع التكنولوجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، 2002.

4- هالم سليمة، هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات إدارة إعمال، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2016-2017.

5- سعدودي مريم، ركيبي سوهيلة، دور البنوك الإسلامية في دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر دراسة حالة بنك البركة فرع تيزي وزو (1990-2017)، مذكرة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستير في العلوم السياسية، سياسات عامة و إدارة محلية، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو،2017-2018.

6- الطاهر خامرة، المسؤولية البيئية و الاجتماعية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة – حالة سونطراك –، مذكرة ماجستير، جامعة ورقلة، 2006 - 2007.

7- أمال بوسمينة، إستراتيجية تدويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل العولمة ، ماجيستر غير منشورة، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2006-2007.

8- قداري فتيحة، صلاحي لطيفة، دور البنوك في تمويل القروض الاستهلاكية- دراسة حالة البنك الوطني الجزائري وكالة تيميمون- مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستير أكاديمي، اقتصاد نقدي و بنكي، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية، و علوم التسيير، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر، 2017-2018.

9- عبد الله بلعيدي، التمويل برأس المال المخاطر – دراسة مقارنة مع التمويل بنظام المشاركة –، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص اقتصاد إسلامي، كلية العلوم الاجتماعية و العلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2007-2008.

10- صفاء بن مشري، التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و دوره في ترقيتها- دراسة حالة البنك الوطني الجزائري (وكالة 316) بأم البواقي (2007-2011)- ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستير أكاديمي في علوم التسيير، مالية ، تأمينات و تسيير المخاطر، علوم التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية، و التجارية و علوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي –أم البواقي – ، 2012.

11- ميساء موسى محمد أحمد إبراهيم، دور التمويل المصرفي في تشجيع المشروعات الصغيرة – دراسة حالة بنك الادخار و التنمية الاجتماعية من (2008-2014)، بحث تكميلي مقدم لنيل درجة الماجستير ، الاقتصاد، كلية الدراسات العليا ، جامعة السودان للعلوم و التكنولوجيا ، جويلية 2015.

12- عبد الرحمن يسري أحمد، الصناعات الصغيرة في البلدان النامية، سلسلة بحوث العلماء الزائرين رقم 1، البنك الإسلامي للتنمية المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، جدة، السعودية، 2000.

13- عبديش سامية، شركات رأس المال المخاطر ودورها في خلق و تمويل المشاريع الناشئة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، فرع التنظيم الاقتصادي، كلية الحقوق، جامعة قسنطينة 1، قسنطينة، 2014\2013.

14- ناجي صابرة، التمويلات المستحدثة كحل لعلاج المشاكل التمويلية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة – دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية 325-، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستير أكاديمي، علوم التسيير، مالية تأمينات و تسيير المخاطر، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2015\2014.

15- العاني إيمان، البنوك التجارية و تحديات التجارة الإلكترونية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، بنوك و تأمينات، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007-2006.

16- محمدي أحلام، دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر – دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة بسكرة خلال الفترة 2016-2019، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، اقتصاد نقدي و بنكي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2019-2018.

17- خنفسي محمد عبد الناصر، مالك سعيد، مساهمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة – دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية تيميمون -، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي في العلوم الاقتصادية، اقتصاد نقدي و بنكي، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة أحمد دراية أدرار، الجزائر، 2019-2018.

المواقع

1- أشرف محمد دوابه، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية نقلا عن الموقع: Site internet :http://www.ratoulrecherche.jeeran.com/index2.ht

2- هيئة التحرير، التمويل: مفهومه، أنواعه و شروطه و أهم مصادره، تم الإطلاع يوم: 20 أفريل 2022، من موقع الانترنت: https://www.annajah.net/.

3- .موقعانترنت: https://fac.ksu.edu.sa/sites/default/files/lmhdr_lthny_21.pptx ، تم الإطلاع عليه يوم: 20 أفريل 2022.

4- دعاء دار خليل، مفهوم القروض الإنتاجية، تم التحديث يوم 04 أفريل 2022، تم الإطلاع عليه يوم: 20 أفريل 2022، من موقع الانترنت: https://mawdoo3.com/.

5- صندوق التنمية الزراعية المملكة العربية السعودية، القروض التشغيلية، تم الاطلاع عليه يوم: 22 أفريل 2022، من موقع الانترنت: https://adf.gov.sa/ar/CreditServices/Loans/RegularOperatingloans/Pages/home.aspx

6- حنين العتوم، مارس29-2021، ما هو التمويل البنكي، تم الاطلاع عليه في 30-3-2022، من موقع الانترنت : https://e3arabi.com

7- القروض المصرفية، تم الإطلاع عليه يوم 11 أفريل 2022، من موقع الانترنت: الموقع: https://cte.univ-setif2.dz/moodle/mod/book/view.php?id=5901&chapterid=1622

8- التمويل الإسلامي ودور صندوق النقد الدولي،الموقع الالكتروني لصندوق النقد الدولي، تاريخ الاطلاع:08أفريل2022، https://www.imf.org/external/arabic/themes/islamicfinance/index.htm.

9- الاستصناع، موقع بنك دبي الإسلامي : بنك دبي الإسلامي للتمويل، يوم 10 أفريل2022، https://www.dib.ae/ar/business/products-services/

المراجع باللغة الانجليزية

T.N.Hajela, money – Banking and InternationalTrada , Published by : 2009,Ane Books Pvt- Ltd Eighth Edition

الملاحـــق

المقابلة

من أجل إبراز دور البنك الخارجي الجزائري لولاية برج بوعريريج في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قمنا بإجراء مقابلة مع الموظف المسؤول عن منح القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الولاية قصد معرفة كيف يتم تمويل هذه المؤسسات.

1- **ما هي المؤسسات التي يمولها البنك؟**

أجاب المسؤول عن منح القروض بأن البنك يهتم بتمويل المؤسسات المصغرة، أشخاص في إطار التمويل العقاري و القرض الإستهلاكي.

2- **هل يمول البنك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟ وإذا كانت الإجابة نعم ماهي المؤسسات التي يمولها؟**

تمت الإجابة على أن البنك الخارجي الجزائري يستقطب جميع أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجميع المشاريع الصغيرة التي تحتاج إلى تمويل باستثناء المؤسسات التي تنشط في مجال الفلاحة أو المشاريع الفلاحية.

3- **هل استخدمت في التمويل الصيغ الحديثة مثل التمويل التأجيري، رأس مال المخاطر والصيغ الإسلامية؟**

أجاب المسؤول عن هذا التساؤل بأن الوكالة 109 لم تستخدم صيغ التمويل الحديثة، لكنها في بداية إدراج الصيغ الإسلامية.

4- **هل هناك ضمانات في التمويل؟**

طبعا يجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقديم ضمانات للحصول على التمويل اللازم منها شيك بنكي لاشتراكات صندوق الضمان و الذي يقوم بتعويض البنك في حالة تعسر المؤسسة بالوفاء بالتزاماتها، و كذلك عقد الانخراط و رهن المعدات...إلخ

5- **ما هي المشاكل التي تواجهها الوكالة في تمويل هذه المؤسسات؟**

و كانت الإجابة بنعم يواجه البنك مشاكل في تمويل هذه المؤسسات وأهمها مشاكل و نزاعات في استرجاع القروض الممنوحة وعدم تقديم هذه الأخيرة للضمانات اللازمة، هذا ما يجعل البنك و هذه المؤسسات في منازاعات مستقبلية دائمة.

6- ما هو الهدف من تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؟

يسعى البنك الخارجي الجزائري كباقي البنوك التجارية من خلال تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف العامة التي تخدم الدولة من جهة كالمساعدة في توفير مناصب الشغل و القضاء على البطالة،و التي تضمن استمرارية البنك و نموه و ديمومته من جهة أخرى. و الأهداف الخاصة التي تتمثل في زيادة ربحية البنك، تنويع محفظة العملاء وتوزيع خطر القرض.

7- هل عملية تمويل هذه المؤسسات اجباري أم اختياري؟

أجاب الموظف المسؤول عن تقديم القروض بأن عملية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعتبر إجبارية في إطار الانفاق الحكومي.

8- هل تستردون أموالكم و يتم تسديد القروض المقدمة بسهولة؟

أجاب الموظف المسؤول عن منح القروض بأن البنك الخارجي الجزائري يسجل تأخر في تسديد القروض و استرداد الأمول و ذلك بنسبة عالية، حيث تقدر نسبة القروض الغير مسترجعة ب80%، و 20% فقط من القروض يتم تسديدها.

9- ما هي المعايير التي يعتمد عليها البنك الخارجي الجزائري في عملية اختيار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المعنية بالتمويل؟

أجاب المسؤول و المكلف بدراسة ملفات القروض بأن البنك الخارجي الجزائري يعتمد على مجموعة من الشروط و المعايير لاختيار المؤسسات، منها الشخصية كالقدرة والكفاءة الإدارية التي تمكنه من إنجاح مشروعه، و منها التي تخص الظروف الاقتصادية المحيطة و البيئة التي يوجد بها صاحب المشروع.

10- هل حقق البنك الخارجي الجزائري إقبالا كبيرا من طرف أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

أجاب الموظف المسؤول عن منح القروض أن الإقبال من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إقبال جيد مقارنتا لفترة نشاط البنك بالولاية التي تتمثل في 7سنوات .

M.DA

MENUISERIE ALIMIN	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	863
REPARATION CARTES MERE	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	3395
LABORATOIR OPTIQUE	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	6790
chaudrennerie	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	6555
installation sportive	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	3949
RESTAURANT RAPIDE	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	1678
ETP TCE	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	6003
AUTO ECOLE	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	1137
AGENCE DE COMMUNICATION	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	3660
AGENCE DE VOYAGE	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	3140
laminage et profilage	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	6725
Artisan plombier	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	1073
Dentiste	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	4501
ETP TCE	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	5603
opticienne	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	3291
cénima	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	6414
Emballage métallique	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	4006
ETS Sérigraphie	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	3052
inst panneaux sol	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	3195
Artisan plombier	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	1171
ETB TCE	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	6187
Artisan plombier	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	5891
biscuiterie	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	4 468
fab d'articles de ménage	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	6 915
ETS D'Electricité	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	1 368
Artisan bobineur	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	5 709
fab de literie	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	5 645
ETB TCE	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	4 646

Banque Extérieure d'Algérie Agence - 109

Banque Extérieure d'Algérie Agence - 109

Banque Extérieure d'Algérie Agence - 109

- 1 -

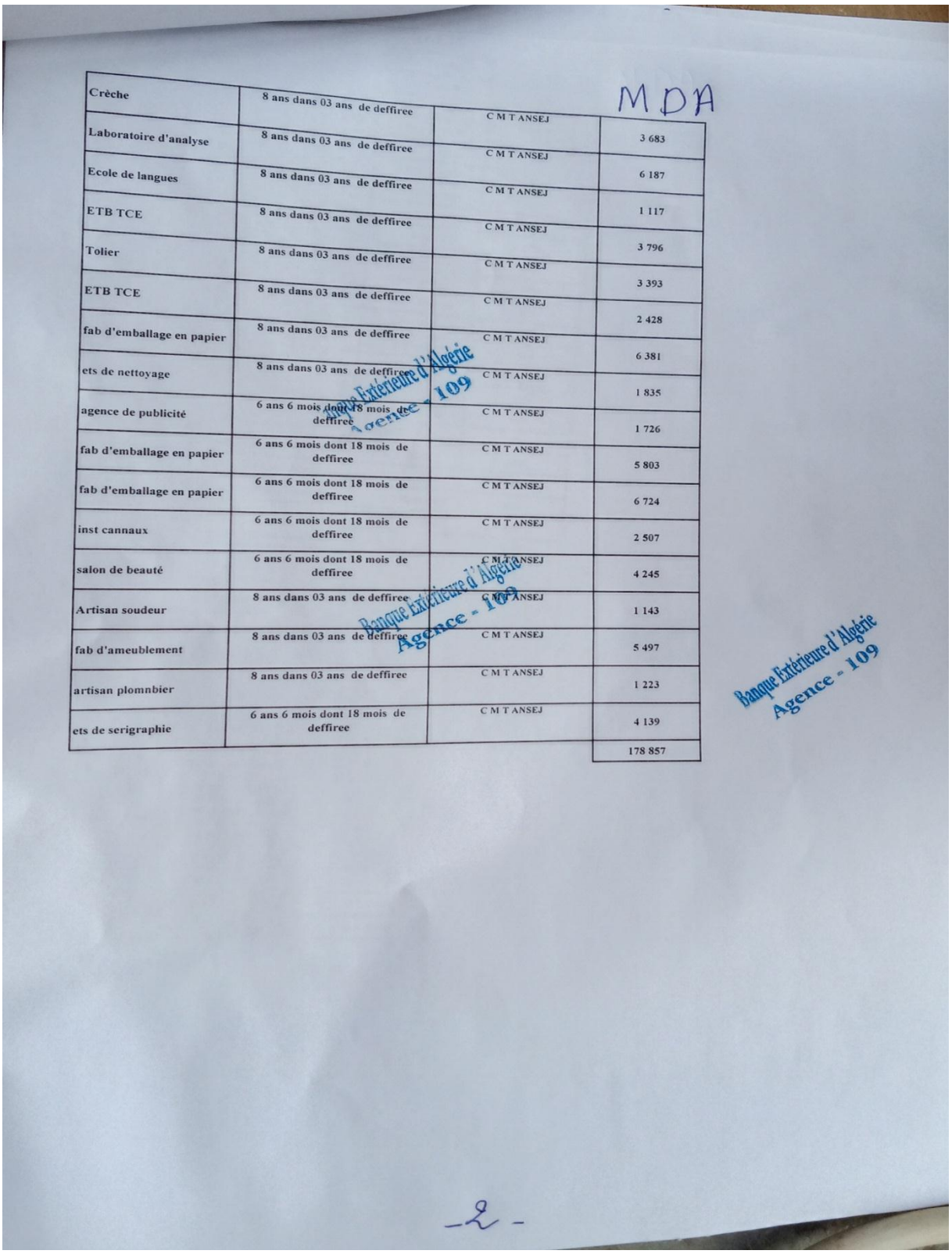

Crèche	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	3 683
Laboratoire d'analyse	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	6 187
Ecole de langues	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	1 117
ETB TCE	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	3 796
Tolier	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	3 393
ETB TCE	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	2 428
fab d'emballage en papier	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	6 381
ets de nettoyage	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	1 835
agence de publicité	6 ans 6 mois dont 18 mois de deffiree	C M T ANSEJ	1 726
fab d'emballage en papier	6 ans 6 mois dont 18 mois de deffiree	C M T ANSEJ	5 803
fab d'emballage en papier	6 ans 6 mois dont 18 mois de deffiree	C M T ANSEJ	6 724
inst cannaux	6 ans 6 mois dont 18 mois de deffiree	C M T ANSEJ	2 507
salon de beauté	6 ans 6 mois dont 18 mois de deffiree	C M T ANSEJ	4 245
Artisan soudeur	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	1 143
fab d'ameublement	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	5 497
artisan plomnbier	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANSEJ	1 223
ets de serigraphie	6 ans 6 mois dont 18 mois de deffiree	C M T ANSEJ	4 139
			178 857

MDA

Banque Extérieure d'Algérie Agence - 109

Banque Extérieure d'Algérie Agence - 109

Banque Extérieure d'Algérie Agence - 109

-2-

MDA

éléctricien batiments	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	612
menuiserie Alluminuim	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	654
ARTISAN CORDONIER	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	663
confection de vetemnts	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	679
Soudeur	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	652
confection de vetemnts	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	616
Artisan peintre	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	680
artisan soudeur	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	687
PIZZERIA	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	693
GAT TRADI	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	680
ALIMEN GEN	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	668
Boulangier	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	691
COIFFURE DAMES	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	599
confection de vetemnts	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	325
artisan preparateur	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	658
Atelier de confection	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	657
Mécanique auto	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	679
patisserie	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	676
Gateaux tradi	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	682
Menuiserie alum	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	672
artisan peintre	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	662
Artisan coiffeur	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	447
ARTISAN Maçon	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	585
artisan couturier	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	689
patisserie	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	669
PIZZERIA	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	685
COIFFURE DAMES	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	637
vente de vetements	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	654
COIFFURE DAMES	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	455
FAST FOOD	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	612
Boucherie	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	669
FAST FOOD	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	683
broderie	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	683
inst résaux	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	260
ALIMEN GEN	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	696
ALIMEN GEN	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	691
artisan plombier	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	653
Artisan maroquiner	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	685
electricien batiment	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	605
coiffure dames	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T ANGEM	564
			25207

Banque Extérieure d'Algérie Agence - 109

Banque Extérieure d'Algérie Agence - 109

Banque Extérieure d'Algérie Agence - 109

2019_2020_2021-2022

MDA

MECANIQUE AUTO	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	2 175
ETB TCE	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	4 933
Forronnerie et menuiserie métaliques	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	5 557
ets de sérigraphie	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	4 401
bonneterie	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	2 313
FABRICATION UNDUSTRIELLE DES BROSSES	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	6 812
bonneterie	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	5 822
ARTISAN	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	2 798
SALLE DE SPORT	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	4 893
Agence de Publicité	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	6 584
artisan maçon	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	3 244
artisan plombier	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	646
Dentiste	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	6 820
Forronnerie et menuiserie métaliques	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	2 449
meuiserie alum	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	3 340
artisan ébéniste	8 ans dans 03 ans de deffiree	C M T CNAC	2 076
			64 863

Banque Extérieure d'Algérie
Agence - 109

Banque Extérieure d'Algérie
Agence - 109

-4-